

مرجعية

أهل البيت الشاملة

سياسياً وفكرياً بعد النبي(صلى الله عليه وآله)

اسم الكتاب: مرجعية أهل البيت الشاملة
الموضوع: فقه
المؤلف: عبدالكريم آل نجف
الناشر: مركز الطباعة والنشر للمجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)
الطبعة: الأولى
المطبعة: ليلي
الكمية: ٣٠٠٠
تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ.

ISBN: ٩٦٤-٨٦٨٦-٢٢-X

حقوق الطبع والترجمة محفوظة للمجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)

www.ahl-ul-bait.org

كلمة المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)

إنّ تراث أهل البيت(عليهم السلام) الذي اختزنته مدرستهم وحفظه من الضياع أتباعهم يعبر عن مدرسة جامعة لشّتى فروع المعرفة الإسلامية. وقد استطاعت هذه المدرسة أن تربّي النفوس المستعدة للاعتراف من هذا المعين، وتقدم للأمة الإسلامية كبار العلماء المحتذين لخطى أهل البيت(عليهم السلام)الرسالية، مستوعبين إثارات وأسئلة شتى المذاهب والاتجاهات الفكرية من داخل الحاضرة الإسلامية وخارجها، مقدّمين لها أمتن الأجرية والحلول على مدى القرون المتالية.

وقد بادر المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) - منطلقاً من مسؤولياته التي أخذها على عاتقه - للدفاع عن حريم الرسالة وحقائقها التي ضبّب عليها أرباب الفرق والمذاهب وأصحاب الاتجاهات المناوئة للإسلام، مقتفياً خطى أهل البيت(عليهم السلام) وأتباع مدرستهم الرشيدة التي حرصت في الرد على التحديات المستمرة، وحاولت أن تبقى على الدوام في خط المواجهة وبالمستوى المطلوب في كلّ عصر. إنّ التجارب التي تخزنها كتب علماء مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) في هذا المضمار فريدة في نوعها؛ لأنّها ذات رصيد علمي يحتمل إلى العقل والبرهان ويتجنب الهوى والتعصب المذموم، ويخاطب العلماء والمفكرين من ذوي الاختصاص خطاباً يستسيغه العقل وتقبله الفطرة السليمة.

وقد حاول المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) أن يقدم لطلاب الحقيقة مرحلة جديدة من هذه التجارب الغنية من خلال مجموعة من البحوث والمؤلفات التي يقوم بتصنيفها مؤلفون معاصرون من المنتسبين لمدرسة أهل البيت(عليهم السلام)، أو من الذين أنعم الله عليهم بالإلتحاق بهذه المدرسة الشريفة، فضلاً عن قيام المجمع بنشر وتحقيق ما يتوجّي فيه الفائدة من مؤلفات علماء الشيعة الأعلام من القدامى أيضاً لتكون هذه المؤلفات منهاً عذباً للنفوس الطالبة للحق، لتنفتح على الحقائق التي تقدّمها مدرسة أهل البيت الرسالية للعالم أجمع، في عصر تتكامل فيه العقول وتتوالصل النفوس والأرواح بشكل سريع وفريد.

ونتقدم بالشكر الجزييل لسمحة الشيخ عبدالكريم آل نجف لتأليفه هذا الكتاب ...

وكلنا أمل ورجاء بأن نكون قد قدمنا ما استطعنا من جهد أداءً لبعض ما علينا تجاه رسالة ربّنا العظيم الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً.

المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)

المعاونية الثقافية - قم المقدسة

تمهيد

المرجعية الإلهية

المفهوم والمكونات

إذا تجاوزنا العناوين والمصطلحات التي دارت من حولها نزاعات وخلافات طويلة، سجّل التاريخ بدايتها ولم يعرف لها نهاية حتى الآن، وتمسّكنا بالمضامين الأصلية لها وجعلناها محوراً للبحث بدلاً عن العناوين الحساسة، كعنوان الإمامة والخلافة، أمكننا التوصل إلى نتائج أفضل على صعيد البحث العقائدية ذات العلاقة بتلك المضامين.

فإن الإسلام في مفهومه العام يعني الازعان والخضوع والتسليم أمام الله سبحانه وتعالى، ومن هنا جاءت التسمية على صيغة «إفعال»، المتضمنة لركنين هما:

- ١ - الأعلى، وهو الله سبحانه وتعالى الذي يكون الإسلام والتسليم له وحده.
- ٢ - الإنسان المتميز بالروح والعقل والمخاطب بلزم أن يقود نفسه التي بين جنبيه نحو التسليم المطلق لله سبحانه وتعالى.

وعملية قيادة النفس نحوه تسمى بـ «الإسلام». وهي التكليف المطلوب من الإنسان في دار الدنيا ، والسرّ الذي تكمن فيه سعادته في الدارين.

والإسلام بمفهومه الواسع دين واحد تظافرت على تشبيده وإراسه دعائمه نبوّات متعددة ورسالات متالية حتى بلغ أوجه في الرسالة المحمدية الخاتمة، التي اختصت بهذه التسمية رغم اشتراك سائر النبوّات فيها ، لأن هذه الرسالة كانت التعبير الأكمل والأتمّ عن مفهوم الدين والإسلام ، وقد جرى العرف على جعل المصداق البارز والكامن بمثابة الأصل الذي يمثل سائر المصاديق فیأخذ تسمية الكل، ومعنى أكمليّة الإسلام هو ما يتجلّى في التوازنات الدقيقة بين الجوانب العقائدية والإنسانية المختلفة التي تجعل هذا الدين على قدرة عالية في ميدان إنجاز الازعان والتسليم أمام الله، وبالنحو الذي يحقق السعادة المطلوبة للإنسان، في الدارين على أساس راسخ من التبعية لله سبحانه وتعالى.

وحينما يجري الحديث عن الحاجة إلى الدين لحل مشاكل الإنسان، وعن الامتيازات التي يحظى بها الإسلام في هذا المضمار، وعن سرّ هذه الحاجة وهذه الامتيازات، فإنما هو حديث عن المحور الإلهي الذي يلزم الإنسان بالتبعية له والدوران من حوله، بدلاً عن تبعية الإنسان لنفسه ودورانه حولها.

فإن تبعية الإنسان لنفسه ، كما هو المبدأ الذي تقوم عليه النظم الوضعية، والذي يجد عنوانه الإيديولوجي الحديث في الليبرالية هي تبعية الناقص للناقص، فلا تثمر شيئاً للإنسان، بل إنّها تؤدي إلى تكريس النقص فيه ، بينما تبعية الإنسان لله هي تبعية الناقص للكامل، التي

تؤدي الى تطوير الناقص بتوجيهه نحو الكمال المطلق، وهذا ما أشار إليه القرآن الكريم، بقوله تعالى: (قُلْ هُنَّ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ) ^(١).

والتبغية لله سبحانه وتعالى تعنى فيما تعنى إلغاء محورية النفس، والإيمان بعدم استحقاقها للتبغية ، والاذعان لله سبحانه وتعالى باستحقاق المحورية والتبغية له وحده دون سواه ، وهذا بحد ذاته يشكل نواة أولية لمفهوم المرجعية في ظل التوحيد، فإنّ مفهوم المرجعية في ظل التوحيد يتکيّ على إلغاء النفس كمحور يستحق رجوع الإنسان إليه، والاقرار بنقطة خارج الدائرة الإنسانية، تتسم بالكمال المطلق، تكون هي محور الهدایة والتوجیه لمختلف الشؤون الإنسانية ، ذلك هو الله سبحانه وتعالى.

فالتوحيد والحلقات المتفرعة عليه التي تمثل امتداداً طبيعياً له على الساحة الإنسانية، هو المرجعية الأصلية للمسيرة الإنسانية ولا مرجعية مشروعة سواه، وكل الآيات القرآنية التي تحدثت عن توحيد الله، والإيمان به والاقرار بإلوهيته ورفض الشرك به والرجوع إليه وتطبيق أحكامه وعدم التبغية لغيره والأخذ بهديه ، والرجوع إليه واطاعته وتطبيق أحكامه والإنابة إليه وعدم التبغية لغيره، تأتي تكريساً لمرجعية التوحيد في حياة الإنسان، لأنّ معنى المرجعية منذك في عمق فكرة التوحيد والإيمان والعبادة والألوهية والاطاعة والإنابة، بحيث إن تجريد هذه الفكرة عن معنى المرجعية يؤدي إلى إفراغها عن محتواها ومضمونها الطبيعي، فإن المضمون الطبيعي للألوهية والتآله هو التبغية للإله، ومعنى الإيمان به هو الاذعان به كمحور يتبع في الحياة، واعتبار سائر المحاور زائفة خادعة باطلة لا تستحق الاتباع، وقد صور القرآن الكريم هذا المعنى تصویراً كاماً فتحدث عنّ يتخذ إلهه هواه ويتبّعه بدلاً عن الله سبحانه وتعالى ، بقوله تعالى: (أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ)^(٢) بما يفيد أنّ التبغية لازم من لوازم الألوهية، وتصدور هذا اللازم من الإنسان يكفي في إثبات الملزم وهو الألوهية وإن لم يصرّح الإنسان به، أو لم يلتفت إليه، قال تعالى: (اتَّخُذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ)^(٣) فمن الواضح أن أهل الكتاب يؤمنون بالتوحيد وينفون الربوبية عما سواه سبحانه وتعالى، ولم يقولوا بربوبية الأخبار والرهبان، وإنما تابعوا الأخبار في أخطائهم

(١) يونس: ٣٥ .

(٢) الفرقان: ٤٣ .

(٣) التوبه: ٣١ .

وانحرافاتهم، فكان تحقق لازم الألوهية هذا منهم كافياً في اعتبارهم قد اتخذوا أighborsهم ورہانہم أرباباً من دون الله. فالمرجعية والمتبوعية هي المحتوى، والألوهية هي العنوان، وتحقق شيء متوقف على تحقق محتواه، فإذا تحقق المحتوى لحق به العنوان، وقد يتختلف العنوان عن المعنون ، ولذا فالمحتوى يحظى بالأولوية على العنوان دائمًا.

وهذا الموقف الشديد تجاه اتباع المنحرفين من الرهبان والأحبار، يجسد حساسية التوحيد الشديدة، تجاه المحاولات الرامية لاستقطاب الناس باسم التوحيد زوراً وبهتاناً، وهو جزء من موقف أكبر نلمسه في خطوات أخرى يؤكد فيها التوحيد على أن مرجعية السماء للأرض على درجة من العظمة عند الله والخطورة بالنسبة إلى حياة البشر، بحيث لا يمكن أن تترجم على الأرض إلا بحلقات تحظى بتأهيل وانتخاب رباني كاملين. ذلك أن المرجعية الإلهية، أو بتعبير آخر مرجعية السماء للأرض، تعد من الخواص الذاتية لله سبحانه وتعالى، لما ذكرناه من أن المتبوعية صفة منكرة في الألوهية، لم يضعها واضع ولا يستطيع أن يرفعها أحد ولا انفكاك بينهما، لأن خالق الكون ومدير أمره يملك نفوذاً طبيعياً، وتأثيراً ذاتياً في مخلوقاته، فإنّ الذي يملك أمر التكوين، له أمر التشريع والتوجيه ، قال تعالى: (قُلْ هُنَّ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدَا^(٤)
الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدهُ قُلْ اللَّهُ يَبْدَا^{*} الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدهُ فَإِنِّي^(٥) تُؤْمِنُونَ * قُلْ هُنْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلْ
اللَّهُ يَهْدِي^(٦) إِلَى الْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)^(٤).

وتجسد المرجعية الإلهية على الساحة الإنسانية بوسائل ومحاور ، يمكنها أن تباشر الناس ويباشرها الناس كوسائل بين الله سبحانه وتعالى المتعالي عن المباشرة، والمنزه عن مظاهر المادية، فأنزل الكتب السماوية، وبعث الأنبياء والرسل وجعلهم حججاً على عباده وفرض إليهم مرجعية تشريعية يقومون بها نيابة عنه و باسمه سبحانه وتعالى، بحيث إن الطائع لهم يكون طائعاً له تعالى.

قال الله تعالى: (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ
لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أَوْتُوهُ...)^(٥).

وقال تعالى: (تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا)^(٦).

(٤) يونس : ٣٤ - ٣٥ .

(٥) البقرة : ٢١٣ .

(٦) الفرقان : ١ .

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقْدٌ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا) ^(٧).

وقال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولُ النَّاسُ بِالْقِسْطِ) ^(٨).

وقال تعالى: (رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ) ^(٩).

ولأجل أن نيابة الأنبياء عن الله سبحانه في تجسيد مرجعيته التشريعية مهمة رسالية عظيمة، وتفادياً لخطورة احتمال أن يمارس النبي نزعة ذاتية أثناء أدائه لوظيفته الرسالية بما يخلّ بتلك الوظيفة، ويؤدي إلى أن تكون ذاته هي المحور الذي يرجع الناس إليه لا الرسالة الإلهية التي كلفوا بحملها وتبلیغها وتحکیمها في الحياة - كما هي حالة الرهبان والأحبار التي مرّ ذكر القرآن لها وتنديده بها باعتبارها حالة خيانة للوظيفة التي كلفوا بها، فأصبحوا من ناحية عملية أرباباً للناس من دون الله، وإن لم يعلموا ذلك اعلنوا صريحاً - لدفع ذلك كله نجد أن الله سبحانه وتعالى قد اشترط في النبي العصمة من الذنوب والأخطاء والجهالات، وأخضعه لسلسلة من المخاضات والامتحانات والابتلاءات التي تبلور الجانب الموضوعي فيه وتجعل ذاته مندكة في الرسالة ولا تطغى النزعة الذاتية على اتجاهه الرسالي فيكون تابعاً للمرسل بشكل مطلق، ومحكوماً بكتاب سماوي ليس له أن يتخطاه ويستقل عنه ، بحيث لا يملك النبي في قبال الوحي أي نزعة ذاتية، بل إن نزعته الذاتية قد صُقلت وهُدبَت، بحيث أصبحت مطاوعة للوحي متكيّفة معه قبل التطبع به كيما شاء، وتذوب في أنواره إلى الحد الذي يكون معه المطيع للنبي مطيناً لله، والمخالف له مخالفًا لله سبحانه وتعالى، بعد أن أصبح رسولاً أميناً للمرسل ووجهها وعنواناً صادقاً للرسالة. ولذا أصبحت سيرته حجة على الخلق ومصدراً ثانياً من مصادر التشريع، بعد أن جعل الكتاب العزيز المصدر الأول، باعتبار أن الكتاب يمثل النصّ والمحتوى الرباني بشكل مباشر ومحدد فهو يحظى بالأولوية لأنّه الميزان والمرشد للنبي(صلى الله عليه وآله) في سلوكه وتصرفاته التي تمثل التوحيد لله سبحانه على الأرض، وفي ذلك كله نصوص قرآنية صريحة.

وقال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِنْهِ اللَّهُ) ^(١٠).

(٧) النساء: ١٣٦ .

(٨) الحديد: ٢٥ .

(٩) النساء: ١٦٥ .

(١٠) النساء: ٦٤ .

قال تعالى: (وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرَّتِي قَالَ لَا يَنْالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ^(١١).

وقال تعالى: (وَاللَّجْمُ إِذَا هَوَى * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا خَوَى * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى * عَلَمَهُ شَدِيدُ الْفَوَى * دُوَّ مِرَّةً فَاسْتَوَى * وَهُوَ بِالْأَفْقِ الْأَعْلَى * ثُمَّ دَنَّا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى) ^(١٢).

وقال تعالى: (وَلَوْ تَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخْذَنَا مِثْلَهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقْطَعْنَا مِثْلَهُ الْوَتَيْنِ * فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ) ^(١٣).

وقال تعالى: (مَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنِهِ فَانْتَهُوا) ^(١٤)

وقال تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) ^(١٥).

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِّبِعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ) ^(١٦).

وكل هذا مورد اتفاق المسلمين، لم يخالف أحد منهم فيه، وهو مقتضى الإيمان بالشهادتين ، وإنما الكلام كل الكلام في المرحله التالية، فقد عرفنا أن المرجعية الإلهية في زمن النبي(صلى الله عليه وآله) كانت تتمثل في الكتاب، وهو القرآن الكريم، وبشخص النبي(صلى الله عليه وآله)، وهذا الركن متلازم لا غنى لأحدهما عن الآخر، فحجية النبي(صلى الله عليه وآله) على الناس لا تتم إلا بالكتاب السماوي، وحجية الكتاب السماوي على الناس لا تتم إلا بواسطة النبي، وهذا مما لا كلام لأحد من المسلمين فيه بالنسبة الى مرحلة وجود النبي(صلى الله عليه وآله) وفترة حياته.

كما لا كلام لأحد منهم في استمرار وخلود المرجعية الشرعية للقرآن وسنة النبي(صلى الله عليه وآله) ، وقد أجمعت الأمة الإسلامية على أن حلال محمد(صلى الله عليه وآله) حلال إلى يوم القيمة وحرامه حرام إلى يوم القيمة، إنما الكلام في أن شخص النبي(صلى الله عليه وآله) بما هو عنصر من عناصر المرجعية الإلهية في مرحلة حياة النبي(صلى الله عليه وآله) ، هل هو عنصر خالد ومستمر من خلال امتدادات رسالية معينة ومنتخبة، أم أنه عنصر منقطع لا ضرورة

(١١) البقرة: ١٢٤ .

(١٢) النجم : ٩ - ١ .

(١٣) الحاقة : ٤٤ - ٤٧ .

(١٤) سورة الحشر: ٧ .

(١٥) النساء: ٥٩ .

(١٦) النساء : ٥٩ .

في استمراره وخلوده؟ وهل المرجعية الإلهية في مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، تتكون من الكتاب والسنة فقط ، أم أنها تشتمل إضافة إلى ذلك على عنصر ثالث هو: من يقوم مقام النبي(صلى الله عليه وآله) ويكون بمتابة الامتداد الرسالي له؟

هذا الشقان يمثل كل واحد منها مدرسة فكرية تميزة بتراثها ومقولاتها وبراهينها، فالمدرسة التي اختارت القول بانقطاع العنصر الثالث وعدم خلوده، وأنّ المرجعية الإلهية في مرحلة ما بعد النبي تتمثل بالكتاب والسنة فقط ، هي مدرسة الخلفاء، والأخرى التي اختارت القول بخلود العنصر الثالث مع خلود الكتاب والسنة، وأنّ المرجعية الإلهية في مرحلة ما بعد النبي تتمثل بالكتاب والسنة ومن يقوم مقام النبي(صلى الله عليه وآله) بالنصل والتعيين ، هي مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) .

وسرّ الخلاف بين المدرستين في العنصر الثالث يعود إلى فهم كل من المدرستين، لطبيعة هذا العنصر ودوره في المرجعية الإلهية، فإن مدرسة الخلفاء لا تعطي لهذا العنصر دوراً في هذه المرجعية، بينما لا تكتفي مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) بالإيمان به فقط بل تراه عنصراً نوعياً يؤثر في فهم الكتاب والسنة، وأن فهم الكتاب والسنة يأخذ صورة ناقصة عند فقدانه، وصورة كاملة عند حضوره ، ومن هنا يأخذ هذا العنصر معنى خلوده واستمراره، ضمن خلود سائر مكونات المرجعية الإلهية، من الكتاب والسنة النبوية.

وهذا الأمر هو الذي يحفّزنا لدراسة طبيعة الأطروحتين والمدرستين بعمق ودقة وتفاصيل كافية، بحثاً عن الحقيقة والصواب، مع التتبّيه أوّلاً على أن المرجعية المبحوث عنها في مرحلة ما بعد النبي هي مرجعية شاملة للجانبين السياسي والفكري. وقد وجّدنا أن نطلق تسمية المرجعية الامتدادية على مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله) باعتبارها محور البحث ومحل النزاع بين الطرفين، بعدما كانت مرجعية القرآن والرسول(صلى الله عليه وآله) هي الأصل الذي لا نزاع لأحد من المسلمين فيه.

* * *

المرجعية الامتدادية في مدرسة الخلفاء

تمهيد

في ليلة الثامن والعشرين من صفر في السنة الحادية عشرة من الهجرة، أغمض النبي(صلى الله عليه وآله) عينيه وأسلم روحه الطاهرة إلى بارئها مخلفاً وراءه رسالة سماوية هي آخر رسالات السماء إلى الأرض، وتجربة حضارية فتية، وكانت تلك الليلة بمثابة الإعلان السماوي عن انتهاء المرحلة النبوية من المرجعية الإلهية على الأرض، وابتداء مرحلة جديدة، منها قدر لها أن تشهد منذ لحظاتها الأولى بروز ظاهرة النزاعات الداخلية والتحديات الخطيرة التي كادت أن تطيح بتلك التجربة الفتية، لو لا الأسباب التي حالت دون ذلك.

وكان النزاع الداخلي بين المسلمين يدور حول الشخص الذي يحق له تولي أمور المسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله) وهي النقطة التي أصبحت بمرور الزمن محوراً لخلاف فكري بين أطروحتين ومدرستين مختلفتين، ترى إدراهماً أنّ المرجعية الإلهية في مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله) تتحصر بالكتاب والسنة، وعلى المسلمين التمسك بهما في توجيه حياتهم السياسية والاجتماعية، فيما ترى الثانية أن المرجعية الإلهية في مرحلة ما بعد النبي لا تتحصر بالكتاب والسنة، وإنما تشتمل على ركن ثالث هو الإمام المعين من قبل النبي(صلى الله عليه وآله) ليقوم مقامه في الأمة .

وتتجلى أهمية وعمق الخلاف بين الأطروحتين حينما يتبيّن لنا أن الركن الثالث ليس مجرد شخص كان يحق له الحكم بعد النبي وقد ضاع حقه، فإنّ المسألة لو كانت بهذا المستوى كانت مسألة شخصية قد أصبحت في ذمة التاريخ، وإنما هو في مفهوم أصحاب المدرسة الثانية وإن كان ركناً امتدادياً يأتي من حيث الرتبة بعد الكتاب والسنة، إلا أنه من جهة ثانية ركن نوعيٌّ مؤثر في واقع الركين الآخرين وبالتالي في واقع المرجعية الإلهية، بالنسبة إلى مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله).

إن أطروحة مدرسة الخلفاء عن واقع المرجعية في حياة المسلمين بعد غياب النبي(صلى الله عليه وآله) ، تقوم على عدة أسس ومرتكزات تبلورت نظرياً في زمان لاحق على الواقع التاريخي لنظام الخلافة، وقد جاءت هذه الأطروحة في سياق فكري يسعى لتحويل الواقع التاريخي بكل ملابساته وظروفه إلى أطروحة فكرية شاملة تعالج قضايا الدين والمجتمع

ومقولات العقيدة والشريعة في ضوء السيرة السياسية والفكرية لعدد من رموز المسلمين وشخصياتهم البارزة في صدر الإسلام، بل إن هذا النهج الفكري قد واصل سيره إلى الأئم فأخذ يشمل الأجيال اللاحقة، حتى أن الباحث ليجد مقولات في الفقه السياسي الإسلامي تعالج في ضوء السيرة السياسية لخلفاء بنى العباس، باعتبار أن مطالب الفقه السياسي قد دُونت في القرنين الثاني والثالث الهجريين، وفي ضوء الواقع السياسي الذي كان قائماً آنذاك، كمسألة عقد الإمامة لشخصين في زمان واحد في مكانين متبعدين^(١٧).

وهذه أبرز ظاهرة تتميز بها أطروحة مدرسة الخلفاء، وسنرى أن لهذه الظاهرة دلالات وآثار خطيرة قد انعكست على الواقع الفكري لهذه المدرسة تتجلى أمامنا بوضوح من دراسة الأسس والمرتكزات التي قامت عليها أطروحة مدرسة الخلفاء عن واقع المرجعية في مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله) وهي:

١ - الاقتصار على الكتاب والسنة ونفي النصب والتعيين، بما يعني نفي التدخل السماوي في إيجاد المرجعية، الأمر الذي نشأ عنه فراغ يحتاج إلى أن يُملأ، فظهرت الأسس اللاحقة لتكون بمجموعها مرجعية سياسية وفكرية تقود الساحة الإسلامية بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، ومجموع الأساس الثاني مع الثالث يكون الشعبة السياسية في هذه المرجعية، بينما يمثل الأساس الرابع الشعبة الفكرية منها.

٢ - الإمامة في قريش.

٣ - البيعة والشوري.

٤ - التمسك بسيرة الصحابة السياسية والفكرية.

وكل واحد من هذه الأسس يحتاج إلى دراسة مستوعبة وعميقة، بال نحو الذي ينتهي بنا إلى تقييم أصل الأطروحة، ومدى ما تحضى به من رصيد علمي حقيقي. وبعد أن نعرض لهذه الأساس سنتناولها بالنقد والمناقشة في البحث اللاحق من هذا الكتاب.

أسس ومرتكزات مدرسة الخلفاء

الأساس الأول: نفي النصب والتعيين والاقتصار على الكتاب والستة

بذل منظروا مدرسة الخلفاء جهداً واسعاً في سبيل إثبات أن النبيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مات ولم يعهد بالأمر إلى شخص معين بعده، وهذا الأساس يعدّ من أهم أساس هذه المدرسة، بل هو الأساس لما بعده، باعتبار أن المنطق الديني يقوم على أساس التقيد بالدين والتبعية للسماء في كل شيء في الحياة يعده الدين من دائرة نفوذه، والمتدين هو الشخص الذي لا يبادر إلى عمل معين من شؤون حياته ولا يعمل اختياراته الشخصية في ذلك العمل حتى يتتأكد من عدم وجود موقف ديني خاص في ذلك، فيجعل موقف الدين قبل اختياراته الشخصية. ومن هنا فإنَّ القول بوجود النص في مسألة الإمامة والخلافة يؤدي إلى سد الطريق أمام مدرسة الخلفاء وإلى الغائتها تماماً، كما أنَّ القول بعدم وجود نصٍّ في هذه المسألة يُعدُّ البوابة الأولى لإثبات مشروعية هذه المدرسة، ومن هنا أيضاً اكتفت مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) بمبدأ النصب كأساس وحيد لها، بينما احتاجت مدرسة الخلفاء إلى أسس بديلة حينما ألغت مبدأ النصب.

والبحث في هذا الأساس، يقع من جهتين ضروريتين هما:

- ١ - كلمات علماء الجمهور وأدلتهم على عدم النصب.
- ٢ - بيان الوجه الإيجابي لعدم النصب بالنحو الذي يدفع عن الشريعة أشكال الالهام في قضية مصريرية هي قضية مستقبل الرسالة والأمة معاً.

أما الجهة الأولى:

فهي الركيزة الأولى لمدرسة الخلفاء وأشهر من أن تحتاج إلى استشهاد واسع، لذا نكتفي ببيان كلمات بعض علماء الجمهور فيها.

قال عبدالقاهر البغدادي المتوفى سنة (٤٢٩هـ) في كتابه (الفرق بين الفرق)، مبيناً رأي أهل السنة والجماعة في مسألة الإمامة: «إنَّ الإمامة فرض واجب على الأمة.. وقالوا: إن طريق عقد الإمام للإمام في هذه الأمة الاختيار بالاجتهاد، وقالوا: ليس من النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) نصٌّ على إمامية واحد بعينه على خلاف قول من زعم من الرافضة أنه نصٌّ على إمامية علي (رضي الله عنه) نصاً مقطوعاً بصحته، ولو كان كما قالوه لنقل ذلك نقل ثلاثة، ولا ينفصل من

ادعى ذلك في علي مع عدم التواتر في نقله ممن ادعى مثله في أبي بكر أو غيره مع عدم النقل فيه...»^(١٨).

وقال سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة (٧٥٣ هـ) : «ذهب جمهور أصحابنا والمعتزلة والخوارج إلى أنّ النبي(صلى الله عليه وآله) لم ينص على إمام بعده...»^(١٩).

وقال أبو بكر الباقلاني المتوفى سنة (٤٠٣ هـ) : «إن سألا سائل فقال: ما الدليل على ما تذهبون إليه من الاختيار للأمة، وابطال النص على إمام بعنه؟ فيل له: الدليل على هذا أنه إذا فسد النص صح الاختيار... والذي يدل على ابطال النص انه... الخ»^(٢٠).

وعقد القاضي عبدالجبار المعتزلي في كتابه (المغني) فصلين خاصين، أحدهما: في أن الإمام لا يجب أن يكون طريقها النص من جهة العقل، وثانيهما : في أن النص على الإمامة غير واجب ولا ثابت من جهة السمع^(٢١).

أما أدلةهم على عدم النص من النبي(صلى الله عليه وآله) في الإمامة، فيمكننا الإشارة إليها ضمن النقاط التالية:

١ - إن النص على الإمام لو كان له وجود لظهر واشتهر بين المسلمين وعملوا به، لأن حساسية مسألة الإمامة وأهميتها بالنسبة لهم تقتضي ذلك، وانتفاء هذا اللازم يدل على انتفاء الملزم، وهو النص، فلو كان هذا النص موجوداً لما أقام الصحابة السقيفة بعده، ولما قال الأنصار: مَنْ أَمِيرُ وَمَنْكُمْ أَمِيرٌ، ولما مال بعض المسلمين إلى أبي بكر وأخرون إلى علي(عليه السلام) وغيرهم إلى العباس، ولما قال عمر لأبي عبيدة: أَمَدَّ يَدَكَ أَبَا يَعْكَ، وقد نقل لنا التاريخ نص الخليفة الأول على الثاني، ولم يحصل فيه تشكيك وتردد، كما نقل لنا نص الخليفة الثاني على السنة أهل الشورى ولم يحصل فيه تشكيك وتردد، فلماذا تظهر مثل هذه النصوص ويخفى نص النبي(صلى الله عليه وآله) على المنصوص عليه من بعده؟ وهل المسلمين أطوع للخليفتين منهم للنبي(صلى الله عليه وآله)؟^(٢٢) كل ذلك يدل على عدم وجود النص^(٢٣)،

(١٨) الفرق بين الفرق: ٣٠٨.

(١٩) شرح المقاصد: ٢٥٩/٥.

(٢٠) تمهيد الأوائل: ٤٢٢.

(٢١) المغني: ١١٢، ٩٩/٢٠.

(٢٢) أصول مذهب الشيعة: ٢ / ٧٠٨.

(٢٣) الفرق بين الفرق: ٣٠٨، شرح المقاصد: ٢٥٩/٥ - ٢٦٢.

خاصة وأن دعوى النص حادثة ظهرت على لسان عبدالله ابن سبأ^(٢٤)، ومنه انتقلت إلى هشام بن الحكم وابن الرانوني وابن عيسى الوراق^(٢٥) ومؤمن الطاق^(٢٦).

٢ - لو كان هناك نص في المسألة لاحتاج الإمام علي(عليه السلام) به أمام سائر الصحابة، بينما لا نجد في سيرته ما يدل على اعتقاده بأن هناك نصاً عليه، بل نجد فيها ما يدل على اعتقاده بالبيعة والشورى، قوله حينما بُويع: «اتركوني والتمسوا غيري»، ومبايعته للخلفاء الثلاثة قبله^(٢٧).

٣ - رواية البخاري عن عائشة أن أحد الصحابة سألاها: هل النبي أوصى إلى علي(Rضي الله عنه)? فقالت: من قاله؟ لقد رأيت النبي واني لمسنته إلى صدري فدعا بالطست فانخرست فمات فما شعرت فكيف أوصى إلى علي؟^(٢٨)

٤ - إنّه لو كان هناك خبر في الوصية لكان معارضًا بخبر الوصية على أبي بكر الذي ادعاه البعض، ومع تعارض الخبرين يؤول مصيرهما إلى التساقط، على أن رواية من قال بالنص على أبي بكر والعباس عم النبي(صلى الله عليه وآله) أظهر وأثبت^(٢٩).

٥ - إنّ أخبار الوصية لا يمكن العمل بها، لأن رواتها يُنكرون من الصحابة ويزرون بهم ويتراؤن منهم، وكل ذلك يسقطهم عن حد العدالة، والعدالة شرط فيمن يُعمل بخبره، ولا يصح العمل إلا بخبر العادل^(٣٠).

٦ - إنّ أخبار الوصية لا تكون حجة عندما تكون خافية أو مقترنة بملابسات تجعلها غامضة، ويصبح المخالف لها حينئذ معذوراً في مخالفته لها^(٣١).

٧ - لو كان النص على عليٌّ صحيحاً ثابتاً للزم منه علم عامة المسلمين في زمن الرسول(صلى الله عليه وآله) به، وتواطؤهم بعد وفاته على اخفائه، وتواطؤ الجماعة العظيمة على

(٢٤) أصول مذهب الشيعة: ٦٥٤/٢، نقلًا عن الكشي: ٦٦٠.

(٢٥) شرح المقاصد: ٢٦١/٥، المعني: ١١٨/٢٠ - ١٢٥.

(٢٦) تثبيت دلائل النبوة: ٢٢٥/١.

(٢٧) شرح المقاصد: ٢٦٢/٥.

(٢٨) أصول مذهب الشيعة الاثني عشرية: ٧٠٢/٢. نقلًا عن صحيح البخاري ١٨٦/٣ و١٤٣/٥، وصحيح مسلم كتاب الوصية: ١٢٥٧/٢ ح ١٦٣٦، والنمساني في كتاب الأحباب: ٢٤٠/٦، ومسند أحمد: ٣٢/٦.

(٢٩) تمهيد الأولي: ٤٥٠، المعني: ١٢٣/٢٠.

(٣٠) تمهيد الأولي: ٤٤٨.

(٣١) المعني: ١١٥/٢٠.

أخفاء أمر عظيم لا يتفق عادة، وإذا اتفق فلا يتفق خفاء هذا التواطؤ ولا بد من ظهوره في فترة تالية، ولم تظهر بعد وفاة الرسول(صلى الله عليه وآله) أخبار تدل على حصول مثل ذلك^(٣٢).

٨ - إن الإمامة عند القائلين بها صنو النبوة فلماذا لم ينص القرآن الكريم على أسماء الأئمة^(٣٣).

٩ - المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت يكذب دعوى النص، ولم يكونوا يدعون لأنفسهم ذلك^(٣٤).

هذه خلاصة أدلة مدرسة الخلفاء قديماً وحديثاً على عدم النصب من الرسول(صلى الله عليه وآله) لأمير المؤمنين(عليه السلام) خليفة من بعده.

أما الجهة الثانية:

فبعد الفراغ من تلك الأدلة، انطلقوا لبيان الوجه الإيجابي لعدم النص دفعاً لاتهام النبي(صلى الله عليه وآله) بالإهمال في مصير الإسلام ومستقبل المسلمين من بعده، فقالوا: «إن ترك النص الجلي على واحد بالتعيين ليس إهمالاً، بل تقويض معرفة الأحق الأليق إلى آراء أولي الألباب، واختيار أهل الحل والعقد من الأصحاب وأنصار ذوي البصيرة بمصالح الأمور وتدارير سياسة الجمهور، مع التنبيه على ذلك بخفيف الإشارة أو لطيف العبارة نوع بيان لا يخفى حسه على أهل العرفان»^(٣٥).

وربما قالوا: «إن الإمامة من شؤون الدنيا وقد فوّض النبي(صلى الله عليه وآله) أمر الدنيا إلى المسلمين أنفسهم، بقوله في حادثة تأثير النخل: أتتم أعلم بشؤون دنياكم^(٣٦)، ورووا عن النبي(صلى الله عليه وآله) أنه قال في هذه الحادثة أيضاً: إن كان شيئاً من أمر دنياكم فشأنكم به وإن كان من أمور دينكم فإليّ»^(٣٧).

ويحاول المحدثون من كتاب أهل السنة أن يحولوا ذلك إلى افتخار من افتخارات الإسلام، باعتبار أن الإسلام لم يسلك طريق النص في حل مسألة الحكم، وإنما سلك طريق

(٣٢) المعني: ١٢٣/٢٠، الفصل في المل والأهواء والنحل: ١٦٢/٤.

(٣٣) أصول مذهب الشيعة الاثني عشرية: ٦٧٠ / ٢.

(٣٤) المصدر السابق: ٧١٢ ، نقل عن منهاج السنة: ٢٠٩/٤.

(٣٥) شرح المقاصد: ٢٦٣/٥.

(٣٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ١١٧ / ١٥ - ١١٨ .

(٣٧) مسند أحمد: ١٢٣/٦.

الشوري والانتخاب، محققاً بذلك تقدماً مشهوداً علىسائر حضارات المجتمع البشري الذي اهتدى إلى الديمقراطية في القرون المتأخرة.

الأساس الثاني: الإمامة في قريش
تقوم مدرسة الخلفاء أيضاً على أساس آخر هو القول بأنّ الإمامة لابد وأن تكون في قريش ولا يمكن أن تخرج عنها إلى غيرها، لقوله(صلى الله عليه وآله): «الأئمة من قريش» واحتجاج أبي بكر على الأنصار بذلك وادعائهم له به بما يعني حصول أجمع المسلمين عليه، وهناك أحاديث أخرى بهذا المضمون^(٣٨)، وخالف في هذا الشرط الخوارج وبعض المرجئة.

الأساس الثالث: البيعة والشوري
والأساس الثالث الذي تقوم عليه مدرسة الخلفاء في مجال تحديد كيفية فرز المرجعية التي تلي أمور المسلمين العامة بعد الرسول(صلى الله عليه وآله) ، يتمثل بفكرة البيعة الفائلة بانعقاد الإمامة باختيار أهل الحل والعقد من الأمة، قال التفتازاني: «اتفقت الأمة على أن الرجل لا يصير إماماً بمجرد صلاحيته للإمامية واجتماع الشرائط فيه، بل لابدّ من أمر آخر به تتعدد الإمامة، وهي طرق، منها متყق عليه، ومنها مختلف فيه... والمختلف فيه المقبول عندنا وعند المعتزلة والخوارج والصالحية خلافاً للشيعة، هو اختيار أهل الحل والعقد وبيعتهم من غير أن يشترط اجماعهم على ذلك، ولا عدد محدود بل ينعقد بعقد واحد منهم، ولهذا لم يتوقف أبو بكر إلى إنتشار الأخبار في الأقطار، ولم ينكر عليه أحد... وهذا مذهب الأشعري. إلا أنه يشترط أن يكون العقد بمشهد من الشهود لئلا يدعى آخر أنه عقد سرّاً متقدماً على هذا العقد. وذهب أكثر المعتزلة إلى اشتراط عدد خمسة من يصلح للإمامية أخذًا من أمر الشوري، لنا على كون البيعة والاختيار طريقاً؛ أن الطريق إما النص وإما الاختيار، والنص منتف في حقّ أبي بكر مع كونه إماماً بالاجماع، وكذا في حقّ عليّ عند التحقيق، وأيضاً اشتغل الصحابة (رضي الله عنه) بعد وفاة النبي(صلى الله عليه وآله) ومقتل عثمان باختيار الإمام وعقد البيعة من غير نكير فكان أجماعاً على كونه طريقاً...»^(٣٩).

(٣٨) شرح المقاصد: ٢٤٤/٥، المغني : ٢٣٥/٢٠ ، الفرق بين الفرق: ٣٠٨ .

(٣٩) شرح المقاصد: ٢٥٤/٥ - ٢٥٥ .

وقال أيضاً في محل سابق: «وتتعقد الإمامة بطرق أحدها: بيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس، الذين يتيسر حضورهم من غير اشتراط عدد، ولا اتفاق من في سائر البلاد، بل لو تعلق الحل والعقد بوحد مطاع كفت بيعته»^(٤٠)، وقال أبو الحسن الأشعري: «وأختلفوا في كم تتعقد الإمامة من رجل، فقال قائلون: تتعقد ب الرجل واحد من أهل العلم والمعرفة والستر، وقال قائلون: لا تتعقد الإمامة بأقل من رجلين، وقال قائلون: لا تتعقد بأقل من أربعة يعقدونها، وقال قائلون: لا تتعقد إلا بخمسة رجال يعقدونها، وقال قائلون: لا تتعقد إلا بجماعة لا يجوز عليهم أن يتواتروا على الكذب ولا تلحقهم الظنة، وقال الأصم: لا تتعقد إلا باجماع المسلمين»^(٤١).

الأساس الرابع: التمسك بسيرة الصحابة السياسية والفكرية

وعلى الصعيد الفكري، آمنت مدرسة الجمهور بأنّ المرجعية الفكرية للمسلمين هي الكتاب والسنة النبوية، وأنّ النبي(صلى الله عليه وآله) لم ينص على شخص بعينه يكون مرجعاً لهم من بعده في المجال الفكري، وأنّ جيل الصحابة بما ورد لهم من المدح في الكتاب والسنة، ومالمهم من شرف المعاصرة للنبي(صلى الله عليه وآله) والمناصرة له والانصهار في شخصيته، هم الجيل المثالي على صعيد حفظ التراث النبوي، وفهمه وادراته معانيه ومغازيه واسراره، ومن هنا آمنت مدرسة الجمهور بمزايا فكرية يتحلى بها الصحابة. وهذه المزايا عبارة عن:

- ١ - الإيمان باستقامة جيل الصحابة وعدالتهم وعدم طروع الانحراف عليهم.

- ٢ - إنّ أكثرهم يتصنفون بالاجتهد، وإنّ ما ظهر بينهم من خلاف واختلاف لا يدل على اختلال العدالة في بعضهم، لأنّه راجع إلى اجتهادات، المخطئ فيها معذور ومأجور والمصيب فيها مأجور مرتبين.

- ٣ - إنّ جيل الصحابة هو المؤمن على التراث النبوي، والحافظ لسيرة النبي وسنته، ولا يمكن اتهام أحد الصحابة بالكذب، أو التدليس، فيما ينقله عن رسول الله(صلى الله عليه وآله).

- ٤ - إنّ الصحابة إذا اجمعوا على أمر فاجتمعهم حجة شرعية، ويعدّ من جملة مصادر التشريع الإسلامي.

(٤٠) المصدر السابق: ٢٣٣، أنظر كذلك تمهيد الأوائل: ٤٦٧.

(٤١) مقالات الإسلاميين: ٤٦٠.

وهذه النقاط الأربع مورد اتفاق أهل السنة، وهناك من لم يقف عندها وأضاف إليها مزية أخرى، قبلها بعضهم وردها البعض الآخر وهي :

٥- العمل بمذهب الصحابي والتقييد بفتواه والتعامل معها، كما لو كانت مصدراً جديداً من مصادر التشريع، قال الشاطبي: «سنة الصحابة رضي الله عنهم سلسلة يعمل عليها ويرجع إليها»^(٤٢).

وقال ابن القيم الجوزية: «إن أصول الأحكام عند الإمام أحمد خمسة، الأول: النص، والثاني: فتوى الصحابة... وأن الأحناف والحنابلة قد ذهبوا إلى تخصيص الكتاب بعمل الصاحبي، لأن العالم لا يترك العمل بعموم الكتاب إلا لدليل فيكون عمله على خلاف عموم الكتاب دليلاً على التخصيص وقوله بمنزلة عمله»^(٤٣).

وقال الأمدي: «اتفق الكل على أن مذهب الصحابي في مسائل الاجتهاد لا يكون حجة على غيره من الصحابة المجتهدين، إماماً كان أو حاكماً أو مفتياً، وخالف في كونه حجة على التابعين ومن بعدهم من المجتهدين فذهبت الأشاعرة والمعتزلة والشافعي في أحد قوليه وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه والكرخي أنه ليس بحجة، وذهب مالك بن أنس والرازي والبرذعي من أصحاب أبي حنيفة والشافعي في قول له، وأحمد بن حنبل في رواية له إلى أنه حجة مقدمة على القياس، وذهب قوم إلى أنه إن خالف القياس فهو حجة مقدمة على القياس، وذهب قوم إلى أنه إن خالف القياس فهو حجة وإلا فلا، وذهب قوم إلى أن الحجة في قول أبي بكر وعمر دون غيرهما»^(٤٤).

وقال الشيخ محمد أبو زهرة: «إن الزيدية يتفقون مع الجمهور على أن الصحابة إذا اتفقوا على رأي كأن اجماعهم حجة، واتفقوا مع الجمهور أيضاً على أنّ الصحابة إذا اختلفوا على رأيين، وانقرض عصرهم على هذا الاختلاف لا يسوغ أن يخالف القولين من يجيء بعدهم، بل لابد أن يختار من بينها

ولا يخرج عنها، كذلك كان يفعل أبو حنيفة، وكذلك كان يفعل الشافعي،
ولقد قال في الأم برواية الربيع: إن لم يكن في الكتاب والسنة صرنا
إلى أقاويل أصحاب الرسول(صلي الله عليه وآله) أو واحد منهم، ثم كان قول أبي بكر

٤٢) الموافقات: ٤/٧٤

٤٣) أعلام الموقعين: ١/٢٩.

٤٤) الأحكام في أصول الأحكام: ٣٠١/٤

أو عمر أو عثمان، إذا صرنا فيه إلى التقليد أحب إلينا، ولقد روي عن أبي حنيفة مثل ذلك، فقد روي عنه أنه قال: إن لم أجده في كتاب الله ولا سنته رسول الله أخذت بقول الصحابة، آخذ بقول من شئت، وأدع من شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم»^(٤٥). وبذلك احتل الصحابي موقع المرجعية الفكرية في حياة المسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله).

هذه أهم الأسس التي قامت عليها أطروحة مدرسة الخلفاء عن واقع المرجعية السياسية والفكرية التي تتصدى لشؤون المسلمين بعد وفاة النبي(صلى الله عليه وآله). وهناك معالم وأبعاد أخرى تتميز بها هذه الأطروحة إلا أنها ليست مما يجب التعرض له في هذا البحث، لأننا هنا بقصد دراسة الأسس والمقومات التي قامت عليها أطروحة مدرسة الخلفاء، وقد اتضح مما سبق أن أطروحة مدرسة الخلفاء عن المرجعية قد ظهرت بشكل متسلل، ضمن ثلاث مراحل:

١ - مرحلة إثبات عدم التعين، وأنّ الأمر متزوك للMuslimين، وهي المتمثلة بالأساس الأول.

٢ - مرحلة فرز المرجعية السياسية للمسلمين، وهي المتمثلة بالأساس الثاني والثالث.

٣ - مرحلة فرز المرجعية الفكرية للمسلمين وهي المتمثلة بالأساس الرابع.

وهكذا تتكامل الأسس الأربع فيما بينها على فرز مرجعية ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله) وفقاً لأطروحة مدرسة الخلفاء، فياترى ما هو الرصيد العلمي الحقيقي الذي تحضى به هذه الأطروحة؟

والى أي مدى؟

هذا ما سيأتي بيانه ضمن بحوث الفصلين الآتيين^(٤٦)

* * *

٤٥) الإمام زيد: ٤١٨.

٤٦) الفصل الثاني سيكون مخصصاً لنقد الأساس الأول، أما الأساس الثلاثة الأخرى فسيأتي نقادها ضمن بحث الدليل العقلي على مرجعية أهل البيت في الفصل الثاني، وضمن بيان امتيازات وجهات الكمال في مدرسة أهل البيت في الفصل الثالث، الذي سيتضمن نقد الأساس الأول أيضاً.

الفصل الثاني: المرجعية الامتدادية في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام)

المرجعية الامتدادية في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام)

تمهيد

إنّ مدرسة الخلفاء ذات الأسس الأربعـة التي مرّ ذكرها، قد قامـت مقابلـة مدرسة أهلـ البيت(عليـهم السـلام) ذاتـ الأساسـ الواحدـ، هوـ القـولـ بـأنـ النـبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) قدـ نـصـ علىـ أنـ يكونـ الإـمامـ عـلـيـ(عـلـيهـ السـلامـ) خـلـيـفـةـ وـإـمامـاـ لـمـسـلـمـيـنـ منـ بـعـدـهـ، وـأـنـ هـذـاـ النـصـ مـسـتـمرـ وـمـتـسـلـلـ فـيـ أحـدـ عـشـرـ إـمامـاـ آخـرـ مـنـ بـعـدـهـ، وـأـنـ الـمـرـجـعـيـةـ فـيـ مـرـحـلـةـ ماـ بـعـدـ النـبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ).
وـلـأـجلـ تـسـلـيـطـ أـضـوـاءـ كـافـيـةـ حـوـلـ أـطـرـوـحـةـ مـدـرـسـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ، بـشـأـنـ مـرـجـعـيـةـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ مـرـحـلـةـ ماـ بـعـدـ النـبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ)، نـقـسـ الـبـحـثـ فـيـ هـذـاـ فـصـلـ إـلـىـ جـهـتـيـنـ رـئـيـسـتـيـنـ:
الـجـهـةـ الـأـوـلـىـ: طـرـقـ إـثـبـاتـ النـصـ.

الـجـهـةـ الثـانـيـةـ: مـنـاقـشـةـ اـعـتـراـضـاتـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ عـلـىـ النـصـ.

أـمـاـ مـنـاقـشـةـ تـوـجـيـهـاتـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ لـعـدـمـ النـصـ أوـ مـحاـلـاتـهـمـ لـإـنـكـارـ وـجـودـ النـصـ أوـ إـثـبـاتـ عـدـمـ صـدـورـ النـصـ مـنـ النـبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) فـسـنـحـيـلـهـاـ إـلـىـ فـصـلـ الـثـالـثـ مـنـ الـكـتـابـ.

الجهة الأولى - طرق إثبات النص

اعتمدت مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) لإثبات النص على مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) على ما يلي:

- ١ - الكتاب.
- ٢ - السنة النبوية.
- ٣ - العقل.
- ٤ - الكتب السماوية السابقة على الإسلام.

وفيما يلي بيات وافية لكل من هذه الطرق والمصادر.

أولاً: مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) في الكتاب العزيز

حظى أهل البيت(عليهم السلام) بمنزلة راسخة في الكتاب العزيز، ليس لغيرهم مثلها حتى روي عن ابن عباس، أنه قال: نزل في علي وحده ثلاثة آية^(٤٧).

وقال مرة أخرى عنه: ما أنزل الله (يا أيها الذين آمنوا) إلا على أميرها وشريفيها ، ولقد عاتب الله أصحاب محمد(صلى الله عليه وآله) في غير مكان من كتابه العزيز وما ذكر علياً إلا بخير^(٤٨)، وروى ابن المغازلي الشافعي في المناقب، عن علي(عليه السلام) : إنَّ ربع القرآن نزل في أهل البيت^(٤٩).

ونحن هنا لسنا بصدده ببيان فضائل أهل البيت ومناقبهم، وإنما بصدده ببيان الأدلة القرآنية على جعل الولاية والزعامة لأهل البيت(عليهم السلام) .

والفضائل بما هي فضائل ومدح وثناء وإن كانت في حدّ نفسها لا تستلزم الدلالة على جعل الولاية لأصحابها على سائر الناس، لاحتياج الولاية إلى جعل صريح قطعي، إلا أن

(٤٧) الصواعق المحرقة: ٧٦ . وقد خرّج الشيخ حسين الراضي مصادر هذه الفضيلة في مصادر أهل السنة ، فمن أراد التفصيل فليراجع هوامشه التحقيقية على المراجعات للسيد عبدالحسين شرف الدين: ص ٣٥١ - ٣٥٢ ، تحقيق وطبع المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) سنة ١٤٢٢ هـ المصدر السابق.

(٤٨) مناقب علي بن أبي طالب: ٣٢٨ ، ح ٣٧٥ ط طهران، أنظر قائمة مصادر هذه الفضيلة عند أهل السنة في هوامش الشيخ حسين الراضي هامش من كتاب المراجعات: ١٣١ ، المراجعة ١٢ تحقيق المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام).

بعض الفاظ المدح والثناء إذا ما ألقينا عليها نظره فاحصه وجدناها ليست ناظرة الى المدح فقط ، وإنما هي ناظرة أيضاً الى نصب وتعيين ممتاز يحظى به الشخص المقصود بالمدح، على غرار ما لو صدر حكم بتعيين شخص في موقع معين، ثم جاءت بيانات لاحقة تثني على هذا الشخص وتتحدث عن خصاله وسجاياه، فإنّ الولاية وإن كانت قد تمت بالتعيين السابق وهو عمدة الدليل عليها ، إلا أن البيانات اللاحقة لا تعد حيئذ أجنبية عن هذا الحكم بالتعيين، لما لها من خصوصية النظر إليه والتصدي لإثبات صحته، ومن هنا تأخذ هذه البيانات قيمة تاريخية وحقوقية، كأدلة كاشفة عن صحة دعوى النصب والتعيين، بخلاف الفضائل غير المقترنة بجعل الولاية فإنّها لا تأخذ صفة حقوقية ولا تدل على ثبوت حق معين للشخص المدح بها، وغاية ما تدل عليه هو إثبات الفضيلة لشخص معين في جانب أخلاقي معين.

ومن هنا فإننا نستطيع أن نقسم الآيات القرآنية بلحاظ دلالتها على مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) ، الى ثلاثة أقسام:

- ١ - ما دلّ على النصب والجعل بنحو مباشر.
- ٢ - ما دلّ على خصوصية تستلزم النصب والجعل كالعصمة .
- ٣ - ما يكشف عن تحقق العمل والنصب في مرحلة سابقة أو لاحقة، ويكون بمثابة التمهيد للعمل والنصب أو التفسير والبيان لصحته ولياقة الفرد المنتخب له، وحيث المجال لا يتسع لذكر كل الآيات القرآنية التي تدخل في هذه الأقسام، لذا سنقتصر على ذكر آية قرآنية واحدة من كل قسم.

القسم الأول: ما دلّ على النصب والعمل بنحو مباشر

قوله تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) (٥٠).

ووجه دلالة الآيتين على المطلوب هو أنّهما نزلتا في أمير المؤمنين(عليه السلام) ، بينما كان في المسجد يصلّي. وقد نصّت الآية، أولاًهما على كونه ولی المؤمنين بعد الله والرسول (صلى الله عليه وآلہ) ، ببيان واضح يتضمن النصب والعمل والتعيين، ثم جاءت الآية الثانية لتأكيد هذا التنصيب، بينما طالبت المؤمنين بموالاة الله والرسول والذين آمنوا ، وعنوان

الذين آمنوا فيها ينصرف إلى الفرد المقصود في الآية السابقة، وهو الإمام علي(عليه السلام) ، فالآيات متظافرتان على معنىً واحد هو تنصيب الإمام علي(عليه السلام) ، لولادة أمر المسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله) خاصة مع ملاحظة أداة الحصر «إِنَّمَا» الدالة على حصر الولاية في الله ورسوله والذين آمنوا الموصوفين بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة في حال الركوع وهو وصف خاص لا يشمل عامة المؤمنين.

قال الألوسي في تفسيره:

«وغالب الأخباريين على أنها نزلت في علي كرم الله وجهه، فقد أخرج الحاكم، وابن مردويه وغيرهما، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم، بإسناد متصل، قال: أقبل ابن سلام ونفر من قومه آمنوا بالنبي(صلى الله عليه وآله) فقالوا: يا رسول الله إن منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدث دون هذا المجلس، وأن قومنا لما رأونا آمنا بالله تعالى ورسوله(صلى الله عليه وآله) وصدقه رفضونا، وأتوا على نفوسهم أن لا يجالسونا ولا ينادحونا ولا يكلمونا فشق ذلك علينا، فقال لهم النبي(صلى الله عليه وآله): إنما وليكم الله ورسوله، ثم إله(صلى الله عليه وآله) خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع، فبصر بسائل فقال: هل أعطاك أحد شيئاً؟ فقال: نعم خاتم من فضله، فقال: من أعطاكه؟ فقال: ذلك القائم، وأوّل ما إلى علي كرم الله تعالى وجهه ، فقال النبي(صلى الله عليه وآله): على أي حال أعطاك؟ فقال: وهو راكع، فكبير النبي(صلى الله عليه وآله) ثم تلا هذه الآية». فأنشأ حسان بن ثابت(رضي الله عنه)^(٥١)، يقول:

(٥١) روح المعاني: ٦/١٦٧، وقد خرَّج الشَّيخُ حُسْنُ الرَّاضِيُّ هَذِهِ الْفَضْيَلَةَ فِي هَوَامِشِهِ عَلَى الْمَرَاجِعَاتِ: ٣٠٩، المراجعة: ٤٠ تحقيق المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) ط ١، من المصادر التالية:
كفاية الطالب للكنجي الشافعي: ٢٢٨، ٢٥٠، ٢٥١، ط الحيدريه وص: ١٠٦، ١٢٢، ١٢٣، ط الغري، ذخائر العقبى لمحب الدين الطبرى الشافعى: ٨٨ و ١٠٢، المناقب للخوارزمى الحنفى: ١٨٧، ترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعى: ٩٠٩ ح ٤٠٩/٢ و ٩٠٨، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكى: ١٢٣ و ١٠٨، الدر المتنور للسيوطى: ٢٩٣/٢، فتح التدبر للشوكانى: ٥٣/٢، التسهيل لعلوم التنزيل للكلبى: ١٨١/١، الكشاف للزمخشري: ٦٤٩/١، تفسير الطبرى: ٢٨٨/٦ - ٢٨٩، زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي الحنفى: ٣٨٣/٢، تفسير القرطبي: ٢١٩/٦ - ٢٢٠، التفسير المنير لمعالم التنزيل للجاوى: ٢١٠/١، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٥١/٣، أسباب النزول للواحدى: ١٤٨، ط الهندية و ص ١١٣ ط الحلبي بمصر، لباب النقول للسيوطى بهامش تفسير الجلالين: ٢١٣، تذكرة الخواص للسبط ابن الجوزي الحنفى: ١٨ و ٢٠٨ ط النجف و ١٥ ط الحيدري، تفسير الفخر الرازى: ٢٦/١٢ و ٢٠ ط البهية بمصر و ٤٣١/٣ ط الدار العاملة بمصر، تفسير ابن كثير: ٧١/٢ ط دار إحياء الكتب، أحكام القرآن للجصاص: ١٠٢/٤ ط عبد الرحمن محمد، مجمع الزوائد: ١٧/٧، نظم در السقطين للزرندى الحنفى: ٨٦ - ٨٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحميد: ٢٧٧/١٣ ط مصر بتحقيق محمد أبو الفضل: ٢٧٥/٣ ط بيروت، الصواعق المحرقة لابن حجر: ٢٤ ط الميمنية و ٣٩ ط المحمدية، أنساب الأشراف للبلاذرى: ١٥٠/٢ ط ١٥١ ط منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد: ٣٨/٥، جامع الأصول ٦٦٤/٨ ط دار الفكر، الرياض النبرة: ٢٧٣/٢ و ٣٠٢ و ٢٧٣/٢، مطالب المسؤول لابن طلحة الشافعى: ٣١، ط طهران و ٨٧/١ ط النجف، معلم التنزيل بهامش تفسير الخازن: ٥٥/٢، شواهد

أبا حسن تفديك نفسي ومهجتي *** وكلّ بطيء في الهدى، ومسارع
 أذهب مدحيك المحبّر ضائعاً *** وما المدحُ في جنب الإله بضائع
 فأنت الذي أعطيتَ إذ كنتَ راكعاً *** زكاة فدتك النفسُ يا خير راكع
 فأنزل فيك اللهُ خيرَ ولایة*** وأثبّتها أثنا كتاب الشرائع»^(٥٢)

ثم قال: «و واستدل الشيعة بها على إمامته كرم الله تعالى وجهه، ووجه الاستدلال بها عندهم أنها بالإجماع، أنها نزلت فيه كرم الله تعالى وجهه، وكلمة إنما تقييد الحصر ، ولفظ الولي بمعنى المتولى للأمور والمستحق للتصرف فيها، وظاهر أن المراد هنا التصرف العام المساوي للإمامية بقرينة ضم ولايته كرم الله تعالى وجهه، بولاية الله تعالى ورسوله(صلى الله عليه وآله) ، فثبتت إمامته وانتفت إمامية غيره وإلا لبطل الحصر»^(٥٣).

وقد اعترضت مدرسة الخلفاء على استدلال مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) بهذه الآية بعده اعتراضات هي:

١ - قال ابن تيمية في ردّه: «أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في علي بخصوصه، وإنّ علياً لم يتصدق بخاتمه في الصلاة، وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع»^(٥٤).

٢ - وردّ الألوسي: بأنّ الآية لو كانت تدل على حصر الإمامية بعلي دون سائر من تقدم عليه ، فإنّها سوف تكون دالة على نفي إمامية من تعتقد الشيعة بإمامته من أهل البيت.

٣ - وردّ أيضاً: بأنّ لا نسلم بالإجماع على نزولها في الأمير كرم الله وجهه، فقد اختلف علماء التفسير في ذلك... الخ.

٤ - وردّ أيضاً: بأنّ لا نسلم أن المراد بالولي المتولى للأمور والمستحق للصرف فيها تصرفًا عامًا، بل المراد به الناصر، لأن الكلام في تقوية قلوب المؤمنين وتسليها وإزالة الخوف عنها من المرتدين.

٥ - وردّ أيضاً: لو سُلم ما ذكروه، فالعبرة حينئذ بعموم اللفظ لا خصوص السبب، فمفاد الآية سيكون حصر الولاية برجال متعددين يدخل فيهم الأمير كرم الله وجهه^(٥٥).

التزيل للحسكاني الحنفي: ١٦١/١ ح ٢١٦ الى ٢٤١، ط بيروت، مناقب علي ابن أبي طالب لابن المغازلي الشافعي : ٣١١ ح ٣٥٤ الى ٣٥٨.

(٥٢) روح المعانى للألوسي: ٦/٦٧، تفسير الآية: (إنما وليك...).

(٥٣) المصدر السابق.

(٥٤) منهاج السنة: ٤/٤ .

٦ - ورد الفخر الرازي: بأن الآية لو كانت دالة على الولاية بمعنى التصرف لكان معنى ذلك ثبوت الإمامة للشخص المقصود بها من حين نزول الآية، ولمّا كانت الولاية بمعنى التصرف غير حاصلة في الحال امتنع حمل الآية عليها.

٧ - ورد أيضاً: بأن هذه الآية لو كانت دالة على إمامية أمير المؤمنين لاحتاج بها في محفل من المحافل.

٨ - ورد أيضاً : بأن الزكاة اسم للصدقة الواجبة لا المندوبة، ولو كان الإمام علي يؤدي زكاته الواجبة بتلك الحال لأن مؤخراً للزكاة عن وقت أدائها، وهو معصية لا يجوز اسنادها إلى علي(عليه السلام) .

٩ - ورد أيضاً: بأن اللائق بعلي أن يكون مستغرقاً في الصلاة فكيف يقال عنه بأنه سمع كلام الفقير ومد يده إليه مشيراً بانتزاع الخاتم من إصبعه^(٥٦).

١٠ - ورد الدكتور ناصر القفاري وهو من محدثي السلفية: إن تفسير الولاية بالإمارة، لا يتفق مع قوله سبحانه: (إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا) فإن الله سبحانه لا يوصف بأنه متولٌ على عباده، وأنه أمير عليهم فإنه خالقهم ورازقهم وربّهم وملكهم له الخلق والأمر ... الخ^(٥٧).

هذه جملة الإشكالات والاعتراضات التي طرحتها أعلام مدرسة الخلفاء، على استدلال مذهب أهل البيت(عليهم السلام) بهذه الآية على ولاية أمير المؤمنين بعد النبي(صلى الله عليه وآله) بلا فصل.

وهاهي أجابتنا عليها:

جواب الاعتراض الأول: إن الإجماع الذي ذكره ابن تيمية ادعاء تفرد به من بين سائر أهل السنة، وكان الأولى به أن يذكر مصدرأ واحداً يشهد لهذا الإجماع ، ومن يقرأ كتبه تتجلى له خصوصية بارزة فيها هي كثرة ادعاءات الإجماع عنده، وكثرة تعلقه بها، وكأنه يتخذ منها وسيلة لسد الطريق أمام المخاطب، وإن فقد ذكرنا في هامش كلام الآلوسي قائمة مطولة من المصادر السنية التي ذكرت هذه الفضيلة، وهما التفتازاني يقول بعد أن ذكر هذه الآية: «نزلت باتفاق المفسرين في علي ابن أبي طالب، حين أعطى السائل خاتمه وهو راكع

(٥٥) روح المعاني: ١٦٧/٦ - ١٦٨ .

(٥٦) التفسير الكبير: ٢٨/١٢ - ٣٠ .

(٥٧) أصول مذهب الشيعة: ٢ / ٦٨٢ .

في صلاته»^(٥٨). نعم له أن يقول بأنّ كتب الصحاح والسنن عند أهل السنة لم تذكر ذلك، بينما كتب التفسير والتاريخ والكلام وأكثر الجواجم الحديثية كادت تتفق على ذلك، وقد مضى كلام الآلوسي الذي أذعن فيه بأنّ غالب الإخباريين على ذلك، وهذه المفارقة بين كتب الصحاح والسنن وبين كتب التاريخ والتفسير التي وقعت في هذه الآية، لها نظائر وأشباه في قضايا آخر من قضايا أهل البيت(عليهم السلام)ليس الآن مجال شرحها وذكرها ، وهي مما دل على أن منهجاً معيناً قد تم تحكيمه في تدوين كتب الصحاح والسنن عند أهل السنة، بحيث يجافي أهل البيت(عليهم السلام) ، في بعض حقوقهم وخصوصياتهم وفضائلهم، ورغم هذا الجفاء فقد اتّضح أن أهل العلم لم يجمعوا على عدم نزول الآية في علي(عليه السلام) ، وأنّ أهل الحديث لم يجمعوا على أن نزولها في علي من الكذب الموضوع ، فإنّ منهم من ناقش في السند واعتبره ضعيفاً، ومنهم من ناقش في الدلالة، والمناقشة في السند بادعاء الضعف في أحد رجاله شيء، والإجماع على الكذب والوضع شيء آخر، كما هو واضح.

وجواب الاعتراض الثاني: الذي أورده الآلوسي، هو أنّ حصر الإمامة والولاية بعلي يبطل خلافة المتقدمين عليه ولا يبطل إمامية من بعده، لأن من يصدر حكم بتعيين شخص بعنوان الحاكمة والولاية إنما هو ينظر في هذا الحكم إلى زمان حياة ذلك الشخص، وليس لهذا الحكم في حدّ نفسه نظر إلى ما بعد حياته، ولذا يكون المتقدم عليه إلى منصة الحكم غاصباً له مadam التعيين قد صدر باسم ذلك الشخص، وهذا ما ينطبق على خلافة الخلفاء الثلاثة، وما دام حكم التعيين خاصاً بحياة ذلك الشخص، ولا يشمل الفترة التالية فلا يكون في حد نفسه لا ماضياً ولا مبطلاً لمن يأتي من بعده، وكلمة (إنما) الواردة في صدر الآية (إنما ولئِمْكُم... الآية) هي حصر إضافي بلحاظ فقرة وجود الإمام علي(عليه السلام) ، وحملها على الحصر الحقيقي يحتاج إلى دليل ، لأن الأصل في الإمامة والولاية أن تكون ممتدّة بامتداد الزمان وغير محصورة بشخص واحد، ولذا احتجنا إلى دليل آخر يدلّ على كونها متواصلة في أحد عشر إماماً آخر بعد الأمير(عليه السلام) ، واحتاجنا إلى دليل آخر يدل على غيبة الإمام الثاني عشر غيبة مستمرة باستمرار الزمان ومستوعبة له، حتى يأذن له الله سبحانه بالظهور في آخر الزمان. فاعتراض الآلوسي غير وجيه.

وجواب الاعتراض الثالث: الذي ذكره الآلوسي أيضاً؛ أنّ دلالة الآية على النصب والتعيين غير متوقفة على الإجماع ، فلنسلم مع الآلوسي، بأنّ الإجماع لم يتم على كون الآية

نازلة في الإمام(عليه السلام) ، فإن حجية الأخبار غير متوقفة على حصول الاجماع عليها، ولم يقل بذلك أحد من السنة ولا من الشيعة، على أن المصادر الشيعية قد اجمعـت على نزولها فيه(عليه السلام) ، وتبين أيضاً أن مصادر التاريخ والكلام والتفسير عند أهل السنة كانت تجمع على ذلك أيضاً، وأن قسماً من كتب الحديث عندـهم قد ذكرـت ذلك أيضاً ، وليس في الأمر خدشة إلا من جهة عدم ذكر كتب الصحاح والسنن له، وبملاحظة الظروف الفكرية والسياسية التي ولدت فيها هذه الكتب والمباني الفكرية التي قامتـ عليها يتضح لنا أن عدم تعرّضها لسبب نزول الآية لا يكون دليلاً على عدم نزولها في علي(عليه السلام) .

ونقول في جواب الاعتراض الرابع الذي ذكره الآلوسي أيضاً: إن اللغوين ذكرـوا لـكلمة الولي والولاية معانٍ متعددة تصل إلى ما يقرب من ثلاثين معنى، منها السيد والنمير والمحب والصديق والحليف والجار والوارث والوصي والمتصـرف في الأمر... الخ^(٥٩). والذي ينظر في هذه المعانـي يجـدها متـداخلـة متـرابـطة وغير مـتنـافـية، فإن المـحبـ نـاـصـرـ، والـحـلـيفـ مـحبـ وـنـاـصـرـ، والـوـصـيـ مـتصـرـفـ في أمرـ الـوـصـيـ، والـمـتـصـرـفـ في الأمرـ نـاـصـرـ وـحـلـيفـ، وهـكـذاـ فيـ الجـارـ وـالـوـارـثـ، ولـذـاـ فإنـ كـلـمـةـ الـوـلـيـ إـذـاـ اـطـلـقـتـ فيـ سـيـاقـ النـصـرـةـ فإنـهـ لاـ تـدـلـ عـلـىـ خـصـوـصـ النـصـرـةـ، وـحـيـنـذـ فـحـتـىـ لوـ سـلـمـنـاـ بـأـنـ الآـيـةـ وـارـدـةـ فيـ سـيـاقـ تـقوـيـةـ قـلـوبـ المؤـمـنـينـ فيـ موـاجـهـةـ الـمـرـتـدـيـنـ فإنـ استـعـمـالـ كـلـمـةـ الـوـلـيـ فيـهاـ لاـ يـدـلـ عـلـىـ أنـ الـوـلـيـ هـنـاـ بـمـعـنـىـ النـاـصـرـ خـاصـةـ، وإنـماـ جاءـ هـذـاـ الاستـعـمـالـ لـبـيـانـ لـازـمـ منـ لـوـازـمـ الـوـلـاـيـةـ وـهـوـ النـصـرـ، فإنـ الـحـاـكـمـ فيـ مـلـكـةـ وـالـمـدـبـرـ لـشـؤـونـ مجـتمـعـ معـيـنـ وـالمـتـصـرـفـ فيـ أمرـ شـعـبـ معـيـنـ هوـ نـاـصـرـ لـتـلـكـ الـمـلـكـةـ، وـسـنـدـ لـذـلـكـ الـمـجـتمـعـ وـظـهـيرـ لـهـذـاـ الشـعـبـ، فـوـصـفـهـ بـالـنـاـصـرـ حـيـنـذـ لاـ يـدـلـ عـلـىـ نـفـيـ الـوـلـاـيـةـ بـمـعـنـىـ التـصـرـفـ، بلـ عـكـسـ هوـ الصـحـيـحـ وـهـوـ أـنـ يـكـونـ ذـلـكـ بـنـفـسـهـ دـالـاـ عـلـىـ الـوـلـاـيـةـ بـمـعـنـىـ الـفـرـدـ المـتـصـرـفـ فيـ الـأـمـرـ.

ومـمـاـ يـؤـكـدـ هـذـاـ المعـنـىـ أـنـ العـنـصـرـ المشـتـرـاكـ فيـ كلـ معـانـيـ الـوـلـاـيـةـ هوـ القـرـبـ المتـصلـ بـالـشـيءـ، فالـنـاـصـرـ يـلـيـ الـمـنـصـورـ بلاـ فـاـصـلـةـ، وـالـمـحـبـ يـلـيـ الـحـبـيـبـ بلاـ فـاـصـلـةـ، وـالـجـارـ يـلـيـ الـجـارـ بلاـ فـاـصـلـةـ، وـهـكـذاـ الـحـلـيفـ وـالـوـارـثـ وـبـقـيـةـ المعـانـيـ، وـمـنـهـاـ معـنـىـ التـصـرـفـ فيـ الـأـمـرـ، فإنـهـ يـتـضـمـنـ الـقـرـبـ المتـصلـ بـالـأـمـةـ عـلـىـ نـحـوـ لـاـ تـكـوـنـ فـاـصـلـةـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـوـلـيـ وـالـإـمـامـ، وـهـذـاـ يـعـنـيـ أـنـ معـانـيـ الـوـلـاـيـةـ مـتـشـعـبـةـ بـعـضـهـاـ مـنـ بـعـضـ، وـمـتـلـازـمـةـ بـعـضـهـاـ مـنـ بـعـضـ، وـاستـعـمـالـهـاـ فيـ سـيـاقـ النـصـرـةـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ انـفـاكـهـاـ عـنـ معـنـىـ التـصـرـفـ فيـ الـأـمـرـ.

وحينما تقول الآية: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا... الآية) وقلنا بأنّها تعني النصرة، فإنّ أحداً لا يستطيع أن يفسرها بالنصرة بنحو مستقل عن معنى التصرف في الأمر، ولا بد وأن تؤخذ النصرة بما هي فرع من فروع معنى التصرف في الأمر، فإنّ الله سبحانه وتعالى نصير المؤمنين بما هو متصرف في الكون والحياة، ولو لم يكن متصرفًا في الكون والوجود لم يكن قادراً على نصرة المؤمنين، وحينئذ ففصل معنى النصرة عن معنى التصرف يؤدي إلى أن تفقد النصرة معناها، وكذلك الرسول(صلى الله عليه وآله) نصير للمؤمنين بما له من موقع قدرة وتأثير ونفوذ سياسياً اجتماعياً، ولو كانت النصرة مجردة عن معنى التصرف في الأمر، لكان كل واحد من المسلمين نصيراً لهم، وليس في ذلك امتياز لأحد على أحد، والآية واردة في سياق بيان الامتياز لفرد يحظى بصفات خاصة، بحيث يكون هذا الفرد في مرتبة تالية لمرتبة الله والرسول ، ولذا تصدرت الآية بـ «إنما» التي هي من أقوى أدوات الحصر في اللغة العربية، وقد تبيّن أنّ نصرة الله للمؤمنين متشعبه عن التملك لأمر التكوين والتشريع، وأنّ نصرة الرسول لهم متشعبه عن تملّكه لأمر الحاكمة والتدبير لشؤونهم، فلا بدّ وأن يكون من يأتي بالمرتبة التالية نصيراً للمؤمنين، بنحو متشعب من الحاكمة، والتصرف في شؤون المسلمين، تبعاً لوحدة الملاك والسياق.

وجواب الاعتراض الخامس: الذي ذكره الألوسي أيضاً، هو أنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما يقول، لكن اللفظ يؤخذ بعمومه أو إطلاقه بعدما يثبت كونه في مقام الإنشاء، كما لو قيل: «أكرم العالم» فهنا يقال: إنّ لفظ العالم مطلق يشمل كل من اتصف بالعلم ولا يختص بالشخص الذي كان سبباً في ظهور هذا الحكم، أما إذا كان اللفظ في مقام الإخبار فإنّ العبرة تكون بالسبب خاصة، ولا معنى للتعدي منه إلى غيره، وكذا ما لو جاء اللفظ في مقام إنشاء بحق فرد خاص يشار إليه بأوصاف معينة خارجية، كما لو قيل: بأن القاضي في البلد هو صاحب القباء الأصفر، ودللت قرائن خارجية على أن مراد المتكلم شخص معين، فهنا لا يمكننا القول: بأن كل من ارتدى القباء الأصفر فهو قاضي البلد.

وبعبارة أخرى أن التمسّك بعموم اللفظ يكون في القضايا الحقيقة التي ينصب فيها الحكم على العنوان بلا لحاظ أفراده، ولا يكون في القضايا الخارجية التي ينصب فيها الحكم على الفرد الخارجي بعينه، وقد يذكر العنوان لتشخيص ذلك الفرد في الخارج لا لكون العنوان ملائكة للحكم.

وكلام الآلوسي يتم لو أتى به أثبتت أن الآية من نوع القضايا الحقيقة لا الخارجية، وليس بواسع أحد أن يدعى ذلك، لأن مقتضى هذا الادعاء سيكون هو أن ولاية أمر المسلمين بعد الرسول تعطى لمن يتصدق بخاتمه في الصلاة، وهذا ما لم يقبل به أحد من المسلمين، بل لا يسع عاقل ذكره، فما أكثر من سيطلب الولاية إذا كان الشرط هو التصديق بخاتم في الصلاة؟!

وبطلان هذا الاحتمال يجعل الآية منحصرة بكونها قضية خارجية انصبّ الحكم فيها على شخص معين، والعناوين المذكورة فيها لم تذكر بما هي ملاكات للحكم، وإنما هي خصوصيات تعين على تشخيص ذلك الشخص في الخارج.

ولذا روي عن عمر بن الخطاب، أتى قال: والله تصدق بأربعين خاتماً وأنا راكع لينزل في ما نزل في علي بن أبي طالب فما نزل^(٦٠).

وجواب الاعتراض السادس: الذي ذكره الفخر الرازي إن سيرة القادة والسياسيين في العالم ومنذ القدم جارية على تعيين أفراد يأخذون موقع النيابة عنهم، أو موقع الخلافة لهم، ولم يظهر من أحد اعتراض بأن هذا التعيين يلزم منه الغاء موقع الحاكم الأصلي، والآية وإن لم تذكر عنوان النيابة، ولا الخلافة، واقتصرت على عنوان الولاية، إلا أن السيرة العقلائية الجارية في هذا المجال تصلح لتقييد عنوان الولاية، بحيث لا يكون لاغياً لولاية النبي(صلى الله عليه وآله)، أي أن تكون ولاية الإمام في طول ولاية النبي(صلى الله عليه وآله) لا في عرضها، والطولية تتصور على نحوين:

١ - أن يكون الإمام علي(عليه السلام) ولیاً للمسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، من الناحية الزمنية أي بعد وفاة النبي(صلى الله عليه وآله)، ولا يكون لها في زمان حياته(صلى الله عليه وآله) فعلية، بل تكون شأنية، وهذا هو معنى الخلافة.

٢ - أن يكون الإمام علي(عليه السلام) ولیاً للمسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله) من حيث الرتبة، فتكون ولaitه فعلية حتى في زمن النبي(صلى الله عليه وآله) في الأمور التي لم يحكم النبي فيها بحكم خاص، وفي حالات غياب النبي أو سفره أو اشغاله، وهذا هو معنى النيابة عن النبي(صلى الله عليه وآله).

وجواب الاعتراض السابع: أن احتجاج الشخص وعدم احتجاجه لإثبات حقانيته، في قضية ما تابع لإرادته وعدم إرادته في استيفاء ذلك الحق، واحتجاج الإمام علي على السقيفة

حقيقة تاريخية ثابتة في خطبه المدونة في نهج البلاغة، وفي امتناعه عن البيعة، حتى اضطرّ إليها حفظاً للإسلام ومصالح المسلمين بعد عدة أشهر، وهذا المقدار يكفي لإثبات أنه كان يرى بطلان خلافة من تقدم عليه، وانحصار الخلافة الشرعية فيه. أما ماهي أدلة على ذلك؟ وهل احتاج بهذه الآية وبتلك الحادثة أم لا؟ فهذا لا يغني عن الحق شيئاً، فلا نستطيع أن نقول: إن عدم احتجاجه بهذه الآية يثبت عدم دليليتها عليه عنده، وإلا لزم من ذلك أن يطول النزاع ويأتي الإمام بكل الأحاديث والآيات والأحداث التي يصح له الاستدلال بها على المطلوب، وهذا شأن من هو مصر على استيفاء حقه مهما كانت النتائج ، أما المنصرف عن حقه حفظاً لمصالح الإسلام والمسلمين، فإنه يتراك التفاصيل ويكتفي ببيان الأصل، وبعض الوجوه الدالة عليه، ويترك سائر الوجوه والأدلة فيكون تركه لها حينئذ دليلاً على سمو نفسه ورفعة شأنه، لا على بطلان الوجوه والأدلة المتبقية.

على أن بعض المصادر الحديثية ذكرت احتجاج الإمام علي(عليه السلام) في أيام خلافة عثمان على حقه بهذه الآية وأيات أخرى، فقد ذكر في ينابيع المودة؛ أن علياً(عليه السلام) قال لجماعة من المهاجرين والأنصار في مسجد الرسول(صلى الله عليه وآلـهـ)، في أيام خلافة عثمان بن عفان: «أنشدكم الله أتعملون حيث نزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِّنْكُمْ) ^(٦١)، وحيث نزلت: (إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)، وأمر الله عز وجل نبيه أن يعلمهم ولادة أمرهم، وأن يفسّر لهم من الولاية، كما فسر لهم من صلاتهم وزكاتهم وحجّهم، فنصبني للناس بغير خـمـ فقال(صلى الله عليه وآلـهـ): من كنت مولاـهـ فعليـهـ مـولاـهـ...» ^(٦٢).

وجواب الاعتراض الثامن: وهو للفخر الرازي أيضاً؛ أن الزكاة في مصطلح الفقهاء غيره في اصطلاح القرآن، فهي في لسان الفقهاء الانفاق الواجب ضمن الموارد المشخصة له في الكتاب والسنة، وهذا الاصطلاح نشأ بعد تشريع الزكاة، بينما القرآن الكريم استعمل هذا اللفظ في مطلق الإنفاق لوجه الله قبل تشريع الزكاة، قال تعالى: (وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيَا) ^(٦٣)، وقال تعالى: (وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ) ^(٦٤)، وكلتا الآيتين تشيران إلى أمر الزكاة في الشرائع السابقة ، ولا يسع أحد القول بأنها هي الزكاة المصطلح عليها في عرف المتشارة عندنا.

(٦١) النساء : ٥٩ .

(٦٢) ينابيع المودة: ١٣٤ باب ٣٨ .

(٦٣) مريم : ٣١ .

(٦٤) الأنبياء: ٧٣ .

وحتى مع التسليم بأن الآية تتحدث عن الزكاة الواجبة لا مطلق الانفاق، فمن أين علم الفخر الرازي بأن الخاتم المدفوع سيكون زكاة متأخرة عن أول زمان وجوبها؟ فلعل ذلك اليوم كان أول زمان وجوبها عليه، ولعل ذلك هو الذي اضطره إلى أن يدفع خاتمه إلى مستحق الزكاة أثناء الصلاة.

وجواب الاعتراض التاسع: الذي ذكره الرازي أيضاً : إن الصلاة عبادة والزكاة عبادة أيضاً، وأداء الزكاة أثناء الصلاة لا يعد انشغالاً عن ذكر الله سبحانه وتعالى، وإنما هو انشغال آخر بذكر الله سبحانه، والمنافي لشأن علي(عليه السلام) هو الانشغال بالدنيا عن ذكر الله سبحانه، وقد ذكرنا قبل قليل احتمال أن يكون ذلك الوقت أول وقت أداء الزكاة عليه، فأراد تفريغ ذمته بأسرع وقت.

وجواب الاعتراض العاشر: الذي أفاده الدكتور القواري، هو أن الله سبحانه قد وصف نفسه في مواضع عديدة من القرآن الكريم بأنه ولي المؤمنين، وولايته عليهم ذاتية لأنه خالقهم رازقهم ملوكهم والمتصرف فيهم، وإنما لا يصح وصفه بأنه أمير المؤمنين، لأن هذا المنصب يحتاج إلى جعل وجاعل وحكم بالتنصيب، وهو مما لا يتناسب مع الذات الأحديّة، وحينئذ يكون تفسير الولاية الواردة في الآية بالولاية مناسب جداً لسياقها، فإن ولاية الله ذاتية وولاية الرسول ومن يأتي بعده عرضية، وكل ما بالعرض يعود إلى ما بالذات، وقد أرادت الآية أن تشير إلى هذا السياق، فولاية من يأتي بعد الرسول مشتقة من ولاية الرسول وولاية الرسول مشتقة من ولاية الله ذاتية، وحينئذ فعدم تناسب اطلاق وصف أمير المؤمنين مع الذات المقدسة لا يصح إيراداً على تفسير الولاية الواردة فيها بالإمارة، لأن جهة عدم التناسب لا تعود إلى معنى الإمارة، وإنما تعود إلى الفرق بين ماهية ولاية الله وماهية ولاية الأنبياء والأولياء، وأن الأولى ذاتية والثانية عرضية، أما معنى الولاية فهو الإمارة فيما معناً.

ومع ثبوت عدم صحة هذه الاعتراضات العشرة تتضح صحة دلالة الآية على النصب، واحتياج الإمامة إلى جعل ونصب، وثبت ذلك في الإمام علي(عليه السلام).
أما إمامية سائر الأئمة فتتكفل بإثبات النص عليها أدلة أخرى .

القسم الثاني: ما دلّ على خصوصية تستلزم النصب والجعل كالعصمة

ومنه قوله تعالى: (وَإِذْ أَبْتَأَ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنَّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي
قالَ لَا يَتَّالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ^(٦٥).

ومحل الاستشهاد من الآية، قوله تعالى: (قالَ لَا يَتَّالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ، والاستشهاد بهذه العبارة متوقف على بيان المراد بالظالمين الذين نفت الآية وصول العهد الإلهي إليهم، ذلك أن المراد بهم يتصور على عدة أنحاء:

- ١ - أن يكون المراد بهم من تلبس بالظلم سابقاً وحاضرأ.
- ٢ - أن يكون المراد بهم من تلبس بالظلم في حاضره، بغض النظر عن ماضيه.
- ٣ - أن يكون المراد بهم من تلبس بالظلم في ماضيه، ثم تاب واستقام وأصبح عادلاً في حاضره.

هذه هي الاحتمالات المتصورة للمراد بالآية، فأي منها هو المناسب مع الآية، وإنما نقول مناسب بلحاظ أنَّ إبراهيم(عليه السلام) هو الذي طلب الإمامة في ذريته، والحد المنفي في الآية لابد وأن يكون مناسباً مع حد الطلب الذي تقدم به شيخ الأنبياء(عليه السلام)، فإذا قلنا بأنَّ الحد المنفي هو الاحتمال الأول، فمعنى ذلك أنَّ طلب إبراهيم كان يشمل هذا الاحتمال، فجاءت الآية لتقول له: إن عهد الله لا ينال المستغرق في الظلم ماضياً وحاضرأ، فهل يعقل أن إبراهيم يطلب طلباً شاملاً لمثل هذه الحالة، حتى يحتاج إلى وحي ينزل عليه وينفيه عنه؟ فشأن إبراهيم وجلالته ينفيان عنه هذا الاحتمال، وكذا الاحتمال الثاني لنفس النكتة ، وقد حدثنا القرآن الكريم عن خلوص إبراهيم(عليه السلام) إلى الحد الذي نصبه قدوة لأمة التوحيد، قال تعالى: (فَذَكَرْتُ لَكُمْ أَسْوَةً حَسَنَةً فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ) ^(٦٦)، بل إنه (عليه السلام) تبرأ من أبيه، قال تعالى: (وَمَا كَانَ اسْتَغْفِرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِبَاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ
لَهُ أَنَّهُ عَوْزٌ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ) ^(٦٧).

فمن يكون قدوة حسنة للمسلمين في خلوص النية لا يطلب الإمامة لبنيه طلباً شاملأ للمتلبس بالظلم منهم في حاضره، فضلاً عن المستمر منهم على ذلك من الماضي إلى الحاضر، ولابد وأن يكون طلبه خاصاً بالأولياء الأصفياء من ذريته، وهذا ما ينسجم مع الاحتمال الثالث، وهو أن يكون الحد المنفي في الآية هو نفي الإمامة عن تلبس بالظلم سابقاً واستقام حاضراً، فجاءت الآية لتقول: إنَّ عهد الله لا ينال المتلبس بالظلم سابقاً حتى لو استقام

(٦٥) البقرة: ١٢٤.

(٦٦) الممتحنة: ٤.

(٦٧) التوبه: ١١٤.

وصار من الأولياء حاضراً، ومقبولة هذا التفسير إنما هي لأجل مقبولية صدور الاحتمال الثالث من إبراهيم(عليه السلام) ، وانحصر معنى الآية به، إذ لو لاه لبقيت الآية بلا معنى تحمل عليه ، فكان الآية تخبر عن طلب من إبراهيم باعطاء الإمامة لذريته طلباً شاملًا لمن سبق صدور الظلم منه ثم استقام، بادعاء أن وصف الظلم خاص بالمتبليس به دون المنسليخ عنه، فجاءت الآية لتقول له: بأنّ هذا أيضاً من الظالمين، وإنّ عهد الله لا يناله كالفرد المتبليس بالظلم فعلاً^(٦٨).

قد يقال: إنّه ليس في دعاء إبراهيم نظر إلى الأفراد، وإنما هو دعاء في أن تكون الإمامة في ذريته، وهذا لا يعني أن كل فرد من ذريته سيكون إماماً، وإنما يعني جعل الإمامة خاصة في ذريته، وأن لا تخرج عنهم إلى غيرهم، ومن الممكن أن لا يصل بعض أفراد الذريّة إلى الإمامة، ويصل بعضهم الآخر إليها، فليس هناك نظر إلى الأفراد حتى تأتي هذه الاحتمالات الثلاثة ، وإنما هناك نظر إلى عنوان الذريّة وعنوان الإمامة فقط، فجاء الجواب بقبول أصل العنوان، واستثناء عنوان جزئي منه هو «الظالمين».

والجواب: أن الاحتمالات الثلاثة تأتي حتى على هذا الفرض، فإنّ هذه الاحتمالات إن لم يصح افتراضها في كلام إبراهيم(عليه السلام) ، فلا بد من افتراضها في جواب الله سبحانه وتعالى له، في قوله: (قالَ لَا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ).

فنقول حينئذ : من هو الظالم الذي تريده الآية استثناؤه من طلب إبراهيم؟ هل تريد به الاحتمال الأول؟ فهذا الاحتمال لا يعقل صدوره من إبراهيم(عليه السلام) حتى تكون الآية جواباً مناسباً له ، وكذا الاحتمال الثاني ، فينحصر الأمر بالاحتمال الثالث.

قد يقال: إنّ التائب عن ذنب معين لا يوصف في حاضرته بذلك الذنب، فلا يقال عمن سرق وتاب وأصلح إله سارق ، وإنما يقال ذلك له حينما كان متلبساً بالسرقة، وكذا الكاذب والقاتل والظالم. وهذا الشاهد العرفي يتنافى مع الأخذ بالاحتمال الثالث.

والجواب: أن الاعتبار سهل المؤونة وأمره واسع، فمع أن وصف الزاني لا يطلق إلا على مرتكب الزنا، إلا أن الشارع المقدس - وكل من كان بيده الجعل والاعتبار القانوني في حياة الناس - بوسعيه أن يتوسع في هذا الوصف احتياطاً منه على أخلاق المجتمع، فيطلقه على مرتكب مقدمات هذا الفعل الشنيع، فيعتبر - مثلاً - مرتكب النزرة الخائنة زانياً.

(٦٨) تفسير الميزان: ١ / ٢٧٠ - ٢٧٩ ، تفسير الآية ١٢٤ من سورة البقرة بتصرف.

وحيئنـذ، فمع انحصر أمر الآية بالاحتمال الثالث، لا يعد الاشكال المذكور أمراً يعنى به، لأن الشرع من الأمور الاعتبارية، والاعتبار أمر واسع، وبواسع المعتبر أن يعتبر الاحتمال الثالث من جملة مصاديق الظالم، وهذا هو المناسب مع شأن الإمامة والرسالة الإلهية ، فإذا كان شأن العرف اطلاق وصف الظلم على خصوص المعتمدي على حقوق الناس فعلاً، فمن المناسب لشأن الشرع الرفيع وما يدركه من المصالح السامية وما يراعيه من الملائكة الإلهية أن يطلق هذا الوصف حتى على المتورط بالظلم سابقاً ، التائب عنه حالياً عندما يتعلق الأمر بأمر حساس خطير كالأمامة، ونحن إنما نجري في تفسير القرآن مع العرف واللغة في الموارد التي لم يدل دليلاً على أن القرآن له فيها اعتبار واستعمال خاص به، ونتوقف عن هذا الجريان في الموارد التي تنطوي على قرينة معينة تدل على أن القرآن يريد بكلامه غرضاً واستعمالاً خاصاً به، وهذه الآية من تلك الموارد، وحيئنـذ فحتى لو سلمنا بأن الظلم في العرف واللغة هو خصوص المتلبس بالظلم، فهنا قرينة خاصة تصرف كلمة الظالمين في الآية عن المتلبس بالظلم إلى من سبق منه الظلم وتاب عنه والقرينة هي جاللة شأن إبراهيم عن طلب الإمامة لمن تلبس بالظلم فعلاً. بعد هذا نأتي ونقول: ما هو الظلم؟ ومن هو الظالم؟

الظلم في الاصطلاح الحقوقي هو: الاعتداء على حقوق الغير. وفي الاصطلاح اللغوي هو: مجاوزة الحدّ ووضع الشيء في غير موضعه^(٦٩).

قال الراغب الأصفهاني في المفردات: «الظلم عند أهل اللغة وكثير من العلماء، وضع الشيء في غير موضعه المختص به، إما بنقصان أو بزيادة؛ وإما ببعول عن وقته أو مكانه، ومن هذا يقال: ظلمت السقاء: إذا تناولته في غير وقته، ويسمى ذلك **الثَّيْلُ** **الظَّالِمُ**. وظلمت الأرض، حفرتها ولم تكن موضعاً للحفر، وتلك الأرض يقال لها: **المظلومة**، والتراب الذي يخرج منها: **ظَلِيلٌ** ، والظلم يقال في مجاوزة الحق الذي يجري مجرى نقطة الدائرة، ويقال فيما يكثر وفيما يقل من التجاوز، ولها يستعمل في الذنب الكبير، وفي الذنب الصغير، ولذلك قيل لآدم في تعديه ظالم، وفي إبليس ظالم، وإن كان بين الظالمين بُونٌ بعيد.

قال بعض الحكماء: **الظلم ثلاثة:**

الأول: ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى، وأعظمه الكفر والشرك والتفاق، ولذلك قال تعالى: (إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)^(٧٠)، وإيّاه قصد بقوله: (أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ)^(٧١)، (وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ

لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا)^(٧٣)، في آيٍ كثيرة، وقال: (فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ)^(٧٣)، (وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا)^(٧٤).

والثاني: ظُلم بينه وبين الناس، وإيَّاه قصد بقوله: (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ)، إلى قوله تعالى: (إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ)^(٧٥)، وبقوله: (إِنَّمَا السَّبَبُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ)^(٧٦)، وبقوله: (وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا)^(٧٧).

والثالث: ظُلم بينه وبين نفسه، وإيَّاه قصد بقوله: (فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ)^(٧٨)، وقوله: (ظَلَمْتُ نَفْسِي)^(٧٩)، (إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ)^(٨٠)، (فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ)^(٨١)، أي: من الظالمين أنفسهم، (وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ)^(٨٢).

وكلّ هذه الثلاثة في الحقيقة ظُلم للنفس؛ فإنَّ الإنسان في أول ما يهُم بالظلم فقد ظُلم نفسه، فإذاً الظالم أبداً مُبتدئٌ في الظلم، ولهذا قال تعالى في غير موضع: (وَمَا ظَلَمْهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)^(٨٣)، (وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)^(٨٤).

وقوله: (وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ)^(٨٥)، فقد قيل: هو الشرك ، بدلالة أنه لما نزلت هذه الآية شق ذلك على أصحاب النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، وقال لهم: «أَلم تروا إلى قوله: (إِنَّ الشَّرْكَ لِظُلْمٍ عَظِيمٍ)^(٨٦) وقوله: (وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً)^(٨٧)، أي: لم تنقص ، وقوله: (وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً)^(٨٨)، فإنه يتناول الأنواع الثلاثة من الظلم»^(٨٩).

(٧٠) لقمان: ١٣.

(٧١) هود: ١٨.

(٧٢) الدهر: ٣١.

(٧٣) الزمر: ٣٢.

(٧٤) الأنعام: ٩٣.

(٧٥) الشورى: ٤٠.

(٧٦) الشورى: ٤٢.

(٧٧) الإسراء: ٣٣.

(٧٨) فاطر: ٣٢.

(٧٩) النمل: ٤٤.

(٨٠) النساء: ٦٤.

(٨١) البقرة: ٣٥.

(٨٢) البقرة: ٢٣١.

(٨٣) النحل: ٣٣.

(٨٤) البقرة: ٥٧.

(٨٥) الأنعام: ٨٢.

(٨٦) لقمان: ١٣.

والمعاني الثلاثة للظلم الواردة في القرآن الكريم، منسجمة تمام الإنسجام مع المعنى الحقوقي المتداول عنه، فإن الشرك اعتداء على حق الله، وإتيان المعصية اعتداء على حق النفس في أن تكون نقيّة بعيدة عن لوث الذنوب والآثام، وحينئذ فالاصطلاح القرآني ينطبق مع الاصطلاح القانوني واللغوي. ومن الطبيعي أننا في تفسير المفردات القرآنية نعتمد الاصطلاح القرآني باعتباره المراد الجدي الذي يقصده الشارع ويريده. ومقتضى ذلك أن يكون الشخص المنتخب للإمامية ممن لم يرتكب المعاني الثلاثة للظلم، لا في أول حياته ولا في آخرها، وهذا هو معنى العصمة ، وبذلك يثبت اشتراط العصمة في الإمام، وحيث إن العصمة أمر نفسي ليس لأحد من الناس الاطلاع عليه واحرازه في شخص ما، لذا تحتاج الإمامة إلى نصب وتعيين سماوي لاحراز من هو المعصوم وتعريفه إلى الناس.

وهذا الاستدلال متوقف على مقدمة مطوية، وهي أن الإمامة المقصودة في الآية منصب غير النبوة وغير الرسالة لوضوح أنها أعطيت لإبراهيم(عليه السلام) في أواخر عمره، يوم كاننبياً ورسولاً وخليلاً، وذلك يتم بقرينة قوله تعالى: (وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ... الْخَ) ^(٩٠).

جعل الإمامة له؛ جاء بعد إتمام كل الابتلاءات والامتحانات الربانية، وقد نص القرآن الكريم بعد أن أمر الله سبحانه لإبراهيم(عليه السلام) بذبح ابنه إسماعيل كان من جملة تلك الابتلاءات ، بل كان هو البلاء المبين، قال تعالى: (إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ * وَفِدِينَاهُ بِذِبْحِ عَظِيمٍ) ^(٩١).

وقد كان هذا البلاء المبين يوم كان إبراهيم(عليه السلام)نبياً ورسولاً وخليلاً لله سبحانه، وكان ذلك في أيام كبره وشيخوخته، لقوله(عليه السلام) (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ) ^(٩٢). ومن مجموع الآيات يتضح أن منصب الإمامة جعل له(عليه السلام) في أواخر عمره، وهو منصب مستقل عن النبوة والرسالة، ولذا ورد في مصادر الإمامية عن الإمام الصادق(عليه السلام) قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيًّا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَسُولًا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ رَسُولًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَلِيلًا، وَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا قَبْلَ أَنْ يَجْعَلَهُ إِمَامًا». فلما جمع

(٨٧) الكهف : ٣٣ .

(٨٨) الزمر : ٤٧ .

(٨٩) مفردات القرآن الكريم: ٥٣٧ - ٥٣٨ .

(٩٠) البقرة: ١٢٤ .

(٩١) الصافات: ١٠٦ - ١٠٧ .

(٩٢) إبراهيم : ٣٩ .

له الأشياء ، قال: (أَنِي جاعلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً)، قال: فَمَنْ عَظِمْهَا فِي عَيْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ (وَمَنْ ذَرَيْتَ؟ قَالَ: لَا يَنْالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)، قال: لا يكون السفيه إمام التقى»^(٩٣).

وبذا تتم دلالة الآية على احتياج الإمامة إلى نص يكشف عن الفرد المعصوم المؤهل لتولي الإمامة، وواضح أنّ ادعاء النص منحصر بأهل البيت(عليهم السلام)، وليس هناك من ادعى النص غيرهم. فإنّ البدريّة ادعوا النص على أبي بكر باعتبار تحويل النبي(صلى الله عليه وآله) له إماماً المسلمين في الصلاة، فاعتبروا ذلك دليلاً على النصّ عليه، وواضح أنّ هذا ليس من النص الذي نبحث عنه في شيء، كما ادعى الرواندية النصّ على العباس عمّ النبي(صلى الله عليه وآله)، وهي دعوى واضحة الكذب بدليل ظهورها في أيام الحكم العباسي، ومخالفتها لكتاب العزيز، باعتبار أن العباس لم يهاجر إلى المدينة، وإنما أسر في معركة بدر، والقرآن يقول: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَاتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا)^(٩٤).

فالعباس طبقاً لهذه الآية مسلم ليس لأحد من المسلمين أن يتولاه، ثم أن الرواندية يدعون الخلافة بالوراثة، والأصل عندهم الوراثة لا النص، وكلتا المدرستين - مدرسة الخلفاء ومدرسة أهل البيت(عليهم السلام) - متفقان على نفي الوراثة كأساس في الخلافة والإمامية إذ لم يدل عليها دليل من الكتاب ولا السنة.

وقد أشكل القاري على استدلال الإمامية بهذه الآية على كون العصمة شرطاً في الإمامة بأشكالات هي : -

«أولاً:... الآية - كماترى - اختلف السلف في تأويتها فهي ليست في مسألة الإمامة أصلاً في قول أكثرهم، والذين فسّروها بالإمامية قصدوا إماماً العلم والصلاح والاقداء، لا الإمامة بمفهوم الرافضة.

ثانياً: لو كانت الآية في الإمامة فهي لا تدل على العصمة بحال، إذ لا يمكن أن يقال بأن غير الظالم معصوم لا يخطئ ولا ينسى ولا يسيء... الخ. كما هو مفهوم العصمة عند الشيعة، إذ يكون قياس مذهبهم من سها فهو ظالم ومن أخطأ فهو ظالم.. وهذا لا يوافقهم عليه أحد ولا يتفق مع أصول الإسلام، فبين ثبات العصمة، ونفي الظلم فرق كبير، لأن نفي الظلم ثبات للعدل، لا للعصمة الشيعية.

ثالثاً: لا يسلم لهم أن من ارتكب ظلماً ثم تاب منه لحقه وصف الظلم ولا زمه، ولا تجدي التوبة في رفعه، فإنّ أعظم الظلم الشرك، قال تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ)، ثم فسّر الظلم بقوله: (إِنَّ الشَّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)

(٩٣) أصول الكافي: ١ / ١٧٥ ، باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمة، ح ٤٠٢ ، أمالی المفید: ٧٢ ح ١١ .

(٩٤) الأنفال: ٧٢ .

ومع هذا قال - جل شأنه في حق الكفار: (قُل لِّذِينَ كَفَرُوا إِن يَتَّهُوا يُعْقِرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ) ^(٩٥).
 لكن قياس قول هؤلاء أن من أشرك ولو لحظة، أو ارتكب معصية ولو صغيرة فهو ظالم لا ينفك عنه وصف الظلم، ومؤدى هذا أن المشرك ولو أسلم فهو مشرك، لأن الظلم هو الشرك. فصاروا بهذا أشد من الخوارج الوعيدية، لأن الخوارج لا يثبتون الوعيد لصاحب الكبيرة إلا في حالة عدم توبته.

ومن المعلوم في بدأة العقول فضلاً عن الشرع والعرف واللغة أنَّ من كفر أو ظلم ثم تاب وأصلح لا يصح أن يطلق عليه أنه كافر أو ظالم.. وإنما جاز أن يقال صبي لشيخ، ونائم لمستيقظ، وغبي لفقير، وجائع لشبعان، وهي لميت، وبالعكس، وأيضاً لو اطرد ذلك يلزم من حلف لا يسلم على كافر فسلم على إنسان مؤمن في الحال إلا أنه كان كافراً قبل سنين متطاولة أن يحيث ولا قاتل به. ومن المعروف أنه قد يكون التائب من الظلم أفضل ممَّن لم يقع فيه. ومن اعتقاد أنَّ كل من لم يكفر ولم يقتل ولم يذنب أفضل من كل من آمن بعد كفره واهتدى بعد ضلالته، وتاب بعد ذنبه، فهو مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام، فمن المعلوم أن السابقين أفضل من أولادهم، وهل يشبه أبناء المهاجرين والأنصار بآبائهم عاقل؟

كما أن استدالهم هذا يؤدي إلى أن جميع المسلمين، وكذلك الشيعة وأهل البيت - إلا من تعتقد الشيعة عصمتهم - جميعهم ظلمة، لأنهم غير معصومين، وقد قال شيخهم الطوسي بأنَّ الظلم اسم ذم، فلا يجوز أن يطلق إلا على مستحق اللعن، لقوله تعالى: (لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ). رابعاً: وأختتم القول بما قرره أحد علماء الشيعة الزيدية في نقض استدلال الشيعة الاثني عشرية بهذه الآية، قال: احتاج بعض الرافضة بالآية على أنَّ الإمامة لا يستحقها من ظلم مرة، ورماه الطعن في إمامية أبي بكر وعمر، وهذا لا يصح لأنَّ العهد إن حمل على النبوة فلا حجة، وإن حمل على الإمامه فمن تاب من الظلم لا يوصف بأنه ظالم، ولم يمنعه - تعالى - من نيل العهد إلا حال كونه ظالماً» ^(٩٦).

والجواب على اشكاله الأولى: إنَّ كلام السلف ليس حجة عندنا، إنما الحجة كلام من أمرنا الكتاب والنبي باتباع كلامه وهم أهل البيت، بدلالة حديث التقليين القطعية على ذلك، على أنَّ القفاري قد سلم بأن السلف قد اختلفوا في معنى العهد، ومنهم من فسره بالإمامية، فلتكن حجتنا بعد كلام أهل البيت، وعليه السلف الذين فسروا العهد بالإمامية، وأما قوله: بأن هؤلاء قصدوا

(٩٥) الأنفال: ٣٨ .

(٩٦) أصول مذهب الشيعة: ٢ / ٧٨٤ - ٧٨٦ .

إمامـةـ الـعـلـمـ وـالـاقـتـداءـ،ـ فـهـوـ تـأـوـيـلـ مـنـهـ لـكـلامـهـ بـلـاـ دـلـيلـ،ـ لـأـنـ الـفـظـ فيـ الـآـيـةـ مـطـلـقـ،ـ وـلـمـ يـعـرـفـ المـسـلـمـونـ التـفـصـيلـ فـيـ إـلـامـةـ بـيـنـ إـمـامـةـ الـفـقـهـ وـالـصـلـاحـ وـبـيـنـ إـمـامـةـ الـحـكـمـ وـالـدـوـلـةـ إـلـاـ فـيـ الـقـرـنـ الثـانـيـ الـذـيـ شـهـدـ ظـهـورـ الـمـذاـهـبـ وـالـفـرـقـ،ـ فـمـاـ هـوـ الدـلـيلـ عـلـىـ أـنـهـ قـصـدـواـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ مـنـ إـلـامـةـ دونـ ذـلـكـ؟ـ

وـالـجـوابـ عـلـىـ اـشـكـالـهـ الثـانـيـ:ـ إـنـ مـفـهـومـ الـعـصـمـةـ وـإـنـ تـنـاوـلـ جـانـبـ سـلـوكـيـ وـأـخـرـ عـلـمـيـ،ـ الـجـانـبـ السـلـوكـيـ هوـ الـحـصـانـةـ عنـ الـانـحرـافـ وـالـظـلـمـ،ـ وـالـجـانـبـ الـعـلـمـيـ هوـ الـحـصـانـةـ منـ الـخـطـأـ وـالـنـسـيـانـ،ـ إـلـاـ إـنـ الـآـيـةـ لـمـ كـانـتـ نـاظـرـةـ إـلـىـ الـظـلـمـ،ـ لـذـاـ فـقـدـ كـانـ الـبـحـثـ فـيـهاـ مـقـصـورـاـ عـلـىـ الـحـصـانـةـ السـلـوكـيـةـ،ـ وـتـبـقـىـ الـحـصـانـةـ الـعـلـمـيـةـ قـائـمـةـ بـدـلـيلـهاـ الـخـاصـ بـهـاـ.ـ وـالـمـهـمـ إـنـاـ لـاـ نـسـتـدـلـ بـهـذـهـ الـآـيـةـ عـلـىـ شـرـطـ الـعـصـمـةـ الـعـلـمـيـةـ مـنـ الـخـطـأـ وـالـنـسـيـانـ فـيـ الـإـمـامـ،ـ وـإـنـماـ نـسـتـدـلـ بـهـاـ عـلـىـ شـرـطـ الـعـصـمـةـ السـلـوكـيـةـ فـيـهـ.

وـالـجـوابـ عـلـىـ اـشـكـالـهـ الثـالـثـ:ـ قـدـ تـقـدـمـ فـيـماـ مـضـىـ،ـ وـنـزـيدـ هـنـاـ إـنـ جـلـالـةـ شـأنـ اـبـرـاهـيمـ(عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ تـمـنـعـنـاـ مـنـ تـصـورـ أـنـهـ(عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ قـدـ طـلـبـ إـلـامـةـ لـمـنـ تـلـبـسـ بـالـظـلـمـ مـنـ أـبـنـائـهـ فـعـلـاـ،ـ وـلـابـدـ مـنـ أـنـ يـكـونـ قـدـ طـلـبـ إـلـامـةـ لـمـنـ تـوـرـطـ بـشـائـبـةـ مـنـ الـظـلـمـ سـابـقاـ،ـ فـجـاءـتـ الـآـيـةـ لـتـقـولـ لـهـ:ـ إـنـ هـذـاـ أـيـضاـ مـنـ الـظـالـمـينـ فـيـ الـاعـتـبـارـ السـمـاـويـ،ـ وـإـنـ كـانـ فـيـ الـاعـتـبـاراتـ الـأـرـضـيـةـ لـيـسـ ظـالـمـاـ،ـ فـهـذـاـ مـوـرـدـ خـاصـ بـدـلـيلـ خـاصـ،ـ فـالـبـرـغـمـ مـنـ الـاعـتـبـاراتـ الـأـرـضـيـةـ سـوـاءـ كـانـتـ الـعـرـفـيـةـ أـوـ غـيـرـهـاـ يـبـقـىـ لـدـىـ النـفـسـ الـإـنـسـانـيـةـ تـحـسـسـ أـزـاءـ الـإـنـسـانـ الـذـيـ تـلـوـثـ نـفـسـهـ بـالـظـلـمـ سـابـقاـ وـتـابـ عـنـهـ ثـمـ تـسـلـمـ مـرـكـزـ الصـدارـةـ فـيـ الـمـسـؤـلـيـاتـ الـدـيـنـيـةـ،ـ وـيـبـقـىـ باـقـيـ الـاسـتـعـمـالـاتـ الـشـرـعـيـةـ لـلـفـظـ الـظـلـمـ عـلـىـ طـبـقـ الـاعـتـبـارـ الـعـرـفـيـ وـالـلـغـوـيـ،ـ فـلـاـ تـجـريـ النـقـوضـ الـتـيـ ذـكـرـهـاـ الـفـقـارـيـ فـيـ تـفـصـيـلـهـ الـمـطـوـلـ عـنـ هـذـاـ اـشـكـالـ،ـ وـمـنـ الـغـرـيبـ اـعـتـرـافـهـ بـأـنـ الـقـرـآنـ وـصـفـ الـشـرـكـ بـأـنـهـ ظـلـمـ عـظـيمـ فـيـ مـوـطنـ وـبـيـنـ فـيـ مـوـطنـ آـخـرـ عـنـ الـكـافـرـيـنـ (إـنـ يـنـتـهـوـاـ يـغـفـرـ لـهـمـ مـاـ قـدـ سـلـفـ)،ـ فـإـنـ الـمـغـفـرةـ وـقـبـولـ التـوـبـةـ شـيـءـ لـاـ يـسـتـلـزـمـ مـنـ الشـرـوـطـ سـوـىـ صـدـقـ التـوـبـةـ،ـ وـإـلـامـةـ أـمـرـ عـظـيمـ وـأـمـتـيـازـ خـطـيرـ،ـ وـمـنـ الـحـقـ أـنـ لـاـ يـمـنـحـ لـشـخـصـ إـلـاـ بـعـدـ توـفـرـ أـقـصـيـ الشـرـوـطـ فـيـهـ،ـ وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ هـذـاـ أـنـ يـكـونـ جـمـيعـ الـمـسـلـمـيـنـ ظـالـمـيـنـ،ـ لـأـنـاـ هـنـاـ فـيـ اـصـطـلـاحـ قـرـآنـيـ خـاصـ بـبـابـ إـلـامـةـ وـلـاـ يـشـمـلـ الـأـبـوـابـ الـأـخـرىـ الـتـيـ تـبـقـىـ عـلـىـ جـرـيـانـهـاـ مـجـرـىـ الـعـرـفـ وـالـاـصـطـلـاحـ الـلـغـوـيـ كـمـاـ هـوـ وـاـضـحـ.ـ وـبـهـ يـتـضـحـ مـرـادـ الشـيـخـ الطـوـسيـ.

وـأـمـاـ اـشـكـالـهـ الـرـابـعـ:ـ فـهـوـ لـيـسـ بـرـابـعـ،ـ لـأـنـهـ نـفـسـ اـشـكـالـ الثـالـثـ.

القسم الثالث: ما يكشف عن تحقق الجعل والنصب في مرحلة سابقة أو لاحقة ومنه قوله تعالى:

(إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا) ^(٩٧).

والبحث في هذه الآية يقع تارة في معنى الآية والأحاديث النبوية الواردة فيها، وأخرى فيما تدل عليه من فضيلة خاصة تكشف عن مقام خاص لأهل البيت(عليهم السلام) ضمن الرسالة المحمدية.

أما الأحاديث الواردة في معنى الآية فنأخذها من مصادر أهل السنة.

ففي صحيح البخاري : قيل يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟

قال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد» ^(٩٨).

وفي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري، قال: أتانا رسول الله(صلى الله عليه وآله)ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلّي عليك يا رسول الله فكيف نصلّي عليك؟ قال: فسكت رسول الله(صلى الله عليه وآله)حتى تمنينا أنه لم يسأل، ثم قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم» ^(٩٩).

وفي سنن الترمذى: عن كعب بن عجرة، قال: قلنا يا رسول الله، هذا السلام عليك قد علمنا، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد» ^(١٠٠).

وفي سنن ابن ماجة : عن كعب بن عجرة، قال: خرج علينا رسول الله(صلى الله عليه وآله)فقلنا : قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد» ^(١٠١).

. (٩٧) الأحزاب : ٥٦

(٩٨) صحيح البخاري: ٤٨٩/٦، كتاب التفسير، باب التفسير، ٤٥٢، ٤٣٤/٨، كتاب الدعوات باب الصلاة على النبي(صلى الله عليه وآله).

(٩٩) صحيح مسلم: ٣٥٢/١، كتاب الصلاة بباب الصلاة على النبي(صلى الله عليه وآله).

(١٠٠) صحيح الترمذى: ٣٥٢/٢، ٤٨٣ ح ٣٥٣ ط بيروت.

(١٠١) سنن ابن ماجة: ٢٩٣/١ ح ٩٠٤ ط بيروت.

وفي مسند أحمد بن حنبل : عن بريدة الخزاعي، قال: قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلی عليك؟

قال: «قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ»^(١٠٢).

وفي الصواعق المحرقة لابن حجر: قال : ويروى عن النبي(صلى الله عليه وآله) ، أنه قال: «لا تصلوا على الصلاة البتراء. قالوا: وما الصلاة البتراء؟ قال: تقولون اللهم صل على محمد وتمسكون ، بل قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد»^(١٠٣).

وفي التفسير الكبير للفرار الرازي، في تفسير قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)^(١٠٤). قال: «المسألة الثالثة: سئل النبي(صلى الله عليه وآله) كيف نصلی عليك يا رسول الله؟ فقال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ»^(١٠٥).

وروى الطبراني في المعجم الصغير بالإسناد الى كعب بن عجرة ، قال: قال رجل يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفنا فكيف الصلاة عليك؟ فقال(صلى الله عليه وآله): «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ»^(١٠٦).

وروى الطبراني أيضاً في المعجم الأوسط بالإسناد الى عبد الرحمن بن أبي ليلى، «قال: لقيني كعب بن عجرة ، فقال: ألا أهدى لك هدية؟ قلت: بلى، فاهادها لي، قال: قلت: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت فإذا قد علمنا كيف نسلم؟ قال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ»^(١٠٧).

وروى ابن طلحة الشافعى في مطالب السؤول بالإسناد الى عبد الرحمن بن أبي ليلى، «قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدى إليك هدية سمعتها من رسول الله(صلى الله عليه وآله)

(١٠٢) مسند أحمد بن حنبل: ٤٨٤/٦، ح ٢٤٧٩، ط مؤسسة التاريخ الإسلامي.

(١٠٣) الصواعق المحرقة، لابن حجر: ٢٢٥ الباب ١١، الفصل الأول، الآية الثانية ط بيروت.

(١٠٤) الأحزاب : ٥٦ .

(١٠٥) التفسير الكبير للرازي: ٢٢٧/٢٥ - ٢٢٨ .

(١٠٦) المعجم الصغير للطبراني: ١٨٠/١ .

(١٠٧) المعجم الأوسط للطبراني: ١٨٨/٣ .

، فقلت: بلى فاهدها إلى، فقال: سألنا رسول الله(صلى الله عليه وآلله) فقلنا: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ قال: «قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إِنَّكَ حَمِيدٌ مجید»^(١٠٨).

وبذلك اتضحت أن الصلاة على النبي(صلى الله عليه وآلله) التي أمرت بها الآية لا تتم إلا بالصلاه على الله معه ، فياترى من هم الآل؟

قال الجوهرى في الصحاح: «آل الرجل أهله وعياله، والله أيضاً أتباعه»^(١٠٩).

وقال ابن الأثير في النهاية: «الأكثر على انهم آل بيته.. وقيل الله أصحابه ومن آمن به وهو في اللغة يقع على الجميع»^(١١٠).

وإذا أردنا الدقة فلننظر الى مراد النبي(صلى الله عليه وآلله) من هذا اللفظ في أحاديثه التي ذكره فيها ، فقد روى أحمد في مسنده أن النبي(صلى الله عليه وآلله) جمع فاطمة وعلياً والحسن والحسين وألقى عليهم كساءً ثم وضع يده على الكساء ثم قال: اللهم إن هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على محمد وآل محمد إِنَّكَ حَمِيدٌ مجید^(١١١).

وقد روى الحاكم في المستدرک^(١١٢) والسيوطى في الدر المنشور^(١١٣) والمتنقى الهندي في كنز العمال^(١١٤) وابن حجر الهيثمي في مجمع الزوائد^(١١٥) ما يؤيد ذلك.

و واضح أن الصلاة على النبي وآلله المذكورة في هذه الآية لها شأن آخر، غير ما هو مذكور في قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ)^(١١٦)، وبالجملة بين الآيتين يتضح أن الله وملائكته صلاة على عامة المؤمنين، وأخرى على الرسول وآلله خاصة، الأولى صلاة رحمة ورأفة، هدفها إعانة المؤمنين على الخروج من الظلمات الى النور، والثانية صلاة تكريماً وتعظيم للرسول(صلى الله عليه وآلله) والله، ولذا استحب على المسلمين كافة أداؤها في عامة الأوقات، ووجب عليهم ذلك في خصوص فرائض الصلاة،

(١٠٨) مطالب المسؤول لابن طلحة الشافعى: ٢١/١ نقلأ عن شرح السنّة: ٣١٥/٢ و ٦٨١ .

(١٠٩) آل الرجل بقرباته وذريته وتنسله، الفروق اللغوية: ٦ .

(١١٠) النهاية في غريب الحديث: ٨٢/١، لسان العرب: ٣٨/١١ .

(١١١) مسنـدـ أـحـمـدـ: ٤٥٥/٧ـ، حـ ٢٦٢٠٦ـ، طـ مؤـسـسـةـ التـارـيـخـ الإـسـلامـيـ بيـرـوـتـ.

(١١٢) المستدرک على الصحيحين للحاكم: ١٤٦/٣ ، كتاب معرفة الصحابة، باب من مناقب أهل بيت الرسول(صلى الله عليه وآلله)، ط دار المعرفة بيروت.

(١١٣) الدر المنشور: ٣٧٦/٥ و ٣٧٧ـ، طـ دارـ الكـتبـ الـعلمـيةـ

(١١٤) ميزان الاعتدال : حرف السين ترجمة سليمان بن عبدالله رقم ٣٤٨٤ .

(١١٥) كنز العمال : فضائل الخلفاء الأربعـةـ، فضائلـ عـلـيـ(عـلـيـهـ السـلـامـ) حـ ٣٦٤٩٨ـ .

(١١٦) الأحزاب (٣٣): ٤٣ .

وذلك في التشهد بعد الركعة الثانية والركعة الأخيرة من كل صلاة، ولذا قال الشافعي شعره المعروف:

يا آل بيت رسول الله حبّكم *** فرض من الله في القرآن أنزله
كفاكم من عظيم الفخر أَكْمَ *** من لم يصلّ عليكم لا صلاة له^(١١٧) وذكر النبي في الصلاة أمر لا يخفى مغزاها على العاقل الليبي، فإنّ النبي (صلى الله عليه وآله) مؤسس هذه الأمة ورائد مسيرتها الربانية، وعلى الأمة أن تداوم على ذكر هذا المؤسس العظيم في أعز أوقاتها وأقدس أعمالها اليومية، وهي الفرائض اليومية، وأن يكون هذا الذكر بكيفية تكريمية تعظيمية يختارها الرسول نفسه، ويطلبها منهم وهي قوله في نهاية التشهد: «اللهم صلّ على محمد وآل محمد».

واقتران الله به في هذا الذكر يشير إلى مشاركتهم له في هذا المغزى، وانّهم ليسوا - فقط - من عامة الأمة المشمولين بالصلاحة الأولى الواردة في قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ) وإنّما هم يشاركون النبي (صلى الله عليه وآله) في تأسيس هذه الأمة وزعامة أمرها وريادة مسيرتها ، وعلى الأمة أن تقرّ لمرجعيتهم من بعده وتعظم شأنهم كتعظيمها شأنه، وتذكرهم في التشهد في كل صلاة كما تذكره .

ولذا قال الفخر الرازي: «إن الدعاء للآل منصب عظيم، ولذلك جعل هذا الدعاء خاتمة التشهد في الصلاة وهو قوله: اللهم صلّ على محمد وآل محمد وارحم محمدًا وآل محمد، وهذا التعظيم لم يوجد في حق غير الآل»^(١١٨).

ونقول تعقيباً على كلامه: إنّ هذا المنصب العظيم الذي لم يُعط لغير الآل، يدلّ دلالة كافية على أن ذكر أهل البيت في أثناء الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) لا يقصد به مجرد تسجيل فضيلة لأهل البيت، كما تسجل الفضائل لمستحقها، وإنّما يقصد به الإشارة إلى موقعهم ضمن الرسالة ومرجعيتهم للأمة بعد النبي (صلى الله عليه وآله)، وأكثر فضائل أهل البيت من هذا النوع، فإننا تارة نصف شخصاً بالعلم والشجاعة والكرم وأمثال ذلك مما لا يدلّ في حدّ نفسه على أكثر من تسجيل فضيلة معينة لشخص معين، وأخرى تذكر هذه الفضائل في سياق يدلّ على أن المطلوب أمراً آخر غير الفضيلة، وإنّما ذكرت الفضيلة لبيان الدليل على صحة ذلك الأمر، كما هو المتعارف لدى قيام رئيس دولة معينة بتعيين شخص ما في منصب ما ضمن دولته، فإنه عادة ما يُشفع الحكم بتعيين ببيان لمزايا ذلك الشخص. وعادة

. (١١٧) الصواعق المحرقة: ٢٢٨

. (١١٨) التفسير الكبير: ١٦٦/٢٧

ما تذكر تلك المزايا بنحو متصل بالدولة والنظام، وأكثر فضائل أهل البيت المنصوص عليها في القرآن والسنّة من هذا النوع، كقوله تعالى: (فَلَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى) ^(١١٩) وقول الرسول (صلى الله عليه وآله عليه السلام): «أنت مثي بمنزلة هارون من موسى» ، قوله أيضاً: «أنا مدينة العلم وعلى بابها...».

والآية محل البحث من هذا النوع أيضاً، فإن اشراك الآل في الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) يكشف عن أن المطلوب من ذلك ليس مجرد إثبات مزية لهم، وإنما المطلوب بيان موقعهم في الرسالة في مرحلة تالية للنبي (صلى الله عليه وآله). وبذلك تتم دلالة الكتاب العزيز على أهل البيت بدلالة الأقسام الثلاثة من الآيات القرآنية التي لم نورد إلا آية واحدة من كل قسم منها، طلباً للاختصار .

ثانياً: مرجعية أهل البيت (عليهم السلام) في السنة النبوية والنصوص النبوية الدالة على مرجعية أهل البيت (عليهم السلام) ، يمكننا تصنيفها إلى قسمين : أولها مادل على النصب والتعيين ، وثانيها ما هو كافٍ عن النصب والتعيين. ، وبسبب كثرة هذه الأحاديث من جهة وضيق المجال من جهة أخرى، لذا سنقتصر على بحث في حديث واحد من كل قسم .

القسم الأول : مادل على النصب ومنه حديث الغدير ، والكلام عنه يقع في مقامين، سنه ودلاته.
أما سنه فقد قال ابن حجر العسقلاني عنه: «إنه حديث صحيح لا مرية فيه، وأيضاً قال عنه أكثر من واحد مثل: القاري الحنفي والدهلوبي البخاري وغيرهما الموقولة نفسها. قال وقد أخرجه جماعة كالترمذى والنسائى وأحمد وطرقه كثيرة جداً، ومن ثم رواه ستة عشر صحابياً، وفي روایة لأحمد انه سمعه من النبي (صلى الله عليه وآله) ثلاثون صحابياً وشهدوا به علي لـما نزع أيام خلافته.. وكثيراً من أسانيدها صاحح حسان ولا التفات لمن قدح في صحته...» ^(١٢٠).

(١١٩) الشورى : ٢٣ .

(١٢٠) الصواعق المحرقة: ٦٤ .

وذكره الحاكم في المستدرك وقال عنه: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه»^(١٢١).

وكثير من علماء أهل السنة صرّح بتواتر حديث الغدير، فقد صرّح محمدين محمد الغزالى في «سر العالمين»، بقوله: «وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبة النبي(صلى الله عليه وآله) ، في يوم غدير خم باتفاق الجميع، وهو يقول(صلى الله عليه وآله): من كنت مولاه فعلي مولاه. فقال عمر: بخ بخ يا أباالحسن، لقد أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة»^(١٢٢). وقال كمال الدين بن طلحة في مطالب المسؤول: «الأحاديث في علي بن أبي طالب، تکاد تلحق بالتواتر المفيد للعلم فصارت هذه في دلالتها على ذلك نازلة»^(١٢٣).

وقال المنصور باليه القاسم بن محمد في هداية العقول: «ما جاء في حديث الغدير والمنزلة ووجوب صحبته سلام الله عليه يحتاج إلى بسط لا يليق بهذا الكتاب، و ما ذكرناه كاف في ما أردناه من توادرها معنى، على أن بعضها ليس مما نحن فيه فلا يقدح فيها عدم التواتر كما لا يخفى»^(١٢٤).

وقال محمد بن علي الصبان في اسعاف الراغبين عند ذكره حديث الغدير: «رواه عن رسول الله(صلى الله عليه وآله) ثلاثون صحابياً وكثير من طرقه صحيح، أو حسن»^(١٢٥). وذكر السيوطي في كتابه (قطف الأزهار المنتاثرة في الأخبار المتواترة) حديث الغدير ضمن الأحاديث المتواترة^(١٢٦) التي خصص كتابه لها.

وصرّح القسطلاني في شرح المواهب اللدنية: «بأنّ حديث الغدير متواتر رواه ستة عشر صحابياً، وفي رواية لأحمد أنه سمعه من النبي(صلى الله عليه وآله)ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعلي لما نزع أيام خلافته، فلا التفات إلى من قدح في صحته، ولا لمن ردّه بأنّ علياً كان باليمن، لثبت رجوعه منها وإدراكه الحج مع النبي(صلى الله عليه وآله)»^(١٢٧).

وقال شمس الدين الشافعى في أنسى المطالب عن حديث الغدير بأنه: «تواتر عن أمير المؤمنين(عليه السلام) ، وهو متواتر أيضاً عن النبي(صلى الله عليه وآله)، رواه الجم الغفير، ولا عبرة

(١٢١) المستدرك على الصحيحين: ١٠٩/٣ .

(١٢٢) سر العالمين، الغزالى: ١٣ .

(١٢٣) مطالب المسؤول: ٩٢ .

(١٢٤) هداية العقول: ٤٥/٢ .

(١٢٥) اسعاف الراغبين، للصبان على هامش نور الأبصار للشبلنجي: ١٦٧ .

(١٢٦) قطف الأزهار: ٢٧٧ .

(١٢٧) شرح المواهب اللدنية، القسطلاني: ١٣/٧ .

بمن حاول تضليله من لا اطلاع له في هذا العلم، فقد ورد مرفوعاً عن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وطلحة بن عبيد الله، والزبير ابن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس بن عبد المطلب، وزيد ابن أرقم، والبراء بن عازب، وبريدة بن الحبيب، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن عباس، وحبشي بن جنادة، وسمرة بن جندب، وأنس بن مالك، وزيد بن ثابت»^(١٢٨).

هذا تمام الكلام في سند الحديث. أما دلالته فإنَّ الحديث مروي بنصوص وألفاظ مختلفة باختلاف رواته، فقد رواه البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، وسعد ابن أبي وقاص، وأبو هريرة وحذيفة بن أبيب، بألفاظ ونصوص تتقاوت فيما بينها ببعض التفاصيل والكلمات، ونحن هنا نورد روایة البراء بن عازب نقاً عن مسنده أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، فقد روى في مسنده عن البراء بن عازب قال: «كنا مع رسول الله(صلى الله عليه وآله) في سفر فنزلنا بغدير خم فنودي فينا الصلاة جامعة وكسر لرسول الله(صلى الله عليه وآله) تحت شجرتين، فصلى الظهر وأخذ بيده علي(رضي الله عنه) ، فقال: أَسْتَمْ تَعْلَمُونَ أَئِي أُولَئِكَ مُؤْمِنُونَ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلِي، فَأَخْذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتَ مُولَاهُ فَعَلَيْهِ مُولَاهُ اللَّهُمَّ وَالَّذِي مَنْ وَالَّذِي وَعَادَ مِنْ عَادَهُ، قَالَ: فَلَقِيَهُ عَمْرٌ بْنُ ذَكْرَى فَقَالَ لَهُ: هَنِئْ بِأَبِيكَ طَالِبَ أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ مُولَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ»^(١٢٩).

وهذا النص - كسائر نصوص الغدير - مشحون بالدلالة على النصب والتعيين وعمدة ما فيه قوله(صلى الله عليه وآله): «من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه، وعد من عاده».

إنَّ هذا السياق مستخدم في المحاورات العرفية في قيام شخص بتنصيب شخص آخر ك الخليفة عنه في حال غيابه أو بعد وفاته، وإن لم يكن هذا التعبير دالاً عليه ، فأي تعبير آخر يدل عليه؟

ويشهد لدلالة هذا التعبير على نصب الرسول(صلى الله عليه وآله) علياً خليفة من بعده، سلسلة من الشواهد المتصلة بالحادثة مثل:

(١٢٨) أنسى المطالب، شمس الدين الشافعي : ٤٧ ، ومن أراد ثبتاً بالمصادر الحديثية والتاريخية والتفسيرية التي ذكرته فعليه بمراجعة الهوامش التحقيقية للشيخ حسين الراضي على كتاب المراجعات: ٣٦١ - ٣٦٣ . فقد حقق في هذه الهوامش المصادر الحديثية والتفسيرية والتاريخية التي ذكرت حديث الغدير بمختلف نصوصه ورواياته ، ورواته من الصحابة والتتابعين، وقول من قال له: أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، وطرق هذا الحديث، وعدد من كان مع النبي(صلى الله عليه وآله) يومذاك، والآيات القرآنية الواردة في هذه الحادثة ، ومناشدة أمير المؤمنين وسائر الأئمة وبعض الصحابة والتتابعين بخبر الغدير واحتجاجهم به على من أنكر حق الإمام(عليه السلام)، ومن ألف في حديث الغدير من علماء السنة والشيعة .

(١٢٩) مسنده أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ٢٨١/٤ .

١ - وقوع الحادثة في أواخر حياة النبي (صلى الله عليه وآله)، وفي بعض نصوص الغدير كالنص الذي رواه حذيفة بن أسد وزيد بن أرقم، أنّ الرسول بدأ كلامه بنعي نفسه، وانه قال: وإنّي لأظنّ يوشك أن أدعى فأجيب وإنّي مسؤول وأنتم مسؤولون...الخ^(١٣٠).

٢ - تهنئة عمر بن الخطاب للإمام، فإنّ هذه التهنئة تتناسب مع النصب والتعيين، كما هو واضح.

٣ - استشهاد النبي للمؤمنين على أنفسهم بأنه أولى بهم من أنفسهم، فإنّ هذا الاستشهاد يتتناسب مع النصب والتعيين.

٤ - اختتام الرسول لكلامه بالدعاء: «اللهم وال من والاه وعد من عاداه»، فإنّ هذا الدعاء بمثابة الدعوة إلى دعم دولة الإمام وتأييدها والبراءة من خصومها والمخالف لها.

٥ - قيام النبي (صلى الله عليه وآله) بهذا العمل استجابة لنداء رباني سابق، هو قوله تعالى: (يا أيّها الرَّسُولُ بَلْغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رَسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)^(١٣١).

فإنّ هذا النداء وما فيه من الشدة والتحريض والتهديد للنبي من جانب (بلغ... وان لم تفعل فما بلّغت رسالته... ان الله لا يهدي القوم الكافرين)، وطمأنته من جانب آخر (والله يعصمك من الناس) كل ذلك يتتناسب مع أمر عظيم يتعلق بمصير الرسالة ومستقبل الأمة، وهو أمر الإمامة والولاية

وقد ذكرت عشرات المصادر السنية نزول هذه الآية في قضية الغدير، منها التفسير الكبير للفخر الرازي^(١٣٢)، وروح المعاني للألوسي^(١٣٣)، وتفسير المنار^(١٣٤).

٦ - نزول آية : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينكم)^(١٣٥). بعد انتهاء مراسم التنصيب في غدير خم، فإنّ هذا البيان يتتناسب مع أمر عظيم، لأن الدين لا يكمل والنعمة لا تتم بالأمر اليسير، وإنّما يتحقق ذلك بأمر عظيم، كإمامية والولاية. وقد

(١٣٠) المعجم الكبير للطبراني: ٣/١٨٠ ح ٣٠٥٢، وانظر كذلك الصواعق المحرقة: ١٤٩ - ١٥٠ و ٢٢٨، باختلاف يسيرة، خصائص أمير المؤمنين للنسائي: ١١٨، تحقيق السيد جعفر الحسيني، مجمع الزوائد: ٩/١٦٤، البداية والنهاية لابن كثير: ٧/٣٨٥، مسند أحمد: ٤/٣٦٧، السنن الكبرى للبيهقي: ١٠/١١٤.

(١٣١) المائدة: ٦٧.

(١٣٢) التفسير الكبير: ١٢ / ٤٩.

(١٣٣) روح المعاني للألوسي: ٢ / ٣٤٨.

(١٣٤) تفسير المنار: ٦/٤٦٣.

(١٣٥) المائدة: ٣.

ذكرت مصادر أهل السنة نزول هذه الآية بسبب قضية الغدير، منها روح المعاني للألوسي^(١٣٦)، وجلال الدين السيوطي في تفسيره^(١٣٧).

فإنْ هذه الشواهد بمجموعها ، والنصل بصرحته وقوّة دلالته، تثبت بوضوح أنّ حديث الغدير جاء لجسم أمر عظيم له علاقة بمصير الرسالة ومستقبل الأمة، هو أمر الإمامة والولاية والخلافة.

وبعد وضوح ذلك كله نعرض لكلام من خالف في ذلك، فقد كتب الدكتور ناصر الفقاري في كتابه (أصول مذهب الشيعة) ردًا على حديث الغدير استعان فيه بكلمات ابن تيمية نذكره بنصه:

«تعرّض لهذا الحديث معظم أهل السنة الذين ردوا على الروافض ، ونوجز جواب أهل السنة فيما يلي: إنّ الحديث زاد الوضايعون فيه، ولا يصح منه في نظر طائفة من أهل العلم في الحديث إلا قوله: من كنت مولاه فعليه مولاه، بينما يرى بعض أهل العلم أنّ الحديث لا يصح منه شيء البتة، قال ابن حزم: وأما من كنت مولاه فعليه مولاه فلا يصح من طريق الثقات أصلًا. ونقل عن البخاري وابراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث أنّهم طعنوا فيه وضعفوه. قال شيخ الإسلام: وأما قوله: من كنت مولاه فعليه مولاه، فليس هو في الصحاح، لكن هو مما رواه أهل العلم وتتسازع الناس في صحته. وأما قوله: اللهم وال من والاه وعد من عاده وانصر من نصره واخذل من خذله فهو كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث. ثم بين شيخ الإسلام أنّ الكذب يعرف من مجرد النظر في متنها، لأنّه قوله: اللهم انصر من نصره... خلاف الواقع التاريخي الثابت فلا تصح عن رسول الله(صلى الله عليه وآله) ، وأما قوله: اللهم وال من والاه وعد من عاده، فهو مخالف لأصل الإسلام، فإنّ القرآن قد بين أنّ المؤمنين إخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض»^(١٣٨).

وقد اتّضح الجواب على هذا الكلام مما سبق، ولكننا مع ذلك نجيب على فقرات كلامه واحدة بعد الأخرى .

فقوله: بأن الوضايع زادوا في الحديث، وان طائفة من أهل العلم لا تصح من الحديث إلا قوله: «من كنت مولاه فعليه مولاه».

(١٣٦) روح المعاني: ٦ / ٦١ .

(١٣٧) الدر المنشور: ٢ / ٥٢٨ ، ط محققة.

(١٣٨) أصول مذهب الشيعة: ٢ / ٦٩١ - ٦٩٢ .

جوابه: لماذا التمسك بكلام المخالف للحديث والإعراض عن كلام الموافق له؟ مع أن الموافق أكثر والمخالف شاذ، وقد مرّ كلام ابن حجر بأنه لا التفات لمن قدح في صحته، وكلام الحاكم في المستدرك بأنه صحيح على شرط الشيدين ولم يخرجه، وقد ذكر القفاري نفسه في الهاشم كلام الترمذى فيه بأنه حديث حسن صحيح ، كما نقل عن الشيخ أحمد شاكر تعليقه على نصّ الحديث الذي في مسند أحمد وفيه جملة: «اللهم وال من والاه، اللهم عاد من عاداه» وقوله فيه بأنّ: متنه صحيح ورد عن طرق كثيرة.

وقوله : بينما يرى بعض أهل العلم أنّ الحديث لا يصح منه شيءٌ بالبتة. قال ابن حزم: وأما «من كنت مولاه فعلي مولاه» فلا يصح من طريق الثقات أصلاً، ونقل البخاري وإبراهيم المدنى وطائفة من أهل العلم بالحديث انهم طعنوا فيه وضعفوه .

جوابه: إنّ ابن حزم ساق كلامه بلا دليل ولا برهان ، ولو جاز لنا الاعتناء به لجاز الاعتناء بكل ادعاء سواء كان حقاً أم باطلأ، ومن يطالع كتابه الفصل في الملل والأهواء والنحل يظهر له بوضوح مدى تشنجه وتعصبه على من شابع أهل البيت وتابعهم، ومدى تعسفه وخروجه عن حد الانصاف معهم، وأما ما نقل عن البخاري وإبراهيم المدنى وغيرهما انّهم طعنوا في الحديث وضعفوه ، فالنافل هو ابن تيمية في منهاج السنة، كما أشار القفاري إليه في هامش كلامه، ونحن ليس لنا كلام مع الآراء الشاذة المتعصبة التي تُسايق بلا دليل وبرهان، والمهم أنّ جمهور أهل السنة آمنوا بالحديث ولم ينكروه، ولو جاز الاعتناء بكلّ ادعاء مهما كان شاداً لما ثبت من الدين شيءٍ، خاصة وأنّ مذهب الجمهور قائم على أنّ الإمامة من الفروع لا الأصول، ومعلوم أنّ الفروع يكفي في إثباتها خبر الواحد.

وقد اتّضح أن خبر الغير عند جمهور أهل السنة محدود من الأخبار المتواترة بل هو متواتر من الجميع، ومع وضوح هذه الحقيقة يصبح من غير المناسب بالبحث العلمي التطرق إلى ذكر الآراء الشاذة التي يشتمّ منها رائحة التعصب، خاصة وأنّ القفاري نفسه ذكر في الهاشم بأنّ محمد بن عبد الوهاب نفسه قد أذعن بصحّة فقرة: من كنت مولاه فعلي مولاه. من حديث الغير .

أما قوله: قال شيخ الإسلام: وأما قوله: من كنت مولاه فعلي مولاه، فليس هو في الصحاح لكن هو مما رواه أهل العلم وتنازع الناس في صحته.

فهذا من جملة الميل إلى الشذوذ ومخالفة المنهج العلمي الطبيعي. والنزوع نحو التشكيك بدلأ عن التحقيق العلمي، فإنّ النزاع يفهم منه التقابل بين كفتين متكافئتين، وقد اتّضح أن

الأمر ليس كذلك وأن أكثر كتب الحديث والتفسير والتاريخ قد روت خبر الغدير وأمنت به، وان المخالف له شاذ معروف بالتعصب، فليس في الأمر منازع وإنما مخالف شاذ، وما أكثر ذلك في أبواب الكلام والفقه؟ وعدم ذكر الصحيحين له لا يعد نقطة لصالح المخالف الشاذ، لأن أهل السنة يعتقدون بصحة ما في الصحيحين ، ونحن لا نسلم بهذه الفكرة وليس عندنا - سوى القرآن الكريم - نص لا يقبل النقاش في سنته ، وهناك من أهل السنة المتاخرين من وافق الإمامية على ذلك، ولكننا مع ذلك نقول: إن التسليم بصحبة ما في الصحيحين لا يعني نفي صحة ما في غيرهما، ولذا قام الحكم النيسابوري بتأليف مدونة حديثية كاملة في أربعة أجزاء هي المستدرك على الصحيحين دون فيها أحاديث لم يعثر عليها البخاري ومسلم وتتوفر فيها شروط صحة الحديث عندهما ، ومن جملة تلك الأحاديث المطابقة لشروطهما حديث الغدير كما مر ذكره آنفًا، وقد أيد الذهبي في هامشه على المستدرك كلام الحكم ونقل الحديث أيضًا، كما أن مسلماً في صحيحه لم يهمل حديث الغدير بتمامه. وإنما اقتصر على صدره، الذي يقول فيه النبي(صلى الله عليه وآله) : «إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربى فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أوَّلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوْبَاهُ، وَأَهْلَ بَيْتِي، أَذْكُرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي...»^(١٣٩). ولم ينقل بقية خطاب النبي(صلى الله عليه وآله) الذي كان فيه التعين للإمام علي(عليه السلام) ، وقد قيل: عدم الوجود لا يدل على عدم الوجود، وليس هناك من يستطيع الادعاء بأن البخاري ومسلم لم يغب عنهم حديث صحيح، لأن ذلك يؤدي إلى إلغاء بقية التراث السني^(١٤٠).

وأما قول ابن تيمية عن ذيل الحديث: «اللهم وال من والاه وعد من عاده وانصر من نصره واخذل من خلقه» : بأنه كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث وأنه مخالف ل الواقع التاريخي، ومخالف لأهل الإسلام، وأن القرآن جعل المؤمنين إخوة، رغم مقاتلة بعضهم لبعض، وبغي بعضهم على بعض.

فجوابه: إنّا لا نعرف مقصوده بأهل المعرفة بالحديث، وأين انفقو؟ وأي مصدر ذكر هذا الاتفاق؟ وهذه من جملة ضعف التراث الفكري لابن تيمية، فإنه كلما أراد نفي شيء ادعى

(١٣٩) صحيح مسلم: ١٨٨٢/٢ ، ح ٢٤٠٨

(١٤٠) الحديث محفوظ بقرائن تدل على أنه من جملة خطبة الغدير، قوله: يوشك أن يأتي رسول ربى قوله: أذْكُرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فهذا الكلام متناسب مع الأيام الأخيرة من حياة النبي، ومتنااسب مع أمر الوصية لعلي(عليه السلام) ومتنااسب مع المصادر التاريخية التي ربطت بين هذا الحديث وبين خطبة الغدير، وقد عودنا النبي(صلى الله عليه وآله) أنه يكرر المطالب المتعلقة بأهل البيت في مواضع متعددة، وحديث الثقلين منها.

الاجماع على عدم صحته، وكلما أراد إثبات شيء ادعى الاجماع على صحته، دون أن يذكر مصادر ذلك، وحتى الذين تولوا كتبه بالتحقيق والتعليق لم يعالجو هذه المشكلة.

والشيء الذي نعرفه أنّ هذا الذيل مذكور في مسند أحمد بن حنبل^(١)، وخصائص أمير المؤمنين للنسائي^(٢)، والسيرة الحلبية للشافعی^(٣)، والصواعق المحرقة لابن حجر^(٤)، والتفسير الكبير للفخر الرازی^(٥)، والمستدرک على الصحيحين للحاکم النیسابوری^(٦)، وقد ذكرنا من قبل، أنّ الذهبی في تلخیص المستدرک وافق الحاکم على صحة الحديث، إلا أنه لم يذكر هذا الذيل، كما أنه لم یُشر الى كذبه ، ولم یتھم الحاکم بوضعه، فأین اتفق أهل الحديث على تکذیبه؟

وأما كونه مخالفًا للواقع التاریخي، فمن أین یثبت ابن تیمیة إنّ الله لم ینصر أنصار على ولم یخذل أعداءه؟ فقضیة صفين مثلاً لا تدل على ذلك، لأنّ النصر شيء والغلبة العسكرية أو السیاسیة شيء آخر، فربما ینصر شخص شخصاً آخر، لكن الغلبة تكون لخصمهما رغم هذه النصرة، بمعنى أن النصرة تصدق حتى مع عدم الغلبة ولا ینحصر صدقها في حالة الغلبة فقط، وقد وعد الله رسله بالنصر ووعله متحقق قطعاً، إلا أنه لا يعني حتمية الغلبة لهم دائمًا، والمثال الواضح لذلك معركة أحد التي لم یتحقق فيها الانتصار للمؤمنین ، وهذا لا نستطيع أن نقول بأنّ الله لم ینصر رسوله في هذه المعركة، بل إنه سبحانه نصره ونصر أنصاره، لكن الغلبة العسكرية لها معادلاتها وسننها الطبيعیة، التي تجري على المؤمن والکافر معاً، ولما لم یعن المسلمين بها في تلك المعركة لم تتحق لهم الغلبة فيها.

اما المخالفة للقرآن فلا یفهم لها وجه، إلا أن یقصد ابن تیمیة أنّ وصف القرآن للمؤمنین بأنهم أخوة یمنع من تحقق وصف العداوة، بقوله تعالی: (وَإِنْ طَائفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افَتَنَّوْا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغْتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقاتَلُوا الَّتِي تَبَغِي ... * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخْوَيْهِمْ)، وأنهم حتى في حالة البغي یبقون على وصف الأخوة ولا یخرجون عنهم الى

(١) مسند أحمد: ٢٨١/٤ .

(٢) خصائص أمیر المؤمنین : ٩٨ .

(٣) السیرة الحلبیة، للشافعی: ٢٤٧/٣ .

(٤) الصواعق المحرقة: ٦٤ .

(٥) التفسیر الكبير: ٤٢ / ١٢ .

(٦) المستدرک على الصحيحین: ١٠٩/٣ .

(٧) الحجرات: ٩ - ١٠ .

وصف العداوة. ولا أجد لكلامه معنىً غير هذا ، إلا أن هذا لا أساس له، فهناك الآيات القرآنية العديدة التي أشارت إلى وقوع العداوة بين المؤمنين، أنظر الآيات التالية:

(إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاؤُ وَالبغضاءِ) ^(١٤٨) (فِإِذَا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ عَدَاؤُ كَائِنٌهُ وَلِيُّ حَمِيمٌ) ^(١٤٩) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَنَاجِيْوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ) ^(١٥٠) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفُحُوا) ^(١٥١) (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْنَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ) ^(١٥٢) ، والأمر بعد هذا أوضح من الشمس في رابعة النهار.

ويبقى ابن تيمية مع نزعته التشكيكية مع حديث الغدير، حتى في فقرة «من كنت مولاه فعلي مولاها» التي أذعن لها حتى أمثال محمد بن عبد الوهاب، وكأنه يعز عليه أن يذعن لصحة هذه الفقرة، فقال معلقاً عليها: «إن لم يكن النبي (صلى الله عليه وآله) قاله فلا كلام، فإن قاله فلم يرد به قطعاً الخلافة بعده، إذ ليس في اللفظ ما يدلّ عليه، وهذا الأمر العظيم يجب أن يبلغ بلاغاً مبيناً... والموالاة ضد المعاادة ، وهذا حكم ثابت لكل مؤمن ، فعلي (رضي الله عنه) من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه، وفي هذا الحديث إثبات إيمان علي في الباطن والشهادة له بأنه يستحق الم الولاية باطنًا وظاهرًا، ويرد ما يقوله فيه أعداؤه من الخوارج والتواصب، ولكن ليس فيه أنه ليس من المؤمنين مولى غيره، فكيف ورسول الله (صلى الله عليه وآله) له موال وهم صالحوا المؤمنين». انتهى كلام ابن تيمية، ثم أضاف الفقاري من عنده قوله:

«ومن المعلوم لغةً وعقلاً وعرفاً، فضلاً عن الشرع أن الاستخلاف لا يكون بمثل هذه الألفاظ، لذلك، قال الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - كما يروي البيهقي - حينما قيل له: ألم يقل رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي : من كنت مولاه فعلي مولاها؟ فقال: أما والله إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إن كان يعني الإمارة والسلطان والقيام على الناس بعده لأفسح لهم بذلك، كما أفسح لهم بالصلاحة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت، ولقال لهم: إن هذاولي أمركم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا بما كان من وراء هذا شيء، فإن أنسخ الناس المسلمين رسول الله (صلى الله عليه وآله). والمعنى الذي في الحديث يعم كل مؤمن، ولكن خصّ بذلك علياً(رضي الله عنه) ، لأنه قد نقم منه بعض أصحابه، وأكثروا الشكایة ضده حينما أرسله

(١٤٨) المائدة : ٩١ .

(١٤٩) فصلت : ٣٤ .

(١٥٠) المجادلة: ٩ .

(١٥١) التغابن : ١٤ .

(١٥٢) المائدة: ٢ .

النبي(صلى الله عليه وآله) الى اليمن قبل خروجه من المدينة لحجۃ الوداع، ولذلك قال البیهقی: ليس فيه إن صح إسناده نصّ على ولاية على بعده، فقد ذكرنا من طرقه في كتاب الفضائل ما دلّ على مقصود النبي(صلى الله عليه وآله) من ذلك، وهو أنه لما بعثه الى اليمن كثرت الشكاۃ عنه وأظهروا بغضبه، فأراد النبي(صلى الله عليه وآله) أن يذكر اختصاصه به ومحبّته إياه ويحثّهم بذلك على محبّته وموالاته وترك معاداته، فقال: من كنت ولیه فعلي ولیه، وفي بعض الروايات : من كنت مولاً فعلي مولاً، والمراد به ولاء الإسلام ومودّته. وعلى المسلمين أن يوالى بعضهم بعضاً ولا يعادي بعضهم بعضاً»^(١٥٣).

والجواب على ذلك كله هو:

أما كلام ابن تيمية بأنّ النبي(صلى الله عليه وآله) إن كان قال هذا الكلام، فكذا وإلا فكذا، فهو مما لا يتناسب مع مقتضى البحث العلمي، وعليه أن يبيّن رأيه العلمي في هذا الحديث، هل هو من الحديث الصحيح أم الضعيف؟ والظاهر أنّه لما لم يجد فيه ثغرة سندية عزّ عليه أن يذعن له بالصحة فعلق عليه بهذا التعليق غير العلمي.

أما قوله : فإنّ قاله فلم يرد به قطعاً الخلافة بعده... الخ، فهو انتقال من السند الى مناقشة دلالة الحديث من خلال البحث في لفظ الولاية، وهو بحث قد تقدم في آية الولاية، وقد انّقضى هناك أنّ لفظ الولاية يمكن أن يستخدم في النصير والصديق والحليف والأخ والجار ومعان أخرى، ولكنه أعم من هذه المعاني، وأنّه يراد به من له شأن التصرف في شؤون الغير ، وأنّه يستعمل في النصير بما هو لازم لهذا التصرف، فانّ من له التصرف في شأن الغير، لابدّ وأن يكون ناصراً ونصيراً للغير، وأما الصديق والحليف والأخ والجار فمن مصاديق النصير، ولو كان الرسول(صلى الله عليه وآله) يقصد من كلامه النصير بمعناه المجرد عن التصرف في شؤون الغير، فهذا المعنى لا ينسجم مع القرائن الحالية والمقامية الدالة بمجموعها على امتياز يحظى به الإمام يريد الرسول بيانه للمسلمين، ولم يفطن ابن تيمية الى أنّه قد ردّ بنفسه على نفسه حينما قال بعد ذلك: وهذا حكم ثابت لكل مؤمن، فعلي(رضي الله عنه) من المؤمنين يتولى المؤمنين ويتوسلونه، انتهى كلامه. فإذا كان ذلك ثابتاً لكل مؤمن فما معنى هذه المراسيم الخاصة التي يقيمها الرسول(صلى الله عليه وآله) لعلي دون سائر المسلمين؟ ولماذا لم يفعل ذلك مع سائر الصحابة الذين عرفوا بنصرة المسلمين؟ ولماذا يقيم هذه المراسيم في مكان خاص وزمان خاص وألفاظ خاصة؟

يجيب ابن تيمية قائلاً: في هذا الحديث إثبات إيمان علي في الباطن والشهادة له بأنه يستحق الموالة باطناً وظاهراً ويرد ما ي قوله فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب^(١٥٤)... الخ انتهى كلامه.

ونقول: إنّ لازم كلامه هذا أن يكون هذا مزية خاصة بالإمام(عليه السلام) ، ولازم ذلك أن يكون إيمان سائر المسلمين آنذاك ظاهرياً فقط، وكفى بذلك دليلاً على لزوم القول بإمامته بعد النبي(صلى الله عليه وآله) و عدم صحة خلافة المتقدم عليه .

أما أنّ الحديث يرد كلام الخوارج والنواصب، فإنّ هاتين الفرقتين ناشئتان لم يكن لهما وجود في زمن النبي(صلى الله عليه وآله) ، حتى يكون النبي مخاطباً لهم ومحاجاً إلى إقامة هذه المراسيم لتكذيبهم. وإذا قيل: بأنّ النبي(صلى الله عليه وآله) أراد أن يستبق الأمر ويبين للمسلمين كلاماً فيه إبطال لكلام الخوارج والنواصب، فجوابه أنّ ذلك يكون على نحو النبوة وهو مما لا يحتاج إلى هذه المراسيم والألفاظ الخاصة، ويحتاج إلى نحو من البيان مما يتاسب معه، وقد حصل ذلك منه ونصت عليه مصادر الحديث، وذلك حينما تنبأ (صلى الله عليه وآله) بظهور المارقين والناكثين والقاسطين في وجه الإمام علي(عليه السلام) وهو الذي أطلق عليهم هذه التسميات وأمر بقتلهم^(١٥٥). والمهم أن سياق حديث الغدير بعيد كل البعد عن أن يكون المراد به الرد على الخوارج والنواصب.

أما كلام القفاري بأنّ الاستخلاف لا يكون بمثل هذه الألفاظ ، وأنّ الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، كان يقول: إنّ الرسول(صلى الله عليه وآله) إن كان يعني الإمارة والسلطان والقيام على الناس بعده لأفصح لهم بذلك.. ولقال لهم: إنّ هذاولي أمركم من بعدي... الخ .

فقد تقدم الجواب عليه بأنّ لفظ الولاية يفيد الاستخلاف، وأنّ حادثة الغدير بمجموع ما فيها من الشواهد والقرائن لا تقبل غير هذا المعنى ، كما أنّ حديث يوم الدار قد استخدم فيه النبي(صلى الله عليه وآله) لفظ الخليفة فيه صريحاً ، إذ قال وهو في اليوم الأول لإعلان رسالته: «أيّكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفي فيكم؟» فأحجم القوم إلا علي(عليه السلام) فقال(صلى الله عليه وآله): «إنّ هذا أخي ووصيي وخليفي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا» فقام القوم يضحكون

(١٥٤) منهاج السنة لابن تيمية: ٣٢٣/٧

(١٥٥) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٠١/١ و٢٣٥/٦، المستدرك للحاكم: ١٣٩/٣، مجمع الزوائد للهيثمي: ١٨٦/٥ و٢٣٥/٦، المعجم الأوسط للطبراني: ١٦٥/٩، المعجم الكبير: ٩١/١٠ ح ٩٠٥٣.

ويقولون لأبي طالب قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع^(١٥٦)، وهكذا يتذكر أول تاريخ النبوة الخاتمة مع آخرها على إمامية علي(عليه السلام) وإثبات النص عليه، ففي أولها جاء لفظ الخلافة مع الأمر بالسمع والطاعة، وفي آخرها جاء لفظ الولاية، ومع ذلك خالق المخالفون، ولو أنه جاء بأي عبارة أخرى لخالفوا فيها أيضاً بحجة أو بآخر مادام عندهم أن الواقع التاريخي للخلافة هو الأساس الذي لا بد من تفسير نصوص الخلافة والإمامية في ضوئه، وبنحو ملائم له، وما لم يتحرروا من هذه القاعدة الفكرية التي لا تحظى أساساً منطقياً كاف لا يمكنهم الوصول إلى الحقيقة، وسيبقى طريقهم الدائم مخالفة الأدلة والبراهين عليها مهما كانت واضحة ومنطقية.

أما تمسّك القفار بتعليق البيهقي لحديث الغدير بأنه جاء لأجل ما كان قد حصل من كثرة الشكاية على الإمام علي(عليه السلام) ، حينما بعثه النبي(صلى الله عليه وآله) إلى اليمن فأراد النبي(صلى الله عليه وآله) بحديث الغدير أن يبين منزلته ويدفع عنه سوء الشكاية ضده. فسلوك غير علمي، وعليه كباحث يفترض فيه تحري المنهج العلمي المحايد أن لا يتمسّك بكل ما يوافق هواه، بل يبحث عن التفسير الذي تتتوفر فيه الشروط الموضوعية الكافية، ويرد ما لا تتتوفر فيه تلك الشروط، ومنه تفسير البيهقي لحديث الغدير، فإن طبيعة حادثة اليمن وما حصل فيها من الشكاية على الإمام(عليه السلام) ، تتطلب المعالجة الآنية الحازمة مع الشكاية، وحديث الغدير الذي هو خطاب عام لكل الأمة جاء بعد فترة زمنية طويلة نسبياً لا يتناسب مع تلك الحادثة، يضاف إلى ذلك أن النبي(صلى الله عليه وآله) نفسه قد عالج حادثة اليمن معالجة آنية حازمة، فقد روى عمران بن حصين: إن «النبي(صلى الله عليه وآله) بعث سرية إلى اليمن واستعمل عليهم علي بن أبي طالب فاصطفى لنفسه من الخمس جارية، فانكروا ذلك عليه، وتعاقد أربعة منه على شكياته إلى النبي(صلى الله عليه وآله) ، فلما قدموا قام أحد الأربعة فقال: يا رسول الله، ألم تر أنّ علياً صنع كذا وكذا، فأعرض عنّه، فقام الثاني، فقال مثل ذلك فأعرض عنّه، وقام الثالث فقال مثل ما قال أصحابه فأعرض عنّه، وقام الرابع فقال مثل ما قالوا، فأقبل عليهم رسول

الله(صلى الله عليه وآله)

(١٥٦) كنز العمال للمتقى: ١١٤/١٣، ح ٣٦٣٧١، جامع البيان لابن جرير الطبرى: ١٤٩/١٩ في تفسير الآية (وأنذر عشيرتك الأقربين)، تفسير ابن كثير: ٣٦٤/٣ ، الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٨٧/١ ، تاريخ مدينة دمشق: ٤٦/٤٢ ، البداية والنهاية: ٥٣/٣ . تاريخ أبي الفداء: ١٥/٢ ، أنظر المصادر التاريخية والحديثية والتفسيرية التي ذكرت هذه الحادثة، في الهوامش التحقيقية للشيخ حسين الراضي على كتاب المراجعات ، المراجعة: ١٢٦ ، المراجعة: ١٢ ، تحقيق ونشر المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)، ط المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام).

والغضب يبصر فيوجهه فقال: ما تريدون من علي؟ إن علياً مني وأنا منه وهو ولبي كل مؤمن بعدي»^(١٥٧).

وقد روى بريدة الحادثة نفسها مع بعض الاضافات ، منها: إن النبي بعث إلى اليمن جماعتين ، جماعة برئاسة الإمام علي(عليه السلام)، وأخرى برئاسة خالد بن الوليد، وأوصى الجماعتين بأن رئيس الجميع عند التقاء الجماعتين هو علي(عليه السلام). ومن جملة ما أخرجه الطبراني في حديثه المسند إلى بريدة أن بريدة لما قدم من اليمن ودخل المسجد وجد جماعة على باب حجرة النبي(صلى الله عليه وآله) ، فقاموا إليه يسلمون عليه ويسألونه، فقالوا: ما وراءك؟ قال: خير، فتح الله على المسلمين ، قالوا ما أقدمك؟ قال: جارية أخذها علي من الخمس فجئت لأخبر النبي بذلك، فقالوا: أخبره أخبره يسقط علياً من عينه ورسول الله(صلى الله عليه وآله) يسمع كلامهم من وراء الباب، فخرج مغضباً فقال: ما بال أقوام ينتقصون علياً؟ من ينتقص علياً فقد أنتقصني ومن فارق علياً فقد فارقني... يا بريدة أما علمت أن علي أكثر من الجارية التي أخذ وآله ولبكم بعدي^(١٥٨).

ويلاحظ من هذه الرواية أن هناك من الصحابة من يحاول التامر على الإمام(عليه السلام) ، وأن الباعث على التامر هو ما يرونـه من المنزلة الخاصة التي للإمام عند الرسول، ويلاحظ من مجموع الروايتين أنـ الرسول(صلى الله عليه وآله) قد تعامل بحزم وقوة مع المخالفين للإمام، وأنـه قد نصـ على كونـه ولـي المؤمنـين من بعده ، وإذا كانت ثـمة عـلاقـة بينـ هـذهـ الحـادـثـةـ وـحدـيـثـ الغـدـيرـ فـهيـ اـنـهـماـ مـعاـ جـاءـ فـيـ أـوـاـخـرـ الـعـهـدـ النـبـويـ وـعـنـ حـلـولـ زـمـنـ تـدـبـيرـ ماـ يـنـبـغـيـ تـدـبـيرـ بـشـأنـ مـسـتـقـبـلـ الرـسـالـةـ وـالـأـمـةـ بـعـدـ وـفـاةـ النـبـيـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ الـتـيـ كـانـ النـبـيـ يـتـوـقـعـ قـرـبـهـ مـنـهـ،ـ وـلـذـاـ جـاءـ بـتـعـبـيرـ الـوـلـاـيـةـ فـيـ كـلـيـهـمـاـ،ـ وـلـوـ كـانـ حـدـيـثـ الغـدـيرـ لـمـ جـرـدـ الرـدـ عـلـىـ الـمـغـرـضـيـنـ وـالـمـخـالـفـيـنـ لـلـإـمـامـ لـمـ كـانـ يـلـزـمـ مـنـ ذـلـكـ أـنـ يـنـعـيـ النـبـيـ نـفـسـهـ لـلـنـاسـ وـيـبـيـنـ لـهـمـ دـنـوـ أـجـلـهـ،ـ كـمـاـ هـوـ المـدـوـنـ فـيـ صـدـرـ حـدـيـثـ الغـدـيرـ،ـ وـلـمـ يـكـنـ ذـلـكـ مـتـنـاسـبـاـ مـعـ نـزـولـ آـيـةـ إـكـمـالـ الدـيـنـ وـآـيـةـ (ـيـاـ أـيـهـ الرـسـوـلـ بـلـغـ مـاـ أـنـزـلـ إـلـيـكـ مـنـ رـبـكـ وـإـنـ لـمـ تـفـعـلـ فـمـاـ بـلـغـتـ رـسـالـتـهـ وـالـلـهـ يـعـصـمـكـ مـنـ النـاسـ...)ـ،ـ فـإـنـ مـجـمـوعـةـ هـذـهـ الشـوـاهـدـ تـرـدـ كـلـمـ الـبـيـهـقـيـ،ـ وـعـلـىـ الـبـاحـثـ الـعـلـمـيـ أـنـ يـفـحـصـ الـأـرـاءـ فـحـصـاـ عـلـمـيـاـ كـافـيـاـ قـبـلـ أـنـ يـسـتـشـهـدـ بـهـاـ وـيـتـبـنـاـهـاـ.

(١٥٧) مسند أحمد بن حنبل: ٤/٤٣٨، انظر كذلك مستدرك الحاكم: ٣/١١١، وقد سلم الذهبي بصحة الرواية على شرط مسلم، انظر قائمة مصادر هذه الحادثة ونصوصها في هوامش كتاب المراجعات التي بقلم السيد شرف الدين والشيخ حسين الراضي: ٢٩٩، المراجعة ٣٦، تحقيق ونشر المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام).

(١٥٨) المعجم الأوسط، الطبراني : ٦/١٦٢.

القسم الثاني : ما هو كاشف عن النصب والتعيين

وأكثر النصوص النبوية من هذا القسم، فإنّ الناظر في أبواب الفضائل في كتب الحديث يستطيع أن يميز بين لحن الفضائل التي تذكر لعلي(عليه السلام) والفضائل التي تذكر لغيره، فإنّ الشجاع تذكر عنه شجاعته، والمخلص يشار إلى اخلاصه والوفي يذكر وفاءه، والعالم يُشاد بعلمه، ولكننا حينما نأتي إلى النصوص الواردة في فضائل الإمام علي(عليه السلام) وأهل البيت(عليهم السلام) نجدها من لحن آخر يتم فيه دائمًا ربط شخص الإمام بشخص النبي أو بعنوانه كنبيٍّ ورسول، ويشار إلى شجاعة الإمام وعلمه وسائر مزايا شخصيته في هذا السياق، وكمثال على ذلك انظر النصوص النبوية التالية:

«أنا مدينة العلم وعلى بابها»، «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، «إنَّ هذا أخي ووصيٌّ وخليفي فيكم فأسمعوا له وأطعوه» ، «لا يحبك إلا المؤمن ولا يبغضك إلا كافر»، «إنَّ علياً مني وأنا منه وهو ولِي كل مؤمن بعدي»، «لا يؤدِي عني إلا أنا أو علي»، «يا علي من فارقني فقد فارق الله ومن فارقك فقد فارق الله»، «من سبَّ علياً فقد سبَّني، ومن سبَّني فقد سبَّ الله»، «علي مع الحق والحق مع علي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض يوم القيمة»، «إنَّ هذا وشيته لهم الفائزون يوم القيمة»، «من آذى علياً فقد آذاني»، «أنا حرب لمن حاربت وسلم لمن سالمت».

فقوله(صلى الله عليه وآله): «أنا مدينة العلم وعلى بابها» لا يفهم منه الإشارة المجردة إلى سعة علم الإمام علي(عليه السلام) وإنما يُفهم منه بالدرجة الأولى أنَّ الطريق إلى علم النبي(صلى الله عليه وآله) وعلم الشريعة منحصر بالإمام علي(عليه السلام) بنحو يُفهم منه بوضوح نوعاً من تعين المرجعية الفكرية لل المسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله) ، ولما كانت النصوص النبوية في الفضائل العلوية تعتمد هذا النحو من البيان، لذا فهي تتضمن نوعاً من النصب والتعيين، وكذلك تكشف عن شخصية الإمام، وتصلح للدلالة على أنَّ النبي(صلى الله عليه وآله) قد عين في مرحلة سابقة، أو أنه سيعين في مرحلة لاحقة الإمام علياً لمنصب الإمامة والخلافة، وأنه(صلى الله عليه وآله) قد أطلق هذه النصوص والعبارات في سياق بيان استحقاق الإمام لهذا المنصب ولزياته له. كما هو المألف من الرؤساء في تعين من يقوم مقامهم، ائمَّهم يذكرون خصال ذلك الشخص بنحو خاص يدل على لياقته واستحقاقه لذلك المنصب، ومرادهم الجدي هو تلك الدلالة لا الذكر المجرد لتلك الخصال.

وحيث اننا لا يتسع لنا الخوض في كل تلك النصوص، لذا سنقتصر على ذكر حديث الثقلين ككافر عن قرار نبوي بتعيين أهل البيت مرجعية فكرية وسياسية لل المسلمين لمرحلة ما بعد وفاته^(صلى الله عليه وآله). فإنه إن لم يكن نصاً في التعين، فالقدر المتيقن أنه كافر عن التعين، والكلام فيه يقع تارة في السند وأخرى في المتن والدلالة.

أما من جهة السند فقد رواه «٣٥» صحابياً وكادت مصادر الحديث والتاريخ والتفسير أن تجمع على نقله حتى قال ابن حجر عنه : «اعلم ان لحديث التمسك بهما طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً، ومرّ له طرق مبسوطة في حادي عشر الشبه، وفي بعض تلك الطرق انه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة، وفي أخرى انه قال بالمدينة في مرضه وقد امتلأت الحجرة بأصحابه، وفي أخرى انه قال ذلك بغير خم، وفي أخرى أنه قال ذلك لما قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف كامر، ولا تنافي إذ لا مانع من أنه كرّ عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة»^(١٥٩).

وقد دون الحاكم بعض نصوص الحديث في مستدركه على الصحيحين وعلق بقوله: «هذا حديث صحيح الاسناد على شرط الشيفين ولم يخرجاه» كما اعترف الذهبي في تلخيص المستدرك بصحته على شرط الشيفين^(١٦٠).

يقول السيد محمد تقى الحكيم: «وهذا الحديث يكاد يكون متواتراً، بل هو متواتر فعلاً إذا لوحظ مجموع رواته من الشيعة والسنّة في مختلف الطبقات، واحتلاف بعض الرواية في زيادة النقل ونقصتها تقتضيه طبيعة تعدد الواقعة التي صدر فيها، ونقل بعضهم له بالمعنى، وموضع الالقاء بين الرواية متواتر قطعاً»^(١٦١).

وقد أصدرت دار التقرير بين المذاهب الإسلامية يوم كانت في مصر رسالة ضافية عن حديث الثقلين، ألفها الشيخ قوام الوشنوي واستوفى فيها ما وقف عليه من أسانيد الحديث في الكتب المعتمدة لدى أهل السنة مثل صحيح مسلم وسنن الدارمي وخصائص النسائي وسنن أبي داود وسنن ابن ماجة ومسند أحمد ومستدرك الحاكم وذخائر الطبرى وحلية الأولياء وكنز العمل وتفسير الرازى وتفسير الثعلبى وتفسير النيسابورى وتفسير الخازن وتفسير ابن كثير وغير ذلك من كتب التاريخ واللغة والسير والترجم.

(١٥٩) الصواعق المحرقة: ٢٣٠ - ٢٣١ ، فضائل أهل البيت(عليهم السلام) الباب ١١ .

(١٦٠) المستدرك على الصحيحين: ١٤٨/٣ .

(١٦١) الأصول العامة للفقه المقارن: ١٥٨ .

كما عن الشيخ حسين الراضي بتحقيق مصادر حديث التقلين وأسانيده ورواته في هوامشه التحقيقية على كتاب المراجعات^(١٦٢).

اما متن الحديث ودلالته فإنه ورد بنصوص وألفاظ متفاوتة تبلغ عشرة نصوص، ونحن هنا نأتي بالنص الذي أورده الحاكم في مستدركه ، وأذعن الذهبي بصحته على شرط الشيدين، وهو ما رواه زيد بن أرقم: انَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: «إِنَّمَا تَرَكَ فِيمَ الثَّقَلَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ وَأَهْلَ بَيْتِي وَآلَهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرْدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»^(١٦٣).

وسياق الحديث يشهد بأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ي يريد به ضمان سلامته واستقامة مسيرة الأمة من بعده في مستقبل أيامها، وأنَّ الوصية بالثقلين تعني الدعوة إلى التمسك بهما كطريق لضمان مستقبل الأمة، وأنَّ المسألة ليست مسألة تكريم كما يوصي البعض بعائليه، وغرضه تكريمه من بعده، وذلك بدلالة ذكر أهل البيت إلى جنب القرآن، فإنَّ الوصية بالقرآن لا تعني تكريمه وإنما تعني الدعوة إلى التمسك به، وكذلك الوصية بأهل البيت تعني أنهم عدل القرآن وأنَّ الوصية بهم تعني الدعوة إلى التمسك بهم، وأنَّ التمسك بهم على حد التمسك بالقرآن، وقد صرَّحت سائر نصوص الحديث بهذا المعنى، ففي رواية جابر بن عبد الله الأنصاري أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكَ فِيمَ مَا أَنْخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا: كِتَابُ اللَّهِ وَعَتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي»^(١٦٤).

وفي رواية أخرى لزيد بن أرقم أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: «إِنِّي تَرَكَ فِيمَ مَا انْتَمْسَكْتُمْ بِهِ لَنْ تَظَلُّوا بَعْدِي...»^(١٦٥)، وفي نص آخر أنَّ لحديث الثقلين ذيلاً هو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: «فَلَا تَقْدِمُوهُمْ فَتَهْلِكُوهُمْ وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مَنْكُمْ»^(١٦٦).

وشهد لذلك أيضاً حديث السفينة الذي قال فيه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا تَمَثِّلُ أَهْلَ بَيْتِي فِيمَ كَمْ مِثَلَ سَفِينَةُ نُوحَ مِنْ رَبِّهَا نَجَا وَمِنْ تَخْلُفِ عَنْهَا غَرَقَ»^(١٦٧)، فإنَّ هذا التمثيل ينسجم مع حديث

(١٦٢) المراجعات، هوامش الشيخ حسين الراضي رقم: ٦٦ و ٧١، المراجعة / ٨، ط ١ تحقيق ونشر المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام).

(١٦٣) مسنون أحمد: ١٤/٣ و ٣٦٧/٤ و ٣٧١، وسنن الدارمي: ٤٣٢/٢، سنن الترمذى: ٣٢٩/٥ ح ٣٢٩٦، صحيح مسلم: ١٢٣/٧، المستدرک للحاکم: ١٤٨/٣ و ٥٣٣، مصنف ابن أبي شيبة: ٤١٨/٧ ح ٤١، كتاب السنن لابن عاصم: ٦٣٠، المعجم الصغير للطبراني: ١٣١/١ و ١٣٥، المعجم الأوسط: ٣٣/٤.

(١٦٤) سنن الترمذى: ٦٦٢/٥.

(١٦٥) جامع الأصول: ٢٧٨/١.

(١٦٦) مجمع الزوائد: ١٦٣/٩.

القليلين من جهة أنّ المراد بهما بيان طرق نجاة الأُمّة والتحذير من سلوك الطريق المؤدي إلى شقائصها.

ويشهد لذلك أيضاً حديث النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في رزية يوم الخميس عندما كان على فراش المرض يقضي أيامه الأخيرة، وطلب ممن كان حوله دواةً وقرطاساً يكتب فيه كتاباً فقال: «هلم اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده»^(١٦٨).

فإنَّ هذا الكلام يعني أنَّ النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) كان يعيش هاجس مستقبل الأمة، وأنَّ حديث الثقلين كان من جملة تلك الأحاديث التي أراد بها ضمان مستقبل الأمة عبر دعوتها إلى التمسك بالكتاب العزيز وبأهل البيت (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، فإنَّ عبارَة: «لا تضلُّوا بعده» الواردة هنا، وعبارَة: «لن تضلُّوا بعدي» الواردة في ذيل حديث الثقلين، وعبارة «من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق» الواردة في حديث السفينَة تدل دلالة واحدة وأكيدة على أنَّ حديث الثقلين إن لم يكن نصاً في تعبيين المرجعية الفكرية والسياسية التي تنهض باعباء المسؤولية بعد النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فلا أقل من كونه كافشاً عن نصٍّ سابق أو لاحق بذلك، إذ ليس لحديث الثقلين وجه آخر يُحمل عليه.

وقد حاول الشيخ محمد أبو زهرة المناقشة في سند حديث التقلين، فكتب يقول: «... ولكن
نقول: إنّ كتب السنة التي ذكرته بلفظ ستّي أوّلئك من الكتب التي روته بلفظ عترتي، وبعد
التسليم بصحة اللفظ ، نقول: إنّه لا يقطع بل لا يعين من ذكر وهم من الأئمة الستة المتفق
عليهم عند الإمامية الفاطميين، وهو لا يعيّن أولاد الحسين دون أولاد الحسن، كما لا يعيّن
واحداً من هؤلاء بهذا الترتيب، وكما أنّه لا يدل على أنّ الإمامة تكون بالتوارث ، بل لا يدل
على إمامية السياسة، وأنّه أدل على إمامية الفقه والعلم، ولا يدل على إمامية الحكم وإدارة
شؤون الدولة.

ولا تلازم بين إمامية الفقه وإمامية السياسة، فالنبي (صلى الله عليه وآله) كان يولي بعض الأمور غير الأفقيه ، لأن له مزايا ادارية أكثر من مزايا الفقيه فيه ، وقد كان يولي النبي (صلى الله عليه

^{١٦٧}) المستدرك على الصحيحين : ١٥١/٣ ، انظر قائمة بمصادر هذا الحديث في كتب التفسير والحديث والتاريخ في هامش الشيخ حسين الراضي على المراجعات: ٧٦ المراجعة/٨ ط ١ تحقيق المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام)

(١٦٨) صحيح البخاري: ٤/٥.

وآلها) إمرة المدينة في غيبته من لا قدم له في الفقه.. بتولية أسمة بن زيد إمرة جيش فيه أبو بكر وعمر وليس له بلا ريب فقههما ولا علمهما...»^(١٦٩). ولنأت على كلامه فقرة بعد أخرى.

أما قوله: بأنّ المصادر التي ذكرته بلفظ «سنّتي» أو ثق من المصادر التي ذكرته بلفظ «عترتي».

فجوابه: إنّ الرواية بلفظ «سنّتي» لا تبني الرواية بلفظ «عترتي» ومن الممكن أن يكون النبي قد جاء بالحديثين معاً تارة بلفظ سنّتي وأخرى بلفظ عترتي، قال ابن حجر في ذلك: «وفي رواية كتاب الله وسنّتي، وهي المراد من الأحاديث المقصرة على الكتاب، لأنّ السنة مبيّنة له فأغنى ذكره عن ذكرها، والحاصل أنّ الحثّ وقع على التمسّك بالكتاب والسنة، وبالعلماء بهما من أهل البيت، ويستفاد من مجموع ذلك بقاء الأمور الثلاثة إلى قيام الساعة»^(١٧٠).

أما مصادر الحديث بلفظ عترتي فقد مررت الاشارة إليها ومنها صحيح مسلم، بينما مصادر الحديث بلفظ سنّتي فهي بعد أصابع اليد الواحدة ورتبتها من الدرجة الثانية أو الثالثة وهي: الموطأ^(١٧١)، سنن الدارقطني^(١٧٢)، وسنن البيهقي^(١٧٣)، والجامع الصغير للسيوطى^(١٧٤)، وكنز العمل^(١٧٥).

والمهم أن مورد الاحتجاج والاستدلال هو حديث الثقلين بلفظ عترتي الذي مرّ الكلام في مصادره وصحة سنه بغضّ النظر عن حديث الثقلين بلفظ سنّتي.

أما قوله بأنّ الحديث: لا يعين من ذكره هم من الأئمة... الخ.

فجوابه: إنّ هذا يشهد بأنّ الأئمة كانت في ذلك الوقت مستغنّية عن بيان الأفراد المقصودين بهذا الحديث، وأنّ عنوان أهل البيت كان يعني بوضوح تمام عند المسلمين انهم الإمام علي وفاطمة والحسن والحسين، وذلك بلحاظ آية التطهير، وحديث أم سلمة الذي يبين

(١٦٩) الإمام الصادق لمحمد أبو زهرة: ١٩٩ - ٢٠٠ .

(١٧٠) الصواعق المحرقة: ٢٣٠، الباب الحادي عشر فضائل أهل البيت(عليهم السلام) الفصل الأول في الآيات الواردة فيهم.

(١٧١) الموطأ: ٨٩٩/٢ .

(١٧٢) سنن الدارقطني: ١٦٠/٤ .

(١٧٣) السنن الكبرى: ١١٤/١٠ .

(١٧٤) الجامع الصغير: ٥٠٥ .

(١٧٥) كنز العمل: ١٨٧/١ .

المراد بأهل البيت، ومرور النبي على دار فاطمة بعد نزول هذه الآية في كل يوم لمدة تسعه أشهر وهو ينادي: الصلاة يا أهل البيت (...إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيذْهَبَ عَنْكُمُ الرُّجُسُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا) ^(١٧٦).
ثلاثة من سلسلة الإمامة الاثني عشرية مذكورون بأعيانهم في عنوان أهل البيت، أما سائر الأئمة فكانت الأئمة في غنى عن تعين أسمائهم ضمن حديث الثقلين ، فهناك حديث خاص حدد عدد الأئمة باثني عشر إماماً، وحديث الثقلين يبيّن أنّ هؤلاء الأئمة الاثني عشر كلهم من أهل البيت، فلابد وأن يكون الأئمة التسعة من بعد الحسين(عليه السلام) ممن ينطبق عليهم عنوان أهل البيت، وعندما يثبت أن النصّ والتعيين هو الطريق الوحيد لانعقاد الإمامة، فحتى لو شاك بصدور نصّ وتعيين نبويّ بإمامية الأئمة التسعة من بعد الحسين(عليه السلام)، فإنّ النص من الإمام السابق على الإمام اللاحق يقوم مقام النص النبوى عليه حتى تتم عدة الإمامة الاثني عشرية من أهل البيت، ولا تتم إلا بالسلسلة المعروفة عند الإمامية ، على أن الأحاديث النبوية المتداولة في مصادر الفريقين نصّت على أسماء الأئمة الاثني عشر بأعيانهم مما لا مجال إلى التعرض التفصيلي إليه.

وأما قوله: بأنّ الحديث يدل على أن الإمامة تكون بالتوارث.

فجوابه: من الذي قال من الإمامية بأنّ الإمامة بالتوارث؟ وفي أيّ مصدر قيل ذلك؟ فإن ملاك الإمامة هو النص والانتخاب السماوي، ووقوع سلسلة الأئمة الاثني عشر في أهل البيت(عليهم السلام) كوقوع الأنبياء في سلسلة نسبية واحدة (ذرية بعضها من بعض) ^(١٧٧) لا يدل على أن القرآن يجعل النبوة بالتوارث أو يعتبر التوارث ملاكاً فيها .

أما قوله: بأنّ حديث الثقلين يدل على إمامية الفقه والعلم ولا يدل على إمامية الحكم وادارة شؤون الدولة، وأنه لا تلازم بين امامية الفقه وامامة السياسة.. الخ.

فجوابه: إنّ التفكيك بين امامية الفقه وامامة السياسة لم يكن مألوفاً في عصر الصحابة، وإنما هو من افرازات الحكم الأموي والعباسي الذي اخترط لنفسه نهجاً منحرفاً عن كتاب الله وسنة نبيه ففرق بين الفقه والسياسة بعدهما اطمأنّ من أنّ فقهاء الجمهور يفتون بلزوم طاعة الخليفة حتى لو كان جائراً، فإذا كانت طاعته واجبة على كل حال، فلماذا يلزم الخليفة نفسه بأحكام تمنعه من الالتجاز بشهوات الحكم ولذائذ السلطان الوفيرة؟ وما يضره من فقيه يُعترف له بالإمامية الفقهية مادام ذلك الفقيه يُعترف للخليفة بالإمامية السياسية مهما كان حاله فيها؟

(١٧٦) الأحزاب: ٣٣ .

(١٧٧) آل عمران: ٣٤ .

وها هي كتب الجمهور الفقهية والكلامية المختلفة تؤكد باستمرار على تلازم السلطتين الدينية والزمنية عند الخلفاء الراشدين حتى جعلوا رأي الصحابي وسنته مصدرًا من مصادر التشريع، فما بال السلطتين تتلازمان في زمان وتنفكان في زمان آخر حسب اعتقاد من يرى ذلك؟ ثم إن الانفكاك أمر طارئ ظهر بعد صدور حديث الثقلين بما لا يقل عن نصف قرن، والنهج العلمي يقتضي تفسير الحديث في ضوء زمان صدوره لا في ضوء زمان حصول ذلك الأمر الطارئ الناشئ عن انحراف أمر الخلافة.

والأمثلة التي ذكرها من سيرة النبي (صلى الله عليه وآله) لا تثبت مطلوبه في الفصل بين السلطتين، لأننا نتحدث في الإمامة العظمى وهذه الأمثلة في مناصب ثانوية قد يعبر عنها بالإمامية الصغرى.

ثم هل أن الاستاذ أبا زهرة يلتزم برأيه هذا؟ فأن أول ما يلزم من هذا الرأي أن يتقييد الصحابة ونظام الخلافة بامامة أهل البيت الفقهية، كما يلزم منه إثبات الحجية لفقه أهل البيت علىسائر الأمة، ولم تلتزم مدرسة الخلفاء بأي منهما، فلم تلتزم بأن الصحابة والخلفاء كانوا يذعنون لأهل البيت في الفقه وعلم الشريعة، وإنما كانوا يعاملونهم معاملة بعضهم لبعض، ولم تلتزم بأن فقه أهل البيت من جملة مصادر التشريع بينما آمنت بجامع الصحابة وحجية مذهب الصحابي.

ثالثاً: مرجعية أهل البيت (عليهم السلام) في ضوء العقل

للعقل طريقان إلى إثبات مرجعية أهل البيت (عليهم السلام) هما:

١ - إثبات احتياج الإمامة إلى العصمة ، وتوقف معرفة المعصوم وتشخيصه من بين الناس على ثبوت النص عليه، فيثبت بذلك توقف الإمامة على النص، وهو ما انحصر الادعاء به بأهل البيت (عليهم السلام) ، أما الرواوندية والبكيرية فكذبهم ظاهر بين لا يحتاج إلى برهنة واستدلال.

٢ - إثبات بطلان نظرية الشورى وانحصار الأمر بالنص، وأن النص هو الطريق الوحيد لنجاية الأمة وضمان مستقبلها، وأن طريق الشورى والبيعة لا يمكن أن يكون ضامناً لمستقبل الأمة والرسالة.

أما الطريق الأول فمكون من مقدمتين هما:

أ - احتياج الإمامة إلى العصمة، وهذه المقدمة يتم إثباتها تارة بالعقل وأخرى بالنقل، وحيث إننا في بحث عقلي صرف، لذا لا نتعرض إلى الإثبات النقلي، وقد مر طرف منه في آية إماماً إبراهيم(عليه السلام)، ونحصر بحثنا هنا بالإثبات العقلي.

ب - توقف معرفة المعصوم على نصّ إلهي يكشف عنه ويشخصه من بين سائر الناس. والمقدمة الثانية واضحة بيّنة لا تواجه اعتراضاً من أحد ، فالكلام كل الكلام في إثبات المقدمة الأولى إثباتاً عقلياً ، وهو مما يتم ببيان أنّ الإمامة في مفهوم مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) هي المرحلة الثانية من الرسالة الإلهية، وحينئذ فالدليل العقلي على عصمة الإمام هو نفسه الذي يُؤتى به لإثبات عصمة النبي(صلى الله عليه وآله) وهو أنّ صيانة الرسالة من الخطأ والانحراف وإتمام الحجة على الناس واستجلاب ثقتهم بإخبارات الرسول وأوامره لا يتم إلا بالعصمة ، وهكذا الأمر في الإمام، فإنه امتداد للرسالة فيحتاج إلى ضامن من الخطأ والانحراف وإتمام الحجة على الناس واستجلاب ثقتهم بتوجيهاته وأوامره بأنها صادرة عن الإسلام وعين الدين.

بينما هي في مفهوم مدرسة الخلفاء رئاسة دنيوية، لا يشترط فيها أكثر مما يشترطه العقلاء في رئاسة الدول والحكومات، كالكفاءة العلمية والعملية والأخلاق والأمانة وسائر ما يدخل في عنوان العدالة عند الفقهاء، فالفرق بين المفهومين هو الفرق بين المنصب السماوي الملائم للعصمة، والمنصب الأرضي الذي لا يسعه الادعاء بالعصمة، فيشترط المرتبة الأقل وهي مجموع الكفاءة والعدالة، وحيث إنّ مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) ترى وطبقاً لأدلة كثيرة من الكتاب والسنّة، أنّ النبوة هي المرحلة الأولى من الرسالة وهي المتصفة بكونها مرحلة تأسيسية ملزمة للوحي، وترى الإمامة مرحلة ثانية تتصف بكونها إمتدادية خالية من الوحي، لذا فشرط العصمة في الإمام يصبح شرطاً طبيعياً لا يمكنها إلا الاعتقاد به، كما هو الأمر في عصمة النبي، ويصبح الردّ على عصمة الإمام بمثابة الرد على عصمة النبي لوحدة الملائكة، وإن كان ملاك العصمة في النبوة أشدّ وأقوى.

ومن الأدلة على أنّ الإمامة منصب سماوي، آية : (إِنَّمَا جَاعَلَكُمْ إِيمَانًا... قَالَ لَا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) الصريحة في أنّ الإمامة عهد إلهي يحتاج إلى نصب إلهي. وذلك بدللتين هما:

١ - قوله تعالى: (إِنَّمَا جَاعَلَكُمْ إِيمَانًا) بما يعني أنّ الإمامة لا تتم إلا بجعل إلهي .

٢ - قوله تعالى: (لَا يَنالُ عَهْدِ الظَّالِمِينَ)، فالعهد الإلهي هو الذي ينتخب ويختار الفرد المؤهل للإمامية، فالمسألة سماوية لا شأن للأرض والإنسان فيها.

وحيئذ فإنكار مدرسة الخلفاء للعصمة يعود من حيث الأساس إلى مفهومها الأرضي عن الإمامة ولا يعود إلى أصل القول بعصمة الإمام، والذي يشهد لصحة هذا القول، وصحة القول بأنّ الإمامة مرحلة أخرى من الرسالة، أنّ مدرسة الخلفاء نفسها ورغم اصرارها على نفي عصمة الإمام، إلا أنها من جهة ثانية آمنت عملياً بعصمة الصحابة تارة، وعصمة الأمة أخرى، فإنّ القول بعدالة الصحابة وجحية فتواي الصاحبى على الفقهاء من الأجيال اللاحقة، كما لو كانت مصدراً من مصادر التشريع وأنّ الأمة لا تخطأ، يعود من حيث الجوهر إلى القول بضرورة العصمة في مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، سوى أنّ الجمهور أسندوا هذه العصمة إلى الصحابة تارة والى عاملة الأمة تارة أخرى، بينما أسندها مذهب أهل البيت إلى الأئمة الاثني عشر(عليهم السلام) ، مع فارق أساسي بين المدرستين لصالح مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) ، هو أنّ هذه المدرسة آمنت بشرط العصمة في الإمام ضمن منهج علمي وسياق منطقي، وهو الإيمان بسماوية منصب الإمامة، بحيث أصبح القول بالعصمة أمراً طبيعياً ومنسجماً مع القاعدة الفكرية التي ينطلق منها، بينما سارت مدرسة الخلفاء نحو القول الضمني بعصمة الصحابة والأمة رغم الإيمان بأرضية منصب الإمامة عندهم ، فأصبح قولها هذا غريباً عن القاعدة التي ينطلق منها، وإذا شئنا الاختيار بين القول بعصمة اثنى عشر إماماً من ذرية الرسول(صلى الله عليه وآله)، وسلالة إبراهيم(عليه السلام) ، والقول بعصمة الصحابة رغم ما بدا منهم من نزاعات وشطحات ورغم جاهليتهم السابقة وعدائهم الماضي للإسلام والرسول، فإنّ العقل لا يتردد باختيار القول بعصمة الأئمة الاثني عشر، وردّ عصمة الصحابة، مع الاحتفاظ لهم بشرف الصحابة وفضيلة النصرة للإسلام والرسول(صلى الله عليه وآله).

وبتمامية هذا البيان تتم المقدمة الأولى، وقد مرّت تماماً المقدمة الثانية، وبتمامية المقدمتين يثبت احتياج الإمامة إلى النصب والتعيين، وهو قول مدرسة أهل البيت(عليهم السلام)

أما الطريق العقلي الثاني، فبيانه: إنّ الأمة الإسلامية أمّة عقائدية ربّانية تحتاج إلى مران وتدريب وفرصة زمنية وشروط موضوعية كافية حتى تخلص من رواسب الماضي وتتحلى بسلوك إسلامي كامل، وتكون مؤهلاً لصيانة الدين من الانحراف والتجربة النبوية من الضياع، وأنّ الفترة النبوية من حياة الأمة كانت قصيرة بلحاظ هذا الهدف الكبير، وهي بمثابة فترة إلقاء البذرة في التراب، وكانت التجربة النبوية يوم وفاته(صلى الله عليه وآله) غرساً

يافعاً تحوطه الأخطار والاحتمالات الصعبة والتحديات الكبيرة من كل جانب، فكان ذلك الغرس بحاجة الى من يحميه من تلك الأخطار والتحديات من جهة، ومن ينمّيه ويغذيه ويزيل العقبات عن طريقه ويصونه عن الانحراف، والسبيل الى ذلك يتم بأحد أمرتين لا ثالث لهما: فأما الادّعاء بأنّ الأمة ممثلة بجمهور الصحابة وبعدهم جمهور التابعين، وهكذا هي المتكفلة بذلك والضامنة له، وهذا ما عليه مدرسة الخلفاء، وأما الادّعاء بأنّ هناك أفراداً مخصوصين انتخبتهم السماء ليقوموا بهذه الوظيفة تجاه الإسلام والأمة، وهذا ما عليه مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) ، والتاريخ خير شاهد على أن إيكال الأمر الى الأمة لا يحقق الغرض المطلوب، لأنّ ذلك يعني بالنتيجة إيكال الأمر إما الى الأكثرية أو الى الأقوياء الذين يملكون التأثير على الرأي العام، ونحن نعلم أنّ مسلمة الفتح أكثر من مسلمة الجهاد من الأنصار والمهاجرين، ونعلم أيضاً أنّ أكثر الأنصار والمهاجرين من أهل السوابق في الجahلية ومعارضة الرسول(صلى الله عليه وآله)، وإن كان إسلامهم مقبولاً وأعمالهم ممدودة إجمالاً، إلا أنّ ذلك لا يعني إيكال التجربة إليهم، لأنّ رواسب الماضي تأخذ أثراًها في سلوك الإنسان من حيث يريد أو لا يريد، وحينئذ فإيكال الأمر الى الأكثرية يعني تسليم التجربة الى مسلمة الفتح ومن كان برتبتهم من حيث الدين والسابقة، وإيكاله الى خصوص الأنصار والمهاجرين يعني فتح الباب أمام المنافسات القبلية والحزبية والرواسب الجahلية لأن تظهر وتأخذ أثراًها في مجرى الحياة الفكرية والسياسية، وكل الاحتمالات يتضمن مخاطر جدية على التجربة النبوية. والتاريخ الإسلامي الذي أستلّ نظرية مدرسة الخلفاء منه، خير شاهد على أن إيكال التجربة الى الصحابة لم يوفر الضمانات المطلوبة لها، بل عرّضها الى نزاعات وصراعات وتراجعات وتحديات كثيرة تفاقمت يوماً بعد آخر، حتى ظهرت ذروتها في وصول يزيد بن معاوية الى الحكم وإرتكابه الفضائح والفجائع في سنوات قلائل، فإنّ الانحراف لا يكاد يُحسّ في أول الطريق وحتى لو تتبّه له البعض يكون قابلاً للتوجيه والتبصير، وهكذا ظلت الأمة تعاني سلبيات طريق السقيفة وتفاقمها يوماً بعد آخر، حتى قتل ثلاثة من الخلفاء الراشدين وحصلت الفتنة على عثمان، وقامت الحروب الثلاثة بوجه الإمام علي(عليه السلام) ، وآل الأمر الى معاوية، ثم انتقل الى ابنه يزيد. هذا على صعيد السياسة ، أما على الصعيد الفكري فانحرافات الخارج تشهد بوضوح على أنّ الأمة كانت بحاجة الى مرشد فكري يواصل وظيفة الرسول(صلى الله عليه وآله) تجاهها، ولم تكن قادرة بنفسها على توجيه نفسها.

إنّ نظرية الشورى والانتخاب التي آمنت بها مدرسة الخلفاء، يمكن أن تكون صحيحة في الأمر الدنيوي الصرف ، كقيادة الحروب وشق الطريق ونحو ذلك، وخلافة الرسول(صلى الله عليه وآله) ليست أمراً دنيوياً صرفاً، بل هي أمر دنيوي متصل بأمر سماوي ، وهذا الاتصال يجعلها مرحلة ثانية من الرسالة ، فتحتاج إلى نصب وتعيين.

وسيأتي في الفصل الثالث مزيد بيان لمساوئ نظرية الشورى والانتخاب وما وقعت فيه مدرسة الخلفاء من مفارقات عقائدية نتيجة لالتزامها بالأسس الأربعة التي قامت عليها، والتي يتضح بطلان بعضها، وسيتضح بطلان البقية الباقية منها، وبثبوت ذلك يتم انحصر الحق بمدرسة النص.

رابعاً - مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) في ضوء الكتب السماوية السابقة
 إنّ وجه الاستدلال بالكتب السماوية السابقة على القرآن في مسألة معينة هو القرآن نفسه، لأن القرآن الكريم كلما أراد الإشارة إلى أمر ديني مؤكّد استشهد عليه بوجوده في الأمم السابقة والكتب السابقة على القرآن، مثل قوله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ^(١٧٨)). (وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ^(١٧٩)). (وَإِنَّهُ لِفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ * أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمُهُ عُلَمَاءُ بَنْيِ إِسْرَائِيلَ^(١٨٠)) (الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ^(١٨١)).

وهذا المنهج القرآني في الاستدلال استعمله الرسول(صلى الله عليه وآله)في بياناته وأحاديثه، فنجد في حديث الصلاة عليه المذكور آنفًا يعلم المسلمين ذلك بقوله: «قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»^(١٨٢) يريد بذلك أنّ سنة الصلاة على النبي وآلته ليست أمراً حادثاً في النبوة الجديدة، وإنّما هي من الأصول الثابتة في كل نبوة. وفي حديث المنزلة يصرّح(صلى الله عليه وآله)بقوله: «أنت مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي».

(١٧٨) البقرة: ١٨٣ .

(١٧٩) الأنبياء: ١٠٥ .

(١٨٠) الشعراء: ١٩٦ - ١٩٧ .

(١٨١) الأعراف: ١٥٧ .

(١٨٢) مطالب المسؤول: ٢١/١ .

وحيئنـدـ ما نـجـهـ في كـتـبـ العـهـدـينـ من بـشـارـاتـ وـإـخـبارـاتـ مـسـتـقـبـلـيةـ، وـأـحـكـامـ إـلـهـيـةـ موـافـقـةـ لـمـاـ عـلـيـهـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ النـبـوـيـةـ، يـمـكـنـنـاـ عـدـ هـذـاـ التـوـافـقـ دـلـيـلـاـ لـيـسـ عـلـىـ صـحـةـ تـلـكـ الـبـشـارـاتـ وـالـإـخـبارـاتـ فـقـطـ، وـإـنـماـ هوـ دـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ تـلـكـ الـإـخـبارـاتـ وـالـأـحـكـامـ هيـ مـنـ أـصـوـلـ الـنـبـوـاتـ وـأـرـكـانـ الرـسـالـاتـ السـمـاـوـيـةـ الـتـيـ لاـ يـمـكـنـ أـنـ تـخـلـوـ مـنـهـ رـسـالـةـ وـلـاـ نـبـوـةـ، وـالـتـيـ كـانـ لـهـاـ مـنـ الـظـهـورـ وـالـوـضـوـحـ بـحـيـثـ تـغـلـبـتـ عـلـىـ عـوـاـمـ الـتـحـرـيفـ، وـلـوـلـاـ ذـلـكـ لـمـ كـانـ لـاـ حـتـاجـ الـنـبـيـ(صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـلـيـهـ) عـلـىـ أـهـلـ الـكـتـابـ بـكـتـابـهـمـ مـعـنـىـ وـأـسـاسـ مـنـطـقـيـ، وـلـمـ كـانـ لـذـكـرـ مـثـلـ وـجـوبـ الصـومـ عـلـىـ الـأـمـمـ السـابـقـةـ مـغـزـىـ. وـلـذـاـ فـمـنـ الـمـغـالـطـةـ مـاـ يـحـاـولـهـ الـبـعـضـ مـنـ تـقـيـبـ الـإـسـتـشـهـادـ بـالـكـتـبـ السـمـاـوـيـةـ السـابـقـةـ وـعـدـهـ ظـهـورـاـ لـلـيـهـوـدـيـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ، فـإـنـ الـمـسـتـقـبـحـ مـنـ الـيـهـوـدـيـةـ وـالـنـصـرـانـيـةـ انـحـرـافـاتـهـاـ وـشـذـوذـهـاـ، لـاـ الرـكـائـزـ السـمـاـوـيـةـ الثـابـتـةـ فـيـهـاـ وـفـيـ كـلـ نـبـوـةـ وـرـسـالـةـ، فـالـحـدـيـثـ عـنـ الصـومـ وـالـصـلـاـةـ وـالـمـهـدوـيـةـ وـنـحـوـ ذـلـكـ إـذـاـ شـهـدـتـ لـهـ الـكـتـبـ السـمـاـوـيـةـ السـابـقـةـ تـكـوـنـ هـذـهـ الشـهـادـةـ دـلـيـلـاـ عـلـىـ أـنـهـاـ مـنـ أـرـكـانـ الرـسـالـةـ إـلـهـيـةـ وـالـنـبـوـاتـ السـمـاـوـيـةـ، وـلـاـ يـكـونـ بـمـعـنـىـ ظـهـورـ الـيـهـوـدـيـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ، وـحـيـئـنـذـ فـالـمـتـوـقـعـ مـنـ الـإـسـلـامـ أـنـ يـكـونـ لـهـ مـفـهـومـ أـكـمـلـ وـأـوـضـحـ عـنـ الصـومـ وـالـصـلـاـةـ وـالـمـهـدوـيـةـ وـالـحـجـ...ـالـخـ.

وهكذا الأمر في مسألة الإمامة، فإنّا إذا طالعنا كتب العهدين وجدنا فيها بشارات وإشارات إلى أئمة أهل البيت. وكثيراً ما حدثنا التاريخ عن محاججات بين أهل البيت(عليهم السلام) وبين رؤساء اليهود والنصارى، أرشد فيها أهل البيت مخاطبיהם إلى موضع من التوراة والإنجيل وردت فيها الإشارة إلى أهل البيت، وعن حالات متكررة من أهل الكتاب كانوا فيها حيارى يبحثون عمن تتطبق عليه أوصاف مذكورة في كتب العهدين لمن يتولى خلافة الرسول(صلى الله عليه وآله)، فيجدونها في الإمام علي(عليه السلام)، أو في سائر الأئمة، فيذعنون بإمامتهم وبأصل الإسلام من خلالهم، حتى كان ذلك ظاهرة لفت نظر ابن تيمية، حيث كتب معلقاً على حديث جابر بن سمرة في الأئمة الاتني عشر يقول: «وهو لاء المبشر» في الحديث جابر بن سمرة وفُرِّرَ أئمّهم يكونون مفترقين في الأمة ولا تقوم الساعة حتى يوجدوا ، وقد غلط كثير ممّن تشرف بالإسلام من اليهود، فظُنُّوا أئمّهم الذين تدعوا إليهم فرقاً

وكلام ابن تيمية هذا غير دقيق، وعمل هؤلاء اليهود هو الصحيح ، لأنّ المذكور في كتبهم عن الأئمة الائتى عشر أنّهم من ذرية الرسول(صلى الله عليه وآله) ، وهو ما لا ينطبق إلا على أئمة أهل البيت(عليهم السلام) ، وليس في حديث جابر بن سمرة ما يشير الى أنّ الأئمة

الاثني عشر متفرقين في تاريخ الأمة، يظهرون في أزمنة متباعدة ، بل ظاهر الحديث يدل على أنهم متسللون متتابعون واحداً بعد الآخر.

وإذا راجعنا العهد القديم وقرأنا الأصحاح (١٧) من سفر التكوين فسنجد فيه عبارة تقول: «أما إسماعيل فقد سمعت لك فيه ها أنا ذا أباركه وأثمره وأكثره كثيراً جداً، اثنى عشر رئيساً يلد، واجعله أمة كبيرة»^(١٨٤).

فإنّ هذه الفقرة تحمل بشارة واضحة بنبوة الإسلام، وباثني عشر إماماً، ينحدرون من ذرية النبي(صلى الله عليه وآله)، وقد وردت هذه العبارة في النص العربي هكذا: «في ليشماويل بيرختى اوتو فى هفريتى اوتو فى هربىتى بمئود مؤود شنيد عسار نسيئيم يوليد فى ننتيف لگوي گدول».«

وعبارة «شنيد عسار نسيئيم» في العربية تعني: اثنى عشر رئيساً يلد، والمقصود بهذا الكلام توضّحه كلمة «بمئود مؤود» السابقة، ويرى المتخصصون بالتراث العربي أنّ هذه الكلمة : «كانت بالأصل تشير إلى اسم محمد(صلى الله عليه وآله)، ثم حرّفت إلى كلمة متكافئة من ناحية العدد مع اسم محمد وهي : بمأد مأد، إذ كلاماً يساوي ٩٢ ، وإذا ثبت ذلك وهو ثابت، كان الاثنا عشر بعدها مما يرتبط بمحمد وليس بإسماعيل، وهو ما كان يفهمه علماء اليهود، الذين أسلموا حيث كانوا يختارون التشيع على غيره من المذاهب باعتباره مذهبًا يقوم على الإيمان باثني عشر وصيّاً للنبي»^(١٨٥).

الجهة الثانية: مناقشة اعترافات مدرسة الخلفاء

إِنْضَحَ ممَّا سبق ثبوت النصّ على مرجعية أهل البيت، بالكتاب والسنّة والعقل والكتب السماوية السابقة على القرآن. ولأجل إكمال البحث في هذا المجال لابدّ من التعرض للمناقشات والاعتراضات، التي استدلت بها مدرسة الخلفاء على نفي النصّ، وأنّ النبي(صلى الله عليه وآله) لم ينصّب أحداً خليفة المسلمين من بعده، والتي ذكرناها في الفصل السابق بعنوان أدلة مدرسة الخلفاء على عدم صدور نصّ نبوي في الإمامة وهي:

الدليل الأول: وفيه شقان:

(١٨٤) سفر التكوين، الأصحاح ١٧ ، الفقرة ٢٠ .

(١٨٥) مناهج خمسة في الاستدلال على إمامية أهل البيت(عليهم السلام): ٦٦ . وأنظر كذلك: بشارة الأسفار بمحمد وآلـهـ الأطهـارـ: ٦٢ .

شقة الأول: إن النص على الإمام لو كان له وجود لظهر واشتهر بين المسلمين وعملا به، لأن حساسية مسألة الإمامة وأهميتها بالنسبة لهم تقتضي ذلك، وانتفاء هذا اللازم يدل على انتفاء الملزم، وهو النص، فلو كان هذا النص موجوداً لما أقام الصحابة السقيفة بعده، ولما قال الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، ولم يمالي بعض المسلمين إلى أبي بكر وآخرون إلى علي (عليه السلام)، وغيرهم إلى العباس، ولما قال عمر لأبي عبيدة: أ Madd يدك أبأيك. وقد نقل لنا التاريخ نص الخليفة الأول على الثاني، ولم يحصل فيه تشكيك وتردد، كما نقل لنا نص الخليفة الثاني على الستة أهل الشورى، ولم يحصل فيه تشكيك وتردد، فلماذا تظاهر مثل هذه النصوص ويختفي نص النبي على من بعده؟

وجوابه: ما ذكره العلامة السيد شرف الدين في المراجعة (٨٤) من مراجعاته، فهو من أفضل ما يمكن أن يقال في رده، ولذا نقله بطوله، فقد كتب يقول:

١ - «أفادتنا سيرة كثير من الصحابة أئمّهم إنما كانوا يتبعون بالنصوص إذا كانت متمحضة للدين ، مختصة بالشؤون الأخروية ، كنصله (صلى الله عليه وآلـهـ) على صوم شهر رمضان دون غيره ، واستقبال القبلة في الصلاة دون غيرها ، ونصله على عدد الفرائض في اليوم والليلة ، وعدد ركعات كل منها وكيفياتها ، ونصله على أن الطواف حول البيت أسبوع، ونحو ذلك من النصوص المتمحضة للنفع الأخروي . أما ما كان منها متعلقاً بالسياسة كالولايات والإمارات ، وتدبير قواعد الدولة ، وتقرير شؤون المملكة ، وتسريب الجيش ، فإنهم لم يكونوا يرون التعبد به والالتزام في جميع الأحوال بالعمل على مقتضاه ، بل جعلوا لأفكارهم مسرحاً للبحث ، و مجالاً للنظر والاجتهاد ، فكانوا إذا رأوا في خلافه رفعاً لكيانهم ، أو نفعاً في سلطانهم ، عدوا عنهم إلى ما يرفع كيانهم أو ينفع سلطانهم ، ولعلهم كانوا يحرزون رضا النبي بذلك ، وكان قد غالب على ظنهم أن العرب لا تخضع لـ «علي» ولا تتبع بالنص عليه ، إذ وترها في سبيل الله ، وسفك دماءها بسيفه في إعلاء كلمة الله ، وكشف النقاع منابذاً لها في نصرة الحق ، حتى ظهر أمر الله على رغم كل عاتي كفور فهم لا يطعونه إلا عنوة ، ولا يخضعون للنص عليه إلا بالقوة ، وقد عصبوه كل دم أراقه الإسلام أيام النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) ، جرياً على عادتهم في أمثال ذلك ، إذ لم يكن بعد النبي في عشيرته (صلى الله عليه وآلـهـ) أحد يستحق أن تعصب به تلك الدماء عند العرب غيره ، لأنهم إنما كانوا يعصبونها في أمثل العشيرية ، وأفضل القبيلة ، وقد كان هو أمثل الهاشميين؛ وأفضلهم بعد رسول الله ، لا يدافع ولا ينمازع في ذلك ، ولذا تربص العرب به الدوائر ، وقتلوا له

الأمور ، وأضمروا له ولذريته كل حسيكة ، ووثبوا عليهم كل وثبة ، وكان ما كان مما طار في الأجواء ، وطبق رزء الأرض والسماء.

وكذلك فإنّ قريشاً خاصةً والعرب عامة ، كانت تنقم من عليّ شدة وطأته على أعداء الله ، ونكاًل وقعته فيما ي تعدى حدود الله ، أو يهتك حرماته عزّ وجلّ ، وكانت ترعب من أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ، وتخشى عده في الرعية ، ومساواته بين الناس في كل قضية ، ولم يكن لأحد فيه مطعم ، ولا عنده لأحد هوادة ، فالقوى العزيز عنده ضعيف ذليل حتى يأخذ منه الحقّ ، والضعف الذليل عنده قوي عزيز حتى يأخذ له بحقه ، فمتى تخضع الأعراب طوعاً لمثله وهم (أشد كفراً ونفاقاً وأجر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله)^(١٨٦) (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم)^(١٨٧) وفيها بطانة لا يألونهم خبلاً .

وأيضاً، فإنّ قريشاً وسائر العرب كانوا يحسدونه على ما آتاه الله من فضله، حيث بلغ في علمه وعمله رتبة - عند الله ورسله وأولي الألباب - تقاصر عنها الأقران ، وتراجع عنها الأكفاء ، ونال من الله ورسوله بسوابقه وخصائصه منزلة ، تشرئب إليها أعناق الأماني ، وشاؤاً تقطع دونه هوادي المطامع ، وبذلك دبت عقارب الحسد له في قلوب المنافقين ، واجتمعت على نقض عهده كلمة الفاسقين والناكثين والقاسطين والمارقين ، فاتخذوا النص ظهرياً ، وكان لديهم نسياً منسياً .

فكان ما كان مما لست أذكره *** فطنّ خيراً ولا تسأل عن الخبر وأيضاً ، فإنّ قريشاً وسائر العرب ، كانوا قد تشوّقوا إلى تداول الخلافة في قبائلهم ، وאשרأبّت إلى أطماعهم ، فأمضوا نياتهم على نكث العهد ، ووجهوا عزائمهم إلى نقض العقد ، فتصافقوا على تناسي النصّ ، وتباعدوا على أن لا يذكر بالمرة ، وأجمعوا على صرف الخلافة من أول أيامها عن ولّيها المنصوص عليه من نبيّها ، فجعلوها بالانتخاب والاختيار ، ليكون لكل حيّ من أحياهم أمل في الوصول إليها ولو بعد حين ، ولو تعبدوا بالنصّ ، فقدّموا علياً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، لما خرجت الخلافة من عترته الطاهرة ، حيث قرنتها يوم الغدير وغيره بمحكم الكتاب ، وجعلها قدوة لأولي الألباب ، إلى يوم الحساب ، وما كانت

(١٨٦) سورة التوبة : ٩٧ .

(١٨٧) سورة التوبة : ١٠١ .

العرب لتصبر على حصر الخلافة في بيت مخصوص ، ولا سيما بعد أن طمحت إليها الأ بصار من جميع قبائلها، وحامت عليها النفوس من كل أحياها .

لقد هزلت حتى بدا من هزالتها *** كلاها حتى استامها كل مفلس

وأيضاً ، فإنَّ من ألم بتاريخ قريش ، والعرب في صدر الإسلام ، يعلم أنهم لم يخضعوا للنبوة الهاشمية ، إلاّ بعد أن تهشموا ، ولم يبق فيهم من قوة ، فكيف يرضون باجتماع النبوة والخلافة فيبني هاشم ، وقد قال عمر بن الخطاب لابن عباس، في كلام دار بينهما : إنَّ قريشاً كرهت أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة ، فتجhoffون على الناس^(١٨٨) .

٢ - والسلف الصالح لم يتسنّ له أن يقهرهم يومئذ على التعبد بالنص، فرقاً من انقلابهم إذا قاومهم ، وخشية من سوء عواقب الاختلاف في تلك الحال ، وقد ظهر النفاق بموت رسول الله(صلى الله عليه وآله) ، وقويت بفقد شوكة المنافقين، وعنت نفوس الكافرين ، وتضعضعت أركان الدين ، وانخلعت قلوب المسلمين ، وأصبحوا بعده كالغم المطيرة في الليلة الشاتية بين ذئاب عادية ووحش ضارية ، وارتدت طوائف من العرب ، وهمت بالردة أخرى... فأشفق على في تلك الظروف أن يظهر إرادة القيام بأمر الناس مخافة البائقة ، وفساد العاجلة، والقلوب على ما وصفنا ، والمنافقون على ما ذكرنا، يغضون عليهم الأنامل من الغيط ، وأهل الردة على ما بينا ، والأمم الكافرة على ما قدمنا ، والأنصار قد خالفوا المهاجرين ، وانحازوا عنهم يقولون : منا أمير ومنكم أمير . فدعاه النظر للدين إلى الكف عن طلب الخلافة ، والتجمّي عن الأمور ، علمًا منه أن طلبها - والحال هذه - يستوجب الخطر بالأمة ، والتغريب في الدين ، فاختار الكف إيثاراً للإسلام ، وتقديماً للصالح العام ، وتفضيلاً للأجلة على العاجلة.

غير أنه قعد في بيته - ولم يبايع حتى أخرجوه كرهاً - احتفاظاً بحقه، واحتاجاً على من عدل عنه ، ولو أسرع إلى البيعة ما تمت له حجَّة ولا سطع له برهان ، لكنه جمع فيما فعل بين حفظ الدين ، والاحتفاظ بحقه من إمرة المؤمنين ، فدلَّ هذا على أصلالة رأيه ، ورجاحة حلمه ، وسعة صدره ، وإيثاره المصلحة العامة ، وحتى سخت نفس أمرئ عن هذا الخطب الجليل ، والأمر الجزيء ، ينزل من الله تعالى بغایة منازل الدين ، وإنما كانت غايتها مما فعل أربح الحالين له ، وأعود المقصودين عليه ، بالقرب من الله عزّ وجلّ .

(١٨٨) المراجعات: ٥١٦ - ٥١٣ ، المراجعة / ٨٤ ، تحقيق ونشر المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) ط ١ .

أما الخلفاء الثلاثة وأولياؤهم ، فقد تأولوا النصّ عليه بالخلافة للأسباب التي قدّمناها ، ولا عجب منهم في ذلك بعد الذي نبهناك إليه من تأولهم واجتهادهم في كلّ ما كان من نصوصه(صلى الله عليه وآله) متعلقاً بالسياسات والتأميرات ، وتدبير قواعد الدولة ، وتقرير شؤون المملكة ، ولعلهم لم يعتبروها كأمرٍ بینية ، فهان عليهم مخالفته فيها ، وحين تمّ لهم الأمر أخذوا بالحزم في تناسي تلك النصوص ، وأعلنوا الشدة على من يذكرها أو يشير إليها ، ولما توقفوا في حفظ النظام ، ونشر دين الإسلام ، وفتح الممالك ، والاستيلاء على الثروة والقوة ، ولم يتذنسوا بشهوة؛ علا أمرهم ، وعظم قدرهم ، وحسنـت بهم الظنون، وأحبـتهم القلوب ، ونسجـ الناس في تناسـي النص على منوالـهم، وجاءـ بعدهـم بنـو أمـية ولا هـم لـهم إـلا اجـتياـح أـهل الـبيـت واستـئصال شـاقـتهم، وـمع ذـلك كـله ، فـقد وـصل إـلينـا منـ النـصـوص الصـريـحة ، فيـ السـنـن الصـحـيـحة، ماـ فيهـ الكـفاـية، وـالـحمدـ للـله»^(١٨٩) .

ثم أـللـهـ(قـدـسـ سـرـهـ) أـكـملـ بـحـثـهـ فيـ عـدـةـ مـرـاجـعـاتـ لـاحـقـةـ بـذـكـرـ عـدـةـ موـارـدـ أـخـرىـ خـالـفـ فـيـهاـ الصـحـابـةـ نـصـ النـبـيـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)، كـشـواـهـدـ تـارـيـخـيةـ تـثـبـتـ بـمـجـمـوعـهـ، أـنـ الصـحـابـةـ كـانـواـ لاـ يـتـقيـدـونـ بـالـنـصـوصـ النـبـويـةـ الرـاجـعـةـ إـلـىـ الـأـمـورـ السـيـاسـيـةـ، وـيـعـطـونـ لـأـنـفـسـهـمـ الـحـقـ فيـ إـجـراءـ آـرـائـهـمـ فـيـهاـ، وـإـذـ ذـلـكـ كـانـ سـيـرـةـ عـامـةـ مـنـهـمـ لـاـ تـخـتـصـ بـقـضـيـةـ النـصـ عـلـىـ أـهـلـ الـبـيـتـ(عـلـيـهـمـ السـلامـ)

وشـفـهـ الثـانـيـ: إـنـ دـعـوىـ النـصـ حـادـثـةـ ظـهـرـتـ عـلـىـ لـسـانـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ سـبـأـ، وـمـنـهـ اـنـتـقلـتـ إـلـىـ هـشـامـ بـنـ الـحـكـمـ، وـمـؤـمـنـ الطـاقـ، وـابـنـ الـراـونـديـ، وـابـنـ عـيـسىـ الـورـاقـ.

وجـوابـهـ: إـنـ التـشـيـعـ لـأـهـلـ الـبـيـتـ(عـلـيـهـمـ السـلامـ) حـرـكةـ فـكـرـيـةـ وـسـيـاسـيـةـ وـاجـتمـاعـيـةـ مـتـرـامـيـةـ الأـطـرافـ، ضـمـتـ جـمـهـورـأـ وـاسـعـاـ منـ الـانـصـارـ وـالـمـؤـيـدـيـنـ وـعـدـداـ كـبـيرـاـ منـ الـأـقطـابـ الـفـكـرـيـةـ، أـمـثالـ هـشـامـ بـنـ الـحـكـمـ، وـمـؤـمـنـ الطـاقـ، وـزـرـارـةـ، وـأـبـيـ بـصـيرـ، وـبـيـونـسـ بـنـ عـبـدـالـرـحـمـنـ وـغـيـرـهـ مـنـ مـتـكـلـمـيـ الإـمامـيـةـ وـفـقـهـائـهـمـ فـيـ زـمـانـ وـجـودـ الـأـئـمـةـ(عـلـيـهـمـ السـلامـ). وـكـانـ هـؤـلـاءـ الـفـقـاءـ وـالـمـتـكـلـمـونـ يـتـحـرـكـونـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـإـسـلـامـيـ، كـأـذـرـعـ فـكـرـيـةـ نـشـطـةـ فـيـ مـيـدانـ الـفـكـرـ وـالـمـنـاظـرـةـ معـ سـائـرـ عـلـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ، فـذـاعـ أـمـرـهـمـ وـاشـتـهـرـ، وـبـمـرـورـ الزـمـنـ وـفـيـ ظـلـ شـيـوعـ أـجـواـءـ مـتـشـنـجـةـ بـيـنـ الـمـذاـهـبـ الـإـسـلـامـيـةـ، آـنـذـاكـ ظـهـرـ الـادـعـاءـ بـأـنـ هـؤـلـاءـ الـأـعـلـامـ هـمـ الـمـؤـسـسـوـنـ لـمـبـادـئـ التـشـيـعـ، وـمـنـهـ مـبـادـئـ النـصـ وـالـوـصـيـةـ، كـوـسـيـلـةـ مـنـ وـسـائـلـ اـسـقـاطـ القـوـلـ بـهـ.

(١٨٩) المـارـجـعـاتـ: ٥١٦ - ٥١٨ـ، المـارـجـعـةـ ٨٤ـ، تـحـقـيقـ وـنـشـرـ المـجـمـعـ الـعـالـمـيـ لـأـهـلـ الـبـيـتـ(عـلـيـهـمـ السـلامـ)

وإلاً فقد يتضح أن التشيع هو عين الإسلام، وليس ولادة لاحقة ظهرت في فترة لاحقة حتى يقال: إن هؤلاء هم المؤسسون له. وإن النص والتعيين صدر من النبي(صلى الله عليه وآله) في اليوم الأول لإعلان الإسلام وذلك طبقاً لحديث الدار، وأكده النبي(صلى الله عليه وآله) في مدة نبوته مراراً وكراراً، وأعلنه في آخر حياته ضمن مراسم خاصة وذلك في قضية الغدير. فالمسألة من حيث المبدأ تأسيس نبوي لا غبار عليه، ومن حيث التفاصيل بناء وتشييد ترافق عليه أئمة أهل البيت(عليهم السلام) واحداً بعد الآخر، ومن حيث النشر والمواجهة والدفاع والصياغة الفنية الخاصة، أمر شارك فيه أصحاب الأئمة(عليهم السلام) مشاركة فعالة، فأراد المخالفون نسبة أصل التشيع إلى الأصحاب كأسلوب للحقيقة به.

ونحن الآن نسأل مدرسة الجمhour عند مبادئها ومعالمها الفكرية متى ظهرت؟ هل قال النبي(صلى الله عليه وآله) بعدلة الصحابة؟ هل قال الصحابة أنفسهم بأنهم جميعاً عدول وفقهاء مجتهدون، وسنتم لازمة الاتباع كسنة الرسول(صلى الله عليه وآله)؟ أم أن هذا القول ظهر فيما بعد، وبعد انقضاء عصر الصحابة والتبعين؟

ونحن إنما نتساءل بذلك لكي نوضح أن الأفكار والمفاهيم تقاس بأدلةها والبراهين المقامة عليها، ولا تقاس بزمان ظهورها، فلعل فكرة دفينه في القرآن والسنة خفي أمرها على الجيل الأول من المسلمين، ولم يتتبّعوا إليها بحكم ملابسات وظروف معينة، وانتبه لها الجيل الثاني أو الثالث بتأثير ظروف تاريخية جديدة. وحينئذ ظهورها على يد الجيل الثاني لا يعدّ نقصاً فيها، كما أن ظهور فكرة معينة في جيل الصحابة لا يُعد بحد نفسه سندًا لصحتها، فربما أدت ملابسات فترة حكم الخلفاء الثلاثة إلى خفاء حقيقة معينة وظهور أمر آخر كحقيقة بلا أساس ومستند حقيقي، خاصة مع ملاحظة أن السنة النبوية المطهرة منع تدوينها واستمر المنع إلى أواخر أيام الحكم الأموي، وأدت الفتوحات إلى تفرق صحابة النبي في الأمصار، وشاعت السياسة والتحزبات القبلية أن تظهر ما تريده إظهاره وتختفي ما تريده إخفاءه من معالم الدين وسنن سيد المرسلين.

ومع ذلك يلاحظ المتبع أن النص النبوي على الإمامة العلوية، ورغم كل هذه الملابسات المعارضة له، وصل إلينا ومن طريق مدرسة الخلفاء نفسها وبوفرة كبيرة جداً.

والدليل الثاني: هو قول المعترض بأنه لو كان هناك نص في المسألة، لتمسّك به الإمام علي(عليه السلام) في مقام الاحتجاج على الخلفاء، بينما لا نجد في سيرة الإمام ما يشير إلى ذلك، بل نجد فيه ما يدل على اعتقاده بالبيعة والشورى، كمبايعته لخلفاء زمانه وقوله: اتركوني والتمسوا غيري.

وجوابه: إنّ ما ذكره المعترض لا يدلّ على مراده، فإنّ الإمام علياً بمعارضته للسقيفة أثبت حقّه في الخلافة وعدم استحقاق الغير له، ولم يكن غرضه من المعارضه إلاّ هذا المقدار من البيان التاريخي، فلما تحقق ذلك انصرف عن المعارضة مراعاة لمصلحة الإسلام. وها نحن نسمعه يقول: «أما والله لقد تقمصها فلان وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحمى ينحدر عنى السيل ولا يرقى إلى الطير، فسدلت دونها ثوباً وطويت عنها كشحاً وطفقت أرتئى بين أن أصول بيد جذاء أو أصبر على طخية عمياً يهرم فيها الكبير ويшиб فيها الصغير ويکدح فيها مؤمن حتى يلقى ربّه، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى... الخ»^(١٩٠)، ويقول في موضع آخر: «... فلما مضى(صلى الله عليه وآله) تنازع المسلمون الأمر من بعده، فوالله ما كان يلقي في روعي ولا يخطر بيالي، أن العرب تزعج هذا الأمر من بعده(صلى الله عليه وآله) عن أهل بيته، ولا انّهم منحوه عنى من بعده، فما راعني إلا إنشغال الناس على فلان يباعونه، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محقّ دين محمد(صلى الله عليه وآله) فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً، تكون المصيبة به على أعظم من فوت ولایتكم التي إنما هي متاع أيام قلائل.. وإنى إلى لقاء ربّي لمشتاق وحسن ثوابه لمنتظر راج ولكنني آس أن يلي أمر هذه الأمة سفهاؤها وفجّارها...»^(١٩١).

فأيّ كلام بعد هذا أدلّ على أنّ الإمام علياً(عليه السلام)، كان يرى بطلان خلافة من تقدم عليه وانحصر الحقّ به؟ وأنّ مبايعته المتأخرة إنما كانت بيعة اضطرارية لا اختيارية، وأنّها بيعة للإسلام الذي أصبح في خطر شديد وليس للخلفاء الثلاثة؟

أما قوله(عليه السلام) حين البيعة له بعد مقتل عثمان بن عفان: «دعوني والتمسوا غيري فإنّا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان...» فواضح من سياقه أنّه كان بصدّ تغليظ العهد عليهم وتوثيق بيعتهم له، وتأكيد حقّه في أن يطیعوه ويتابعوه في برنامجه الثوري الجذري، الذي سيطبقه عند تولي الحكم. بدلالة قوله: «إنّا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول، وأن الآفاق قد أغامت والمحجة قد تنكرت واعلموا إنّي إن أجبتكم ركبتم ما أعلم ولم أصح إلى قول القائل وعتب العاتب»^(١٩٢).

إنّ الإمام(عليه السلام) بهذا الكلام يريد أن يبيّن للأمة معالم حقانيته وحقانية المنهج الذي سينتبه، ويحاول تغليظ العهود والمواثيق على المبايعين، كضمان لمستقبل حكومته، ولا يريد بذلك أنّه لا يملك حقاً في الحكم، وأنّ مشروعية حكمه منوطة بمباعدة الناس له.

(١٩٠) نهج البلاغة: الخطبة ٣.

(١٩١) نهج البلاغة: كتاب ٦٢.

(١٩٢) نهج البلاغة: ١٨١/١، الخطبة ٩٢، تحقيق محمد عبده، ط دار المعرفة.

والدليل الثالث: هو رواية البخاري عن عائشة أنّ أحد الصحابة سأّلها: هل أنّ النبي أوصى إلى عليّ؟ فقالت: من قاله؟ لقد رأيت النبي واني لمسنده إلى صدري فدعا بالطست فانخرث فمات فما شعرت فكيف أوصى إلى عليّ.

والجواب:

١ - إن إنكار عائشة لا يصح دليلاً على عدم الوجود، وقد قيل إنّ عدم الوجود لا يدل على عدم الوجود، وقول من لا يعلم ليس بحجّة، وإنما الحجة قول من يعلم بالأمر، وغاية ما تدل عليه رواية عائشة أنّها لا تعلم بوجود وصية نبوية بأمر الخلافة لعليّ(عليه السلام)، وهذا المقدار لا يصح دليلاً على إنكار الوصية بالخلافة^(١٩٣). وسيأتي في جواب الدليل الرابع وجوه أخرى يذكرها ابن حزم في ردّ كلام عائشة.

وهكذا الأمر في رواية طلحة بن مطرف قال: سألت عبدالله بن أبي أوفى هل كان النبي(صلى الله عليه وآلـهـ) أوصى؟ قال: لا، فقلت كيف كتب على الناس الوصية؟ قال أوصى بكتاب الله^(١٩٤)، فإنّها إن صحّت يأتي فيها الجواب السابق، إضافة إلى جانب آخر هو وضوح التكتم فيها، فإنّ ابن أبي أوفى أنكر في البداية مطلق الوصية، فلما أحريجه طلحة بقوله: كيف كتب على الناس الوصية؟ أجابه: أوصى بكتاب الله، وهذه إشارة واضحة منه إلى حديث الثقلين، إذ لم ينقل عن النبي أنّه أوصى بكتاب الله فقط وكلّ ما هو مذكور في مصادر الفريقين من كتب التفسير والحديث والتاريخ أنّه(صلى الله عليه وآلـهـ) أوصى بالثقلين، كتاب الله وأهل بيته(عليهم السلام)، على ما مضى بيانه، واقتصر ابن أبي أوفى على ذكر القرآن وتجاهله ذكر أهل البيت يدل بوضوح على أنّ المتบรรد من حديث الثقلين في ذهن الصحابة كان هو العهد إليهم بالأمر من بعد الرسول(صلى الله عليه وآلـهـ)، فبادر ابن أبي أوفى في البدء إلى إنكار أصل الوصية فراراً من ذكر أهل البيت، فلما بادره طلحة بن مطرف بسؤال منطقي هو: كيف أمر القرآن بالوصية وكيف ترك النبي هذا الأمر القرآني؟ ردّ عليه ابن أبي أوفى: بأنّ

(١٩٣) ويبدو من خلال القرائن التاريخية أن عائشة أرادت أن تجعل الخلافة لصالح أبيها، لأنّها كانت تدعى الوصية كما هو في الصحيحين، الأمر الذي يجعل التناقض في رواياتهم، فهي بلاشك كانت تهتم بأمر الخلافة، ولكن لا تحب أن ترى علياً خليفة. وينذكر في كتاب (الإمامية والسياسة): أنه (لما أُغتيل عمر بن الخطاب وأحسّ بالموت أرسل ابن عبدالله إلى عائشة واستأند منها أن يدفن في بيتها مع رسول الله ومع أبي بكر، فأتتها عبدالله فأعْلَمَها، فقالت: نعم وكرامة، ثم قالت: يابني، أبلغ عمر سلامي وقل له: لا تدع أمّة محمد بلا راع، استخلف عليهم، ولا تدعهم بعدك هملاً فاني أخشى عليهم الفتنة، فأتاه، فأعْلَمَه)، تبيّن أن ترك الناس بلا راع غير صحيح عقلاً، وإنكار عائشة للوصية غير قابل للاعتقاد.

(١٩٤) صحيح البخاري: ١٨٦/٣، كتاب الوصايا، فتح الباري: ٢٦٨/٥، باب الوصايا، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحميد: ٥٤/٢، الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٨٣/٣، البداية والنهاية لابن كثير: ٣٠٥/٥، مسند أحمد: ٣٥٤/٤، ٣٥٥، ٣٨١.

النبي أوصى بكتاب الله، أمّا لأجل الموافقة لنظام الخلافة، أو بداعي إنكار حقّ أهل البيت، ولسبب ثالث لا نعلمه، والله أعلم به منا. وسياق الرواية يشهد بأنّ المجتمع الإسلامي في صدر الإسلام كان يعيش هاجس الوصية، ويتساءل عنها ويرد المنكر لها باعتبارها السياغ الطبيعي للحكم، في مرحلة ما بعد النبي (صلى الله عليه وآله)، وبالتالي فهذه الرواية أقرب إلى إثبات الوصية منها إلى إنكارها.

ويؤكد ذلك رواية عائشة نفسها، فإنّ سؤال الصحابي لها عن الوصية يدلّ على أنّ الوصية بالحكم هي السياغ الطبيعي الذي كان مركوزاً في ذهن الصحابة، فكانوا يتتساءلون عن تأكيد النبي (صلى الله عليه وآله) له في أيامه الأخيرة، فأرادت عائشة أن تتفق لهم الأمر نفيّاً باتّه عبر التأكيد لذلك الصحابي بأنّ النبي (صلى الله عليه وآله) مات وهو على صدرها ولو كان من أمر الوصية شيء لذكر ذلك في تلك اللحظات الأخيرة من حياته الشريفة.

لاستطلاع جلية الحال في كلام عائشة هذا تحتاج إلى بيان الحقيقة التاريخية بشأن نقطتين مهمتين هما:

١ - من كان إلى جنب النبي (صلى الله عليه وآله) في لحظاته الأخيرة؟

٢ - موقف عائشة من الإمام علي.

وباتّضاح هاتين النقطتين تتضح حقيقة كلام عائشة، وقد وجدها كلام السيد شرف الدين بشأنهما كافيًّا وشاملاً، واخترنا نقله بنصّه. فقد كتب سماحته يقول عن حال عائشة، والأسباب الموجبة للاعراض عن حديثها المذكور بشأن الوصية:

«إن هنا مصريع الوصية ، ومصارع النصوص الجلية ، وهذا مهالك الخامس والإرث والنحل ، وهذا هنا الفتنة ، هنا هنا الفتنة ، حيث جابت في حرب أمير المؤمنين الأمصار ، وقادت في انتزاع ملكه ، والإغاء دولته ذلك العسكر الجرار .

وكان ما كان مما لست أذكره *** فظنّ خيراً ولا تسأل عن الخبر

فالاحتجاج على نفي الوصية إلى عليّ بقولها - وهي من ألدّ خصومه - مصادرة لا تنتظر من منصف ، وما يوم عليّ منها بواحد ، وهل إنكار الوصية إلا دون يوم الجمل الأصغر ، ويوم الجمل الأكبر ، اللذين ظهر بهما المضرر ، وبرز بهما المستتر ، ومثل بهما شأنها من قبل خروجها على ولديها ، ووصي نبئها ، ومن بعد خروجها عليه إلى أن بلّغها موتها ، فسجدت الله شكرأ ، ثم أنسدت :

فألقت عصاها واستقر بها النوى *** كما قر عيناً بالإياب المسافر

وإن شئت ضربت لك من حديثها مثلا يريك أنها كانت في أبعد الغايات، قالت : لما ثقل رسول الله(صلى الله عليه وآلـه) واشتد به وجعه خرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الأرض ، بين عباس بن عبد المطلب ورجل آخر ، قال المحدث عنها - وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود - : فأخبرت عبد الله بن عباس عما قالت عائشة ، فقال لي ابن عباس : هل تدری من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ قال: قلت: لا. قال ابن عباس: هو علي بن أبي طالب ، ثم قال: إن عائشة لا تطيب له نفساً بخیر...

قالت: إذا كانت لا تطيب له نفساً بخیر ، ولا تطيق ذكره فيمن مشى معه النبي(صلى الله عليه وآلـه) خطوة ، فكيف تطيب له نفساً بذكر الوصية ، وفيها الخير كلـه ؟ وأخرج الإمام أحمد من حديث عائشة في ص ١١٣ من الجزء السادس من مسنده عن عطاء بن يسار ، قال : جاء رجل فوق في علي وفي عمار عند عائشة ، فقالت : أما علي فلست قائلة لك فيه شيئاً ، وأما عمار فإني سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآلـه) يقول فيه : لا يخـير بين أمرین إلا اختار أرشـدهمـا...^(١٩٥)

أرشـدهمـا...

وَيْ وَيْ!! تحذر أم المؤمنين من الواقـعة بعمـار لقول النبي(صلى الله عليه وآلـه) : لا يخـير بين أمرین إلا اختار أرشـدهمـا، ولا تحذر من الواقـعة في علي وهو أخـو النبي ووليـه ، وهارونه ونجـيه ، وأقضـى أمتـه ، وبـاب مدـينـته ، ومن يـحب الله ورسـولـه ، ويـحبـه الله ورسـولـه ، أوـلـ الناس إسلامـاً ، وأقدمـهم إيمـاناً ، وأكـثرـهم عـلـماً وأـوـفـرـهم منـاقـبـ ، وـيـ كـأنـها لا تـعـرـفـ منـزلـتـهـ منـ الله عـزـ وـجـلـ ، ومـكانـتـهـ منـ قـلـبـ رسـولـ اللهـ(صلى اللهـ عليهـ وـآلـهـ) ، وـمـقامـهـ فيـ الإـسـلامـ وـعـظـيمـ عـنـائـهـ ، وـحـسـنـ بـلـائـهـ ، وـكـأنـهاـ لـمـ تـسـمـعـ فـيـ حـقـهـ مـنـ كـتـابـ اللهـ وـسـتـةـ نـبـيـهـ شـيـئـاً يـجـعـلـهـ فـيـ مـصـافـ عـمـارـ ، وـلـقـدـ حـارـ فـكـريـ وـالـلهـ! فـيـ قولـهاـ: لـقـدـ رـأـيـتـ النـبـيـ وـإـنـيـ لـمـ سـنـدـتـهـ إـلـىـ صـدـريـ فـدـعـاـ بالـطـسـتـ ، فـانـخـنـتـ فـمـاتـ، فـمـاـ شـعـرـتـ ، فـكـيفـ أـوـصـىـ إـلـىـ عـلـيـ؟ وـمـاـ أـدـرـيـ فـيـ أـيـ نـوـاحـيـ كـلـامـهاـ هـذـاـ أـتـكـلـمـ ، وـهـوـ مـحـلـ الـبـحـثـ مـنـ نـوـاحـيـ شـتـىـ ، وـلـيـتـ أـحـدـاـ يـدـرـيـ كـيـفـ يـكـونـ مـوـتـهـ - بـأـبـيـ وـأـمـيـ - وـهـوـ عـلـىـ الـحـالـ التـيـ وـصـفـتـهـ دـلـيـلاـ عـلـىـ أـنـهـ لـمـ يـوـصـ ، فـهـلـ كـانـ مـنـ رـأـيـهـ أـنـ الـوـصـيـةـ لـاـ تـصـحـ إـلـاـ عـنـ الـمـوـتـ؟ كـلاـ ، وـلـكـنـ حـجـةـ مـنـ يـكـابـرـ الـحـقـيـقـةـ دـاـحـضـةـ كـائـنـاـ مـنـ كـانـ ، وـقـدـ قـالـ الله عـزـ وـجـلـ مـخـاطـبـاـ لـنـبـيـهـ الـكـرـيمـ فـيـ مـحـكـمـ كـتـابـهـ الـحـكـيمـ : (كتـبـ عـلـيـكـمـ إـذـاـ حـضـرـ أـحـدـكـمـ الـمـوـتـ إـنـ تـرـكـ خـيـراـ الـوـصـيـةـ)^(١٩٦) فـهـلـ كـانـتـ أـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ تـرـاهـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) لـكـتابـ اللهـ مـخـالـفـ؟ وـعـنـ أـحـكـامـ

(١٩٥) يوجد في مسند أحمد بن حنبل: ٢٤٢٩٩، ح ٢٦٣/٧، ط مؤسسة التاريخ الإسلامي.

(١٩٦) البقرة: ١٨٠.

صادف؟! معاذ الله وحاشا لله! بل كانت تراه يقتفي أثره، ويتبع سورة، سباقاً إلى التعبد بأوامره ونواهيه، بالغاً كل غاية من غايات التعبد بجميع ما فيه ، ولا أشك في أنها سمعته يقول : «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده...» أو سمعت نحواً من هذا ، فإن أوامره الشديدة بالوصية مما لا ريب في صدوره منه ، ولا يجوز عليه ولا على غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين ، أن يأمروا بالشيء ، ثم لا يأترون به، أو يزجرون عن الشيء ، ثم لا ينجزروا عنه، تعالى الله عن إرسال من هذا شأنه علواً كبيراً .

أما ما رواه مسلم وغيره عن عائشة، إذ قالت : ما ترك رسول الله ديناراً ولا درهماً ، ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى بشيء، فإنما هو كسابقه ، على أنه لا يصح أن يكون مرادها أنه ما ترك شيئاً على التحقيق ، وأنه كان صفرأً من كل شيء يوصي به. نعم، لم يترك من حطام الدنيا ما يتركه أهلها ، إذ كان أزهد العالمين فيها ، وقد لحق بربه عزّ وجلّ وهو مشغول الذمة بدين وعدات ، وعنه أمانات تستوجب الوصية ، وترك مما يملكه شيئاً يقوم بوفاء دينه ، وإنجاز عداته ويفضل عنهم شيء يسير لوارثه ، بدليل ما صحَّ من مطالبة الزهراء(عليها السلام) بوارثها، على أن رسول الله(صلى الله عليه وآله) قد ترك من الأشياء المستوجبة للوصية ما لم يتركه أحد من العالمين ، وحسبك أنه ترك دين الله القوي في بدء فطرته وأول نشأته، ولهو أحوج إلى الوصيّ من الذهب والفضة ، والدار والعقار ، والحرث والأنعام، وأنّ الأمة بأسرها ليتماه وأيامه لمضطربة إلى وصيّه ليقوم مقامه في ولاية أمورهم ، وإدارة شؤونهم الدينية والدنيوية ، ويستحيل على رسول الله(صلى الله عليه وآله) أن يوكّل دين الله - وهو في مهد نشأته - إلى الأهواء ، أو يتكلّ في حفظ شرائعه على الآراء ، من غير وصي يعهد بشؤون الدين والدنيا إليه ، ونائب عنه يعتمد - في النيابة العامة - عليه ، وحاشاه أن يترك يتمامه - وهم أهل الأرض في الطول والعرض - كالغم المطيرة في الليلة الشاتية ، ليس لها من يرعاها حق رعايتها ، ومعاذ الله أن يترك الوصية بعد أن أوحى بها إليه ، فأمر أمته بها وضيق عليهم فيها. فالعقل لا يصغي إلى إنكار الوصية مهما كان منكرها جليلاً وقد أوصى رسول الله(صلى الله عليه وآله) إلى عليٍّ في مبدأ الدعوة الإسلامية قبل ظهورها في مكة حين أنزل الله سبحانه (وأنذر عشيرتك الأقربين)... ولم يزل بعد ذلك يكرر وصيته إليه ، و يؤكّدتها المرة بعد المرة بعهوده التي أشرنا فيما سبق من هذا الكتاب إلى كثير منها ، حتى أراد وهو محضر - بأبيوأميه أن يكتب وصيته إلى علي تأكيداً لعهوده اللغوية إليه ، وتوثيقاً لعرى نصوصه القولية عليه ، فقال(صلى الله عليه وآله) : إئتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً، فتنازعواوا ولا ينبغي

عند نبي تنازع ، فقالوا : هجر رسول الله... وعندما علم(صلى الله عليه وآلها) أنه لم يبق - بعد كلمتهم هذه - أثر لذلك الكتاب إلا الفتنة ، فقال لهم : قوموا. واكتفى بعهوده اللغظية، ومع ذلك فقد أوصاهم عند موته بوصايا ثلاثة : أن يولوا عليهم علياً ، وأن يخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأن يجيزوا الوفد بنحو ما كان يجيزه ، لكن السلطة والسياسة يومئذ ما أباحتا للمحدثين أن يحدثوا بوصيته الأولى ، فزعموا أنّهم نسوها .

قال البخاري في آخر الحديث المشتمل على قولهم هجر رسول الله. ما هذا لفظه : وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزه - ثم قال - : ونسألا الثالثة، وكذلك قال مسلم في صحيحه ، وسائر أصحاب السنن والمسانيد .

أما دعوى أم المؤمنين بأن رسول الله(صلى الله عليه وآلها) لحق بربه تعالى وهو في صدرها، فمعارضة بما ثبت من لحوقه(صلى الله عليه وآلها) بالرفيق الأعلى وهو في صدر أخيه ولديه علي بن أبي طالب ، بحكم الصحاح المتواترة عن أئمة العترة الطاهرة، وحكم غيرها من صحاح أهل السنة كما يعلمه المتنبعون. ثم قال(صلى الله عليه وآلها): «أما دعوى أم المؤمنين بأن النبي(صلى الله عليه وآلها) قضى وهو في صدرها فمعارضة بصحاح متواترة من طريق العترة الطاهرة، وحسبك من طريق غيرهم ما أخرجه ابن سعد بالإسناد إلى علي ، قال : قال رسول الله(صلى الله عليه وآلها) ، في مرضه : أدعوا لي أخي فاتيته ، فقال : أدنْ مني، فدنوت منه ، فاستند إلى فلم يزل مستنداً إلى ، وأنه ليكلمني حتى أن بعض ريقه ليصيبني ، ثم نزل برسول الله(صلى الله عليه وآلها). وأخرج أبو نعيم في حلته ، وأبو أحمد الفرضي في نسخته، وغير واحد من أصحاب السنن ، عن علي ، قال : علّمني رسول الله(صلى الله عليه وآلها) - يعني حينئذ - ألف باب كل باب يفتح ألف باب وكان عمر بن الخطاب إذا سُئل عن شيء يتعلق ببعض هذه الشؤون، لا يقول غير : سلوا علياً، لكونه هو القائم بها. فعن جابر بن عبد الله الأنصاري، أن كعب الأحبار سأله عمر، فقال: ما كان آخر ما تكلم به رسول الله(صلى الله عليه وآلها)? فقال عمر: سل علياً، فسألته كعب، فقال علي: أستند رأسه على منكبي، فقال: الصلاة الصلاة؛ قال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء، وبه أمروا عليه يبعثون، قال كعب: فمن غسله يا أمير المؤمنين؟ فقال عمر: سل علياً ، فسألته فقال: كنت أنا أغسله الحديث... وقيل لابن عباس: أرأيت رسول الله(صلى الله عليه وآلها)، توفي ورأسه في حجر أحد؟ قال: نعم، توفي وأنه لم يستند إلى صدر علي، فقيل له: إنّ عروة يحدث عن عائشة أنّها قالت: توفي بين سحري ونحري، فأنكر ابن عباس ذلك، قائلاً للسائل : أتعقل؟ والله لتووفي رسول الله وإنه لم يستند على صدر عليّ، وهو الذي غسله ... الحديث. وأخرج ابن

سعد بسنته إلى الإمام أبي محمد علي بن الحسين زين العابدين، قال : قبض رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) ، ورأسه في حجر علي... الخ .

قلت: والأخبار في ذلك متواترة ، عن سائر أئمة العترة الطاهرة ، وأنّ كثيراً من المنحرفين عنهم ليعرفون بهذا ، حتى أنّ ابن سعد أخرج بسنته إلى الشعبي ، قال : توفي رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) ورأسه في حجر علي ، وغسله علي... الخ .

وكان أمير المؤمنين(عليه السلام) يخطب بذلك على رؤوس الأشهاد، وحسبك قوله من خطبة له(عليه السلام) : ولقد علم المستحفظون من أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) ، أني لم أرد على الله ولا على رسوله ساعة قط ، ولقد واسيته بنفسه في المواطن التي تنقص فيها الأبطال ، وتتأخر فيها الأقدام ، نجدة أكرمـيـ اللهـ بهاـ ، ولقد قبض(صلى الله عليه وآلـهـ) ، وأنّ رأسه لعلى صدرـيـ ، ولقد سالت نفسـهـ في كـفـيـ ، فأمرـتـهاـ على وجهـيـ ، ولقد ولـيـتـ غسلـهـ(صلى الله عليه وآلـهـ) ، والمـلـانـكـةـ أـعـوـانـيـ . فـضـجـتـ الدـارـ وـالـأـفـنـيـةـ ، مـلـأـ يـهـبـطـ وـمـلـأـ يـعـرـجـ ، وـمـاـ فـارـقـتـ سـمـعـيـ هـيـنـمـةـ مـنـهـ يـصـلـوـنـ عـلـيـهـ ، حـتـىـ وـارـيـنـاهـ فـيـ ضـرـيـحـهـ ، فـمـنـ ذـاـ أـحـقـ بـهـ مـنـ حـيـاـ وـمـيـتـاـ وـمـثـلـهـ قولـهـ . من كـلـامـ لـهـ عـنـ دـفـنـهـ سـيـدـ النـسـاءـ(عليـهـماـ السـلـامـ)ـ : السـلـامـ عـلـيـكـ ياـ رـسـوـلـ اللهـ عـنـيـ وـعـنـ اـبـنـتـكـ النـازـلـةـ فـيـ جـوـارـكـ ، وـالـسـرـيـعـةـ الـلـاحـقـ بـكـ ، قـلـ ياـ رـسـوـلـ اللهـ عـنـ صـفـيـتـكـ صـبـرـيـ ، وـرـقـ عـنـهاـ تـجـلـيـ ، إـلـاـ أـنـ لـيـ فـيـ التـأـسـيـ بـعـظـيمـ فـرـقـتـكـ ، وـفـادـحـ مـصـيـتـكـ ، مـوـضـعـ تـعـزـ ، فـلـقـ وـسـدـتـكـ فـيـ مـلـحـوـدـةـ قـبـرـكـ ، وـفـاضـتـ بـيـنـ نـحـرـيـ وـصـدـرـيـ نـفـسـكـ ، فـإـنـاـ اللـهـ وـإـنـاـ إـلـيـهـ رـاجـعـونـ...ـ إـلـىـ آخـرـ كـلـامـهـ .

وصحَّ عن أم سلمة أنها قالت : والذي أحلف به إن كان عليّ لأقرب الناس عهداً برسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) ، عدنـاهـ غـدـةـ وـهـ يـقـوـلـ : جاءـ عـلـيـ جاءـ عـلـيـ مـرـارـاـ ، فـقـالـتـ فـاطـمـةـ : كـأـنـكـ بـعـثـتـهـ فـيـ حاجـةـ ؟ـ قـالـتـ : فـجـاءـ بـعـدـ ، فـظـنـنـتـ أـنـ لـهـ إـلـيـهـ حاجـةـ ، فـخـرـجـناـ مـنـ الـبـيـتـ فـقـعـدـناـ عـنـ الـبـابـ ، قـالـتـ أـمـ سـلـمـةـ : وـكـنـتـ مـنـ أـدـنـاهـ إـلـىـ الـبـابـ ، فـأـكـبـ عـلـيـهـ رـسـوـلـ اللهـ(صلى الله عليه وآلـهـ)ـ ، وـجـعـلـ يـسـارـهـ وـبـيـنـاجـيـهـ ، ثـمـ قـبـضـ(صلى الله عليه وآلـهـ)ـ مـنـ يـوـمـهـ ذـلـكـ . فـكـانـ عـلـيـ أـقـرـبـ النـاسـ بـهـ عـهـداـ .

وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) ، قال في مرضه : أدعوا لي أخي، فجاء أبو بكر ، فأعرض عنه، ثم قال : ادعوا لي أخي ، فجاء عثمان ، فأعرض عنه، ثم دعي علي ، فستره بثوبه وأكبّ عليه ، فلما خرج من عنده قيل له : ما قال لك؟ قال: علمـيـ أـلـفـ بـابـ كلـ بـابـ يـفـتـحـ لـهـ أـلـفـ بـابـ .

وأنت تعلم أنّ هذا هو الذي يناسب حال الأنبياء ، وذاك إنما يناسب أزيـارـ النـسـاءـ ، ولو أنّ راعـيـ غـنـمـ مـاتـ وـرـأـسـهـ بـيـنـ سـحـرـ زـوـجـتـهـ وـنـحـرـهـ ، أوـ بـيـنـ حـاقـنـتـهـ وـذـاقـنـتـهـ ، أوـ عـلـىـ فـخـذـهـ

، ولم يعهد برعاية غنمه لكان مضيئاً مسوفاً ، عفا الله عن أم المؤمنين ، ليتها - إذ حاولت صرف هذه الفضيلة عن علي - نسبتها إلى أبيها ، فإن ذلك أولى بمقام النبي مما ادعت ، لكن أباها كان يومئذ من عبأهم رسول الله(صلى الله عليه وآله) بيده الشريفة في جيش أسامة ، وكان حينئذ معسراً في الجرف .

وعلى كل حال، فإن القول بوفاته(صلى الله عليه وآله)، وهو في حجرها لم يسند إلا إليها، والقول بوفاته - بأبي وأمي - وهو في حجر علي ، مسند إلى كل من: علي، وابن عباس ، وأم سلمة ، وعبد الله بن عمرو ، والشعبي ، وعلي بن الحسين، وسائر أئمة أهل البيت ، فهو أرجح سندًا وأليق بررسول الله(صلى الله عليه وآله) . ولو لم يعارض حديث عائشة إلا حديث أم سلمة وحده ، لكان حديث أم سلمة هو المقدم ، لوجوه كثيرة غير التي ذكرناها»^(١٩٧) .
والدليل الرابع: هو أن خبر الوصية، للإمام علي معارض بخبر الوصية إلى أبي بكر، ومع التعارض يؤول مصيرهما إلى التساقط، على أن رواية من قال بالوصية على أبي بكر والعباس عم النبي(صلى الله عليه وآله) أظهر وأثبتت.

والجواب: إن هذا من أوهن الكلام وأضعفه، فإن الوصية إلى أبي بكر ادعاهـا الحسن البصري استنبطاً، ووجهـها عنده أن استخلاف أبي بكر في إمامـة الصلاة في أيام مرض النبي(صلى الله عليه وآله) تكشف عن الوصية إليهـ بالخلافـة، و واضحـ أنـ هذا الاستنباط ليس بشيءـ، فإنـ إمامـة الصلاة شيءـ وخلافـة المسلمين شيءـ آخرـ، ولذا علقـ القاضـي عبدالـجبارـ علىـ ذلكـ بأنهـ: لا يدلـ علىـ النـصـ^(١٩٨) ، وردـ ابنـ حـزمـ عليهـ بأنهـ: «باطـلـ بيـقـينـ لأنـهـ ليسـ كـلـ منـ استـحقـ الإمامـةـ فيـ الصـلاـةـ يـسـتحقـ الـخـلـافـةـ إـلـاـ فـرـشيـ، كـيـفـ وـالـقـيـاسـ باـطـلـ كـلـهـ»^(١٩٩) .

وادعـاهـا رـجـلـ آخـرـ مـحـكـومـ عـلـيـ عـنـ أـهـلـ السـنـةـ بـالـضـلـالـ، وـهـوـ بـكـرـ أـخـتـ عـبدـالـواـحدـ بنـ زـيدـ، وـقـدـ ذـكـرـهـ الـأشـعـريـ فـيـ مـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ^(٢٠٠) ، وـذـكـرـ جـانـبـاـ مـنـ ضـلـالـاتـهـ، وـهـوـ

(١٩٧) المراجعات، ط المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام)، وقد وثق المؤلف كلامه بمهات المصادر في الهمامش، ثم قام الشيخ حسين الراضي بمزيد من التوثيق وبنحو موسع في هوامشه التحقيقية على كلام المؤلف: ٤٦٦ - ٤٧٤ ، المراجعة / ٧٤ وص ٤٨٧ المراجعة / ٧٧ . جاء فيها: راجع صحيح البخاري باب ما جاء في بيوت أزواج النبي من كتاب الجهاد والسير: ١٢٥ ، وآخر البخاري عن عائشة في باب مرض النبي: ٦٣/٣ ، وطبقات ابن سعد ق ٢ ج ٢٩ / ٢٩ ، وح ٢ ص ٢٣٢ ، ومسند أحمد: ١١٣/٦ ، ومقاتل الطالبيين، أبي الفرج الأصفهاني: ٤٣ .

(١٩٨) المغني: ١٢٣/٢ .

(١٩٩) الفصل في الملل والأهواء والنحل: ١٠٩/٤ .

(٢٠٠) مقالات الإسلاميين: ٢٨٦ .

معاصر لواصل والنظام وجهم وضرار، هذا حال القول بالنص على أبي بكر، رجل ضال يدعي خبراً لم يدعه أحد قبله من الصحابة ولا التابعين، ورغم هذا الفاصل التاريخي الطويل، وسوء حال المدعى له، والانفراد بأمر غريب لم يعرفه جيل الصحابة والتابعين وعدم ظهور مؤيد له فيما بعد، يصف الباقياني خبر البكري بأنه أظهر وأثبت من خبر النص على أهل البيت!! ثم يضيف: «فيجب إذا ترك الأضعف بالأقوى فإن لم نفعل ذلك فلا أقل من اعتقاد تعارض هذه الأخبار وتكافئها وتعذر العمل بشيء منها، ورجوعنا إلى ما كنا عليه من أن الأصل إلا نص...»^(٢٠١) فعلى أي مقياس يجري هذا الاستدلال؟ ثم جاء من بعد الباقياني ابن حزم (المتوفى سنة ٤٥٦ هـ) فحاول الاستدلال على الوصية لأبي بكر بقوله:

«قد اختلف الناس في هذا فقالت طائفة أنَّ النبيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يستخلف أحداً ثم اختلفوا فقال بعضهم: لكن لما استخلف أبا بكر (رضي الله عنه) على الصلاة كان ذلك دليلاً على أنه أولاً لهم بالإمامنة والخلافة على الأمور، وقال بعضهم: لا ولكن كان أبينهم فضلاً فقدموه لذلك، وقالت طائفة بل نصَّ رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصاً جلياً.

قال أبو محمد: وبهذا نقول لبراهين، أحدها إطباقي الناس كلهم، وهم الذين قال الله تعالى فيهم: (لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)^(٢٠٢) فقد أصفق هؤلاء الذين شهد الله لهم بالصدق وجميع إخوانهم من الأنصار رضي الله عنهم، على أن سموه خليفة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، ومعنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة، بلا خلاف، تقول استخلف فلان فلاناً يستخلفه فهو خليفته ومستخلفه، فان قام مكانه دون أن يستخلفه هو لم يقل إلا خلف فلاناً يخلفه فهو خالف، ومحال أن يعنوا بذلك الاستخلاف على الصلاة لوجهين ضروريين، أحدهما أنه لا يستحق أبو بكر هذا الاسم على الإطلاق في حياة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وهو حينئذ خليفته على الصلاة فصح يقيناً أن خلافته المسمى هو بها هي غير خلافته على الصلاة، والثاني أن كل من استخلفه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في حياته، كعلي في غزوة تبوك، وابن أم مكتوم في غزوة الخندق، وعثمان بن عفان في غزوة ذات الرقاع، وسائر من استخلفه على البلاد باليمين والبحرين

(٢٠١) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: ٤٥٠ .

(٢٠٢) الحشر: ٨ .

والطائف وغيرها، لم يستحق أحد منهم قط بلا خلاف من أحد من الأمة أن يسمى خليفة رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) على الإطلاق فصح يقيناً بالضرورة التي لا محيد عنها أنها للخلافة بعده على أمته، ومن الممتنع أن يجمعوا على ذلك وهو(عليه السلام) لم يستخلفه نصاً ولو لم يكن هاهنا إلا استخلافه إياه على الصلاة ما كان أبو بكر أولى بهذه التسمية من غيره ممن ذكرنا، وهذا برهان ضروري نعارض به جميع الخصوم، وأيضاً فإنّ الرواية قد صحّت بأن امرأة قالت: يا رسول الله أرأيت إن رجعت ولم أجدك كأنها تزيد الموت، قال: فأنت أبا بكر، وهذا نصّ جلي على استخلاف أبي بكر، وأيضاً فإنّ الخبر قد جاء من الطرق الثابتة أنّ رسول الله، قال لعائشة في مرضه الذي توفى فيه (عليه السلام): لقد همت أن أبعث إلى أبيك وأخيك فاكتب كتاباً واعهد عهداً لكيلا يقول قائل، أنا أحقّ أو يتمنى متنّ ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر. وروي أيضاً ويأبى الله والنبيون إلا أبا بكر، فهذا نصّ جلي على استخلافه عليه الصلاة والسلام أبا بكر على ولاية الأمة بعده.

قال أبو محمد: ولو أننا نستحيز التدليس والأمر الذي لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً، أو أبلسوا أسفًا لاحتاجنا بما روي: اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر . قال أبو محمد: ولكنه لم يصح ويعيننا الله من الاحتجاج بما لا يصح. ثم ردّ أدلة القول بعدم الاستخلاف بقوله:

واحتجَّ من قال: لم يستخلف رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) بالخبر المأثور عن عبدالله بن عمر عن أبيه، آنـهـ قال: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني، يعني أبا بكر، وإن لا استخلف فلم يستخلف من هو خير مني، يعني رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ)، وبما روي عن عائشة ما كان رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ) مستخلفاً لو استخلف، فمن المحال أن يعارض الاجماع من الصحابة الذي ذكرنا والأثر، أنّ الصحيحين المسندين إلى رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) من لفظه بمثيل هذين الأثرين الموقفين على عمر وعائشة مما لا يقام به حجة مما له وجه ظاهر من أنّ هذا الأثر خفيّ على عمر كما خفي عليه كثير من أمر رسول الله(صلى الله عليه وآلـهـ) ، كالاستئذان وغيره، أو أنه أراد استخلافاً بعهد مكتوب ونحن نقرّ أنّ استخلاف أبي بكر لم يكن بكتاب مكتوب، وأما الخبر في ذلك عن عائشة فكذلك نصاً، وقد يخرج كلامها على سؤال سائل، وإنـماـ الحجة في روایتها لا في قولهـاـ، وأمـاـ من ادعـىـ آنـهـ إنـماـ قدم قياسـاـ على تقديمـهـ إلى الصلاة فباطل بيـقـينـ، لأنـهـ ليس كلـ منـ استحقـ الإمـامةـ فيـ الصـلاـةـ يـسـتحقـ الإمـامةـ

في الخلافة إذ يستحق الإمامة في الصلاة أقرأ القوم، وإن كان أعمجياً أو عربياً، ولا يستحق الخلافة إلا قرشي، فكيف والقياس كله باطل»^(٢٠٣).

ويرد على برهانه الأول: إن تسمية أبي بكر بال الخليفة اصطلاح أحدهم الصحابة، واستحداثهم ذلك لا يلزم منه نصاً نبوياً على شخصه، وادعاءه امتلاع حصول ذلك منهم مالم يكن هناك نصّ نبوي عليه لوجه له، وهو أقرب شيء إلى الإمكhan، فان عنوان الخليفة والخلافة وارد في تراث النبي(صلى الله عليه وآله)، وأحاديثه كثيراً، وقد اطلق على الإمام علي(عليه السلام)، ولعل أشهر حديث في ذلك حديث الدار الذي مر ذكره ونصّه الذي يتضمن إطلاق عنوان الخليفة على الإمام علي(عليه السلام)، وكلام ابن حزم صحيح في حدود إثبات أنَّ الصحابة كانوا مأتوسسين بهذا العنوان، وكان مألفاً عندهم، بحيث بادروا إلى إطلاقه على أبي بكر بسرعة ويسر، وهذا المقدار يكفي لتفسير وتحليل هذه المبادرة منهم. وهو أولى بالاعتبار التاريخي من الادعاء بالنصّ على أبي بكر، وكيف يستكشف النصّ من هذه المبادرة التي جاءت في اعقاب مناقشات السقيفة وتمحضها عن انتخاب أبي بكر للخلافة، فلو كان ثمة نصّ عليه فما معنى عملية الانتخاب هذه؟ وما معنى تلك المحاججات والمناقشات؟ ولو كان هناك نصّ لتمسك به المهاجرون، ولما احتاجوا إلى الاحتجاج على الأنصار بأنهم عشيرة النبي(صلى الله عليه وآله)، وأنهم أفضل الناس نسباً وحسباً.

ولو أن الإمامية ادعوا ما ادعاه ابن حزم وسلكوا طريقته في الاستدلال لكان كلامهم أقرب إلى الواقع منه، فإن مبادرة الصحابة إلى إطلاق عنوان الخلافة على أبي بكر يدل على أنس سابق منهم بهذا العنوان، ومصدر هذا الأنس لابد وأن يكون هو النبي(صلى الله عليه وآله) وأحاديثه، فيستكشف من ذلك وجود أحاديث نبوية عديدة استعملت هذا العنوان، بحيث كونت بمجموعها هذا الأنس في أذهان الصحابة.

وحيئذ فأما أن يكون النبي(صلى الله عليه وآله) قد ردَّ عنوان الخلافة على صحابته دون أن يربطه بشخص معين، ف تكون أنس بعنوان لا معنون خارجي فعلي له، بل له معنون مستقبلي يحصل في زمانه، وأما أن يكون قد ردَّه مع الربط بشخص معين في الخارج من صحابته، والاحتمال الأول لا ينفع ابن حزم، لأنَّه لا يدلُّ على النصّ والتعيين، لا على أبي بكر ولا على غيره، فيبقى الاحتمال الثاني، وعليه نحتاج إلى تشخيص ذلك الشخص الذي يفترض ارتباط عنوان الخلافة به في أحاديث النبي(صلى الله عليه وآله)، وهو مردد بين أبي بكر

والإمام علي(عليه السلام)، وحيث يشهد التاريخ بأنّ عنوان الخلافة أطلق على أبي بكر بعد السقيفة، ولم يكن قبلها معروفاً به، ولو كان معروفاً به لما عقدت السقيفة أصلاً ولا حرج أبو بكر وأصحابه به، ولاستعنوا به عن الاحتجاج بأنهم عشيرة النبي(صلى الله عليه وآله)، وأنّ النبي جعل الإمامة في قريش دون عامة المسلمين، فيثبت بذلك أنّ أبي بكر لم يكن هو الشخص المقصود بعنوان الخلافة في كلام النبي وأحاديثه، وكذلك لا تدل القرائن على أن أبي بكر هو المقصود بعنوان الخلافة، بل القرائن تدل على أنّ عليّ بن أبي طالب هو المقصود، منها ما دلّ على عصمته وتفضيله على غيره، وما ورد في حقه، ومنها إعلان أنه خليفة ووصي ضمن آيات وروايات عديدة، ومنها كشفه(عليه السلام) حقه المغصوب في كلامه المعلن عن ذلك فينحصر بالإمام علي(عليه السلام)، ويشهد لهذا الانحسار قول الإمام علي(عليه السلام)المذكور آنفًا وهو: «فوالله ما كان يلقى في رواعي ولا يخطر بيالي أن العرب تزعج هذا الأمر من بعده(صلى الله عليه وآله)عن أهل بيته ولا أنهم مُنْحُوْه عن...».

فإنّ هذا الكلام يدلّ على أنّ خلافة الإمام بعد النبي(صلى الله عليه وآله) كانت أمراً واضحاً، بحيث ما كان الإمام علي(صلى الله عليه وآله) يتصور أنّ المسلمين سيقومون بعمل مخالف له، وأنّ ما حصل في السقيفة كان عملية تحريف للرأي العام من جهة إلى أخرى.

أما برهانه الثاني بأن امرأة قالت للنبي: يا رسول الله أرأيت إن رجعت ولم أجده؟ قال: فلت أبي بكر، فإنه بعد الغض عن سند هذه الرواية ومصدرها أنها بعيدة كل البعد عن الوصية، فإنّ الوصية لا تثبت بمثل هذا الكلام الذي يقال لامرأة يبدو أنها كانت تعيش خارج المدينة، ولو كان غرض النبي من ذلك الوصية لقال مثل هذا الكلام إلى صحابته، فإنهم أولى به من هذه المرأة، ومن أين ثبت أنّ سؤالها كان عن أمر الموت حتى تثبت الوصية، فربما كانت تقصد حالة خروج النبي(صلى الله عليه وآله) إلى سفر، أو غزوة خارج المدينة، وربما كانت بقصد أمر خاص عندها فأرجعها النبي إلى أبي بكر في حالة غيابه في ذلك الأمر الخاص.

أما برهانه الأخير بأنّ النبي همّ بأن يكتب كتاباً بالوصية إلى أبي بكر، فهو خبر ادعنته عائشة خاصة، والخلافة لا تتم بمثل هذا الخبر الذي تختصّ به بنت الخليفة من دون سائر المسلمين، ولوأخذنا بأخبار عائشة في الوصية فإننا سنقع بين طرفي نقىض، فمن جهة هي تدعي أنّ النبي(صلى الله عليه وآله) توفي في حجرها ولم يوص إلى أحد، وخبرها هذا مذكور في الصحيحين كما مرّ، ومن جهة ثانية تدعي أنّ النبي همّ بالكتابة إلى أبيها وأنّ الأمر سيتم له

بإرادة من الله والمؤمنين. فبأي الخبرين نأخذ؟ أليس هذا التناقض والاضطراب دليلاً على أمر تريد عائشة تدبيره بشأن الخلافة، لصالح أبيها ضد علي بن أبي طالب؟

ثم حاول ابن حزم توجيه أدلة القول بعدم الاستخلاف، كلام عمر بن الخطاب حين الوفاة: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني، يعني أبا بكر، وإن لم يستخلف فلم يستخلف من هو خير مني، يعني رسول الله، وكلام عائشة في نفي الوصية.

فأجاب عن كلام عمر بأن خبر الوصية إلى أبي بكر قد خفي عليه، كما خفي عليه كثير من أمر رسول الله، أو أنه أراد نفي الاستخلاف المكتوب.

وأجاب عن كلام عائشة بأن الحجة في روايتها لا في قولها، وإن كلامها يخرج على سؤال سائل.

والضعف في كلا الجوابين واضح، فأي وصية هذه تخفي على شخص مثل عمر بن الخطاب؟ وما قيمتها الشرعية حينئذ؟ وإذا كان الأمر خافياً عليه في يوم وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، فلماذا تواصل هذا الخفاء طيلة فترة حكم أبي بكر وحكمه؟ ولماذا لم تشيعه عائشة بين الصحابة؟ أم أنها أشاعتته ولم تجد من يصدقها فيه، فسكتت عنه؟ أم أن عمر بن الخطاب نفسه كان من جملة من أنكره عليها؟ والوصية وصية سواء كانت مكتوبة أم غير مكتوبة فلا معنى لأن يكون مراد الخليفة الثاني نفي الاستخلاف المكتوب فقط.

وجوابه عن كلام عائشة في أن الحجة في روايتها لا قولها، لا وجه له أيضاً، فإن الراوي عن النبي راو لأقواله وأفعاله وموارد سكوته واقراراته، فإن كان ثقة فهو حجة في كل ذلك، وإلا فلا حجية لكل ذلك، فكيف أصبحت إخبارات عائشة حجة في نقلها أقوال النبي (صلى الله عليه وآله)، وغير حجة في نقل موارد سكوته؟

أما تخرير قولها على سؤال سائل، فكذلك لا محصل له، لأن الراوي يسألها عن أمر واضح وهو الوصية، وقد أجابت به بوضوح تام، وليس هناك خفاء في السؤال ولا في الجواب حتى يخرج قولها على سؤال سائل.

هذا كلّه في رد مقالة من ادعى النص على أبي بكر، أما مقالة النص على العباس بن عبدالمطلب، فأظهر رد عليها ما ذكرناه آنفاً من أن القرآن الكريم نفى الولاية عنّ لم يهاجر إلى المدينة، قال تعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَاكِنَّهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا) ^(٢٠٤).

والعباس من جملة من لم يهاجر، وإنما أسر في معركة بدر، فالولاية منتفية عنه بنص القرآن، ولا مجال للاستدلال عليها بالأحاديث الصحيحة فضلاً عن الضعيفة، كيف والرواندية من جملة الفرق الضالة التي ظهرت في القرن الهجري الثاني، وادعوا النص عليه لأهداف خاصة^(٢٠٥).

والعجب من كلام الباقلاني حيث يرد مقالة النص على علي(عليه السلام)، بمعارضة مقالة النص على العباس لها، ثم يقول: على أنّ رواية من قال بالنصّ على أبي بكر والعباس عم النبي(صلى الله عليه وآله) أظهر واثبت؟! وفي مثل هذه المواطن يكون السكوت أبلغ من الكلام. والدليل الخامس: هو أن رواة أخبار الوصية ينقصون من الصحابة وهذا يسقطهم عن حد العدالة، وبالتالي تسقط أخبار الوصية عن حد الحجية، لأن الخبر الذي يُعمل به إنما هو خبر العادل.

وجوابه: إن إثبات النص والوصية غير متوقف على إخبارات من تحسبهم مدرسة الخلفاء غير عدول وغير ثقات، فإن طرق إثباتها من مصادر أهل السنة أهم وأكثر من طرق إثباتها من مصادر الإمامية، والمسألة الأساسية التي تحول دون إذعان مدرسة الخلفاء لمذهب أهل البيت، ليس مسألة خبر العادل، وإنما هي مسألة تبنيهم المسبق لنظام الخلافة وإذاعانهم لشرعية بالصورة التي ظهر فيها تأريخياً، فمتابعتهم ل الواقع التاريخي وتسلیمهم به يجعلهم مضطرين إلى تأويل الأخبار الدالة على مرجعية أهل البيت الشاملة بنحو تصبح فيه متوافقة مع هذا الواقع، فكل خبر يأتي في مصادرهم ويرونه مخالفًا لنظام الخلافة فقهياً، أو سياسياً أو عقائدياً، يحاولون بنحو من الأحشاء تطويه لهذا النظام، إما بمناقشة في السنده، أو بتأويل في الدلالة. فظهور النتيجة وكأن أهل البيت(عليهم السلام) لا يمثلون واقعاً معارضاً لنظام الخلافة، بل يمثلون واقعاً موافقاً له، وهذه النتيجة ليست إلا وليدة التمسك المسبق بالواقع التاريخي لنظام الخلافة، واعتباره من قبلهم أساساً في فهم النصوص الدالة على مرجعية أهل البيت الشاملة، الواردة من طرق صحيحة عند مدرسة الخلفاء أنفسهم، ولو فدر لهم التحرر من هذا الأساس والنظر إلى تلك النصوص بروح علمية خالصة لأمكنهم الوصول إلى مرجعية أهل البيت بالقليل منها، فضلاً عنها جميعاً، وفضلاً عن نصوص مدرسة أهل البيت نفسها، التي يتهمونها بأنها أخبار من أفراد غير عدول.

على أنّ الثابت المشهور في علم الأصول في كلتا المدرستين هو العمل بأخبار الثقات ولم يقل بشرط العدالة إلا القليل، وهاهم الشيعة يعملون بالأخبار التي يرويها غير الشيعة عن أهل البيت(عليهم السلام)، وكذلك يعمل السنة بالأخبار الواردة في طرقيهم وفي أسنادها رجال من الشيعة.

يضاف إلى ذلك كله أنه لا يوجد في التشيع مبدأ تنقيص الصحابة على ما يدعوه صاحب الأشكال، والشيء الذي يراه أتباع أهل البيت(عليهم السلام) هو أنّ الصحبة للنبي(صلى الله عليه وآله)، وإن كانت من دواعي الشرف والافتخار إلا أنها بحد ذاتها ليست عاصمة من الذنب حتى تكون علة لوصف الصحابة بالعدالة، ورضا الله عن الأنصار والمهاجرين المذكور في القرآن لا يدل بالضرورة على أنّهم دائمًا لا يفعلون الذنب حتى آخر أيام حياتهم، فهذه زيادات لم تثبت بدليل من وجهة نظر أهل البيت(عليهم السلام).

ومن الممكن أن لا تقبل مدرسة الخلفاء بهذا الرأي، فلكل رأيه، ولكن ليس لهم أن يعتبروا المخالفة لمبدأ عدالة الصحابة، وحجية فقههم ومذهبهم تنقيصاً لهم، لأنّ نفي الزيادة غير الثابتة بدليل ليست تنقيصاً، وإنما التنقيص هو نفي ما قام الدليل على إثباته. وأتباع أهل البيت يقرّون بشرف الصحبة وعلو منزلة لكل صاحبي تابع النبي(صلى الله عليه وآله)، وجاهد بين يديه وأخلص الولاء له، ويقرّون بفضيلة كل من كانت له فضيلة منهم، وفي نفس الوقت يذعنون بأنّ لكل جواد كبوة، وأنّ كثيراً من الصحابة مع ما كان لهم من الفضل كانت لهم هفوات ومساوئ، كما هو الأمر المطرد في كل البشر، إلا من عصمه الله من الزلل والخطل، وهذه نظرة واقعية طبيعية ليس فيها تنقيص لأحد.

وعلى فرض أنّ هناك من ينتقص بعض الصحابة، فسلوكه هذا لا يكون مخلا بالعدالة، إذا كان صادراً عن اجتهاد شرعي، لأن من الثابت فقهياً عند جميع المسلمين أنّ المجتهد معذور فيما إذا عمل باجتهاده المطابق للشروط المقررة عند الفقهاء وكان مخطئاً فيه، وأن خطأ المجتهد ليس إثماً ولا يخل بالعدالة.

والدليل السادس: هو أنّ أخبار النصّ والوصية لا تكون حجة عندما تكون غامضة، وأن المخالف لها معذور في مخالفته.

وجوابه: إن المتكلم تارة يتكلم بكلام مبهم غامض، وأخرى يتكلم بكلام واضح صريح، إلا أن ظروفًا سياسية واجتماعية وفكرية معينة تجعله محاطاً بنوع من الغموض والإبهام، بحيث إن المتحرر عن تلك الظروف لا يجد فيه غموضاً بل يجده واضحاً صريحاً، والمخاطب المخالف إنما يكون معذوراً إذا كان الكلام المتوجه نحوه من النوع الأول ولا يكون معذوراً إذا كان الكلام المتوجه إليه من النوع الثاني. وأدلة النص على أهل البيت من النوع الثاني، فإن الذي يطالع خبر الغدير وملابساته والآيات النازلة فيه يجده كافياً للاذعان بإمامية أهل البيت عامة، والإمام علي(عليه السلام) خاصة، ولا يلمس فيه غموضاً ولا إبهاماً من جهة من الجهات، إنما الغموض والإبهام يطأطأ على الذهن الذي ينظر إلى هذا الخبر من زاوية مدرسة الخلفاء، فالعلة حينئذ ليست في الخبر نفسه حتى يعذر المخالف له في مخالفته، إنما العلة في الذهن المثقل بتركة فكرية معينة تحول بينه وبين الحقيقة الغديرية، وهي علة اختيارية وليس مفروضة على الإنسان، فلا يعذر فيها.

الدليل السابع: وهو أن القول بثبوت النصّ على الإمام علي(عليه السلام) ، وعدم تقيد المسلمين به بعد النبي(صلى الله عليه وآله) ، يلزم منه تواطئ عامة المسلمين على إخفاءه، وهو ما لا يتفق عادة، وإذا اتفق فلابد من شيوخ أخباره بين الناس، بحيث يمكن القول باستحالة تقيد هذه الجماعة العظيمة من المتواطئين بإخفاء هذا الخبر طيلة حياتهم، إذ لم يظهر في تاريخ صدر الإسلام ما يدل على ذلك.

وجوابه: إن عدم تقيد المسلمين بالنصّ على الإمامة العلوية بعد النبي(صلى الله عليه وآله) ، لا يلزم منه تواطئ المسلمين على إخفائه. فإن صلابة الإمام ومبدأيته القاطعة وشجاعته المشهودة قبل انتصار الإسلام على المشركين وبعده جعلت قريشاً وهي القبيلة المنتقدة في زمن الجاهلية والإسلام معاً ، تنقم من سيفه عليها في أيام جاهليتها، وتشعر بخطر مبدأيته وعدالته عليها أن يجعلها مع سائر المسلمين على حد سواء، ومن هنا نجد شکواه المريرة من قريش واضحة في نصوص نهج البلاغة.

هذا من جهة ومن جهة ثانية، لعب العامل الأسري والقبلي دوره في صد أكثر الصحابة عنه، فإنهم كانوا يتطلعون إلى ما سيكون عليه حاليهم بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، وبين طموح في الخلافة وخشية في أن يكون المتولي عليها شخص يجحف بحقهم، وكان الإقرار لعلي بالخلافة يعني - في حساباتهم الأسرية والقبيلية - تسليمها لأهل البيت جيلاً بعد جيل، وحرمان

سائر الأسر والقبائل منها، ولذا كان الهاجس القبلي هو البارز في مناقشات السقيفة بين الأنصار والمهاجرين، حتى تم خضت عن فوز قريش بالأمر.

ومثل هذا الهاجس كان كافياً آنذاك لصد الصحابة عن النص النبوى عن الإمامة العلوية، وإيجاد حالة تشبه التواطئ العفوى على ذلك بينهم.

وهناك شواهد تاريخية وقعت في الأيام الأخيرة من حياة النبي (صلى الله عليه وآله)، تشير إلى ظهور استعدادات من قبل بعض الصحابة معادية لأهل البيت عامة وللإمام علي خاصة، مثل حادثة الشكوى من الإمام عندما كان في اليمن مبعوثاً من قبل النبي (صلى الله عليه وآله)، كما مرّ آنفاً، وحادثة رزية يوم الخميس حينما أمر الصحابة بإحضار دواة وكتف ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده، فاختلقو بينهم هل يجيبوه أم لا؟ فلما كان ذلك منهم أمر النبي (صلى الله عليه وآله) بإخراجهم، وحادثة عدم الالتحاق بجيش أسامة خشية أن يخرجوا من المدينة ويتوافق النبي (صلى الله عليه وآله)، ويخلو الأمر لعلي من بعده، وحادثة منع تدوين الحديث النبوى بعد وفاته (صلى الله عليه وآله)، بهدف السيطرة على التراث النبوى، حتى قال أبو هريرة: حفظت من رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعائين، فأمّا أحدهما فبنته، وأمّا الآخر فلو بنته قطع هذا البلعوم^(٢٠٦)، وقد صرّح الخليفة الثاني لابن عباس يوماً: إنّ قريشاً كرهت أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة^(٢٠٧).

فهذه الشواهد بمجموعها تدلّ على أنّ قسماً من الصحابة قد تدخلوا في أمر الخلافة، وأنّ هاجساً معيناً كان يحركهم بهذا الاتجاه، والناس آنذاك تبعاً لقبائهم، فإذا كانت قريش لا يرود لها أن ترى أهل البيت في منصب خلافة الرسول، فهي قادرة على أن تؤثر على الرأي العام وتجعله لصالحها بأسلوب أو بأخر، فلا يحتاج الأمر إلى تواطئ مباشر ومكتوب، فلا يتم الاشكال المذكور.

على أنّنا نتبع الدليل القرآني والنبوى الذي دلّ دلالة قطعية أكيدة على تنصيب الإمام على في يوم الغدير إماماً للمسلمين بعد النبي (صلى الله عليه وآله)، ولا نتبع التاريخ الذي انحرف عن هذه الدلالة، فمادام أن حادثة الغدير قد دلت بالآيات القرآنية التي نزلت فيها والنصوص النبوية المذكورة بشأنها، والقرائن الحالية والمقدمة الحاقة بها على تنصيب الإمام على إماماً للمسلمين بعد النبي، فهذه هي الحجة التي علينا اتباعها.

(٢٠٦) صحيح البخاري: ٣٧/٨

(٢٠٧) شرح نهج البلاغة: ٥٢/١٢

أما لماذا انحرف المسلمون عن هذا الأمر؟ فمهما كان الأمر التاريخي غامضاً أشكّل تفسيره وتحليله والإجابة عنه، فهو أمر في ذمة التاريخ والبحث التاريخي، ولا يتضمن حجة لأحد، إلا إذا جعلنا تاريخ الصحابة ونظام الخلافة أساساً في تفسير الكتاب والسنة بحث نكيف معنى الكتاب والسنة في ضوء هذا التاريخ، ولا شك في أنّ هذا هو انحراف عن المنهج العلمي وعن الكتاب، ومن هنا بدأت مدرسة الخلفاء افتراقها عن الكتاب والسنة وتمسكها بسيرة وتاريخ الخلفاء أساساً في تفسيرهما.

الدليل الثامن: وهو أنّ الإمامة عند القائلين بها صنو النبوة، فلماذا لم ينص القرآن الكريم على أسماء الأئمة؟

وقد مرّ الجواب على مثل هذا السؤال فيما مضى، وجوابنا الآن: إنّ الإمامة مذكورة في القرآن الكريم وأبرز آية في ذلك قوله تعالى: (قَالَ إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمَنْ ذَرَّتِي قَالَ لَا يَأْلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (٢٠٨).

وهي كافية لإثبات أنّ الإمامة مرحلة تالية للنبوة، وأنّها لا تتم إلا بالنصب والتعيين الإلهي، وهذا شأن القرآن دائمًا يذكر أصول العقيدة وأصول الشريعة، ويترك التفاصيل إلى السنة النبوية، على أنّ الآيات النازلة في إماماً أمير المؤمنين كآية الولاية التي مرّ البحث فيها، والآيات النازلة في قضية الغدير بمثابة الذكر الشخصي له. أما سائر الأئمة فمن الطبيعي أن لا يأتي ذكرهم فيه، إذ لم يكن الزمان آنذاك زمانهم، وربما كان ذكرهم فيه أمر يتناهى مع الاهتمام السماوي بحفظ القرآن من التحريف، لأن المنافسة الحزبية والقبلية قد تؤدي إلى التطاول على القرآن وتحريفه، وحينئذ سيدعى قسم من الأئمة بقرآن فيه أسماء الأئمة، وقسم آخر منها سيدعى بقرآن آخر ليس فيه تلك الأسماء، وهذا بحد ذاته كاف لإضعاف مكانة القرآن في الأمة، التي خطط لها سماوياً أن تكون آخر أمة دينية على وجه الأرض، ووقوع هذه المشكلة في السنة النبوية فيما يعود منها إلى أمر الخلافة والإمامية يوضح مدى معقولية احتمال وقوع التحريف في القرآن، فيما لو كانت أسماء الأئمة مذكورة فيه، على أنّ طالب الحقيقة يكتفي ببرهان واحد، والذي يحاول الالتفاف عليها لا تكفيه عشرات الدلائل والبراهين.

وَهَا هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ يَصْرِحُ وَبِوْضُوحٍ تَامٍ بِأَنَّ الْذَّاتَ الْمَقْدَسَةَ لَا تُدْرِكُ بِالْأَبْصَارِ، وَأَنَّ الْعَيْنَ عَاجِزَةٌ عَنْ إِدْرَاكِهِ لَا لِقْسُورٍ فِيهَا، وَإِنَّمَا لِتَنْزِهِ الْأَلْوَهِيَّةَ عَنِ الْجَسَمِيَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعَ الْبَحْثُ الشَّدِيدُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ كَبِيرَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فِي هَلْ أَنَّ اللَّهَ يُرَى فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَمْ لَا؟ فَهَلْ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لَوْ كَانَ قَدْ ذَكَرَ أَسْمَاءَ الْأَئِمَّةَ لَحَسِّمَ مَسْأَلَةَ الْإِمَامَةِ، وَلَمْ يَنْزَعْ فِيهَا أَحَدٌ؟

يُضافُ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ فَرْوَعِ الدِّينِ، وَمِنْ الْمُفَرَّرِ لِدِي الْعُلَمَاءِ أَنَّ خَبْرَ الْوَاحِدِ حَجَّةٌ فِي الْفَرْوَعِ، وَإِلْزَامُهُمْ بِمَا أَلْزَمُوهُمْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ يَقْتَضِيُ أَنَّ لَا يَطْرُحُوا هَذَا الإِشْكَالَ .

وَمِنْ الْغَرِيبِ أَنْ يَعْتَرِضَ ابْنُ تِيمِيَّةَ بِاعْتِرَاضَاتٍ وَيَنْقُلُهَا الْقَفَارِيُّ عَنْهُ بِلَا تَمْحِيصٍ وَلَا تَدْقِيقٍ، فَذَكَرَ أَنَّ ابْنَ تِيمِيَّةَ أَبْطَلَ دُعَوَى الرَّوَافِضِ فِي الْإِمَامَةِ فَقَالَ: «وَهُبْ أَنَا لَا نَحْتَاجُ بِالْحَدِيثِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا ثَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) (٢٠٩). فَشَهَدَ لِهُؤُلَاءِ بِالْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ ذَكْرِ الْإِمَامَةِ.

وَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهُوهُمْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) (٢١٠) فَجَعَلَهُمْ صَادِقِينَ فِي الْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ ذَكْرِ الْإِمَامَةِ، وَسَاقَ شِيخُ الْإِسْلَامِ شَوَاهِدَ أُخْرَى مِنْ هَذَا الْقَبِيلَ، وَهِيَ تَبَيَّنَ أَنَّ إِمامَةَ الْأَنْثَى عَشَرَ الَّتِي تَجْعَلُهَا الْأَثْنَا عَشَرَيْةَ أَصْلَ الدِّينِ وَأَسَاسَهُ، لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ» (٢١١).

فَإِنَّهُ يَرُدُّ عَلَى كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةِ - وَالْقَفَارِيِّ الْمُسْتَشْهِدِ بِهِ - أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى شَهَدَتْ بِالْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ ذَكْرِ النَّبُوَةِ وَالْوَحْيِ، فَهَلْ أَنَّ الَّذِي يَحْمِلُ الْأَوْصَافَ الْمُذَكُورَةَ فِي الْآيَةِ مِنْ غَيْرِ إِيمَانِ بِالنَّبُوَةِ وَالْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ يَعْدُ مُؤْمِنًا عِنْدَ ابْنِ تِيمِيَّةَ؟ وَالْآيَةُ الثَّانِيَّةُ جَعَلَتِ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقِينَ دُونَ أَنْ تَأْتِي عَلَى ذَكْرِ الْمَعَادِ وَالْآخِرَةِ فَهَلْ يَعْنِي ذَلِكَ أَنَّ الَّذِي يَقْتَصِرُ عَلَى الْأَوْصَافِ الْوَارِدَةِ فِي الْآيَةِ دُونَ الْمَعَادِ وَالْآخِرَةِ يَعْدُ صَادِقًا؟ وَهَلْ هَذَا النَّوْعُ مِنَ التَّطْبِيقِ وَالنَّقْدِ يَعْدُ مُنْطَقِيًّا؟

فَإِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ تَارِيَّةً يَجْمِلُ الْعَقَائِدَ الْإِلَهِيَّةَ وَأُخْرَى يَفْصِّلُ فِيهَا، وَثَالِثَةً يَقْتَصِرُ عَلَى بَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ بِحَسْبِ مَقْتضَيَاتِ الْخُطَابِ عِنْدَهُ، وَالْعَقَائِدُ الْإِلَهِيَّةُ تَتَمَثَّلُ فِي مَجْمُوعِ مَا

(٢٠٩) الأَنْفَالُ : ٢ وَ ٣ .

(٢١٠) الْحَجَرَاتُ : ١٥ .

(٢١١) أَصْوَلُ مِذَهَبِ الشِّيَعَةِ لِلْدَّكْتُورِ نَاصِرِ الْقَفَارِيِّ: ٧٠٦ - ٧٠٥ / ٢ .

ذكره القرآن في هذه الحالات الثلاث وليس منطقياً أن يستشهد بمثال من الحالة الأولى أو الثالثة لإثبات العقائد المذكور فيها ونفي العقائد غير المذكورة فيها.

الدليل التاسع: وهو أن المنقول عن أهل البيت يكذب دعوى النص، ويبيّن أنّهم لم يكونوا يدعون لأنفسهم ذلك.

وجوابه: إنّ ما قاله ابن تيمية كلام غير مستند إلى دليل، وهو مما يمكن لأي شخص أن يدّعيه، والمنهج العلمي يقتضي الاستشهاد على الادعاءات بما يثبتها ولا يتقبل إرسالها إرسال المسلمات، وكان الأحرى بالدكتور الفقاري أن لا يكرر مثل هذه الادعاءات إلاّ بعد أن يقوم بإثباتها فمتى كذب أهل البيت (عليهم السلام) دعوى النص؟ وابن؟

فإن كان مصدر هذه الادعاءات كتب أهل السنة، فهذه الكتب انتقائية لا تنطلق عن أهل البيت إلاّ ما فيه شبهة الموافقة لمدرسة الخلفاء، وإن كان المصدر كتب أهل الشيعة، فهي قائمة على أساس النص وطافحة به.

والأمر أكبر من أن يستشهد له، فمصادر التفسير والتاريخ والحديث والكلام عند الإمامية منذ عصر الأئمة وحتى الآن قائمة على هذا الأساس، إلاّ أن المشكلة الموجدة هي أنّ مدرسة الخلفاء تعامل بمنهجية انتقائية مع نصوص أهل البيت (عليهم السلام) فتتمسّك بالنصوص المجملة الغامضة وتهاجم النصوص الصريحة القطعية في النصّ بأنّها كاذبة موضوعة على لسان أهل البيت، والنتيجة الطبيعية لمثل هذا المنهج هي أن يدّعى أمثال ابن تيمية بأنّ المنقول عن أهل البيت يكذب دعوى النص !

ففي كتاب أصول مذهب الشيعة نجد مؤلفه الفقاري يستشهد على نفي النص ببعض كلمات أمير المؤمنين الواردة في نهج البلاغة مما مرّ الجواب عنه، أما نصوص أهل البيت المثبتة لنظرية النص فلا يورد منها شيئاً، ويقف منها موقفاً هجومياً فتارة يقول: «قد كانت بداية التدوين من عناصر ليست من الإسلام في شيء لافتراضها على كتاب الله كالصفار وإبراهيم القمي والكليني... وبعض الأصوليين قد لا يثرون بكل ما جاء في هذه المدونات...»^(٢١٢).

وآخر يقول: «ولدى الشيعة أدلةهم في ثبوت النص سجلوها في كتبهم الخاصة بهم وأهل السنة لا يؤمنون بها ويررون أنها وضعوا على الأئمة من قبل بعض الروافض»^(٢١٣).

(٢١٢) أصول مذهب الشيعة: ج / ٦٩٧ .

(٢١٣) المصدر السابق: ٤٧٠ .

ومنهجية النفي والتکذیب والتکفیر هذه تعنی أنّ الكاتب ليس بقصد بحث علمي محاید، فانّ الذي يطالع كتاباً يعالج موضوع کموضوعات كتاب الفقاري لا يطلب من المؤلف شهادات بالإيمان وحسن السلوك لمحدثي الشیعة حتى يخاطبه المؤلف بمثل هذا الكلام، وإنّما يطلب منه الدلائل والبراهین التي تثبت بطلان نظرية الإمامة وأنها منحولة على أهل البيت، وهذا ما لم يأت به، فإنه في البداية كفر الصفار والکلینی وإبراهیم القمی وأمثالهم من محدثی الإمامیة الأوائل، وفي النهاية بيّن أنّ أهل السنة يرون أدلة النصّ موضوعة بلا بیان ولا دلیل، وكان عليه أن يستعرض تلك النصوص ثم يخضعها لبحث سندی في الرجال حتى يصل الى هذه النتیجة، وفي الوسط ذكر أنّ بعض الأصولیین قد لا يثقون بكل ما جاء في هذه المدونات، وكلامه هذا ناقص والصحيح هو أنّ علماء الإمامیة لا يعتبرون المدونات الحدیثیة عندهم صحاحاً لا تقبل النقد والرد، كما هي نظرة علماء السنة الى الصحیحین، بل يرون فيها ما هو صحيح يحتجّ به وضعیف يرد علمه الى أهله. وهذا مبدأهم الثابت في علم الحدیث، وليس في هذا ما ینفع الفقاری، لأنّ القول بالنصّ أمر قطعی عند علماء الإمامیة، لا یضرّ به حدیث ضعیف هنا أو هناك مادامت نصوص أهل البيت في ذلك متواترة وقطعیة، فانّ الدلیل الضعیف إنّما یُسقط نفسه عن الاعتبار ولا یؤثر في الأدلة القویة المعتبرة المتواترة الواردة الى جنبه كما هو واضح.

* * *

الفصل الثالث: امتيازات مرجعية أهل البيت (عليهم السلام) وخصائصها

امتيازات مرجعية أهل البيت (عليهم السلام) وخصائصها

تمهيد

قال تعالى في كتابه العزيز: (اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) (٢١٤).

لا نريد بهذه الآية إثبات مرجعية أهل البيت، كما قد يتadar إلى الذهن من إيرادها في صدر الكلام ، وذلك لشدة المناسبة بينها وبين مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) باعتبارها الآية التي ثبت نزولها بعد انتهاء النبي من مراسم تنصيب الإمام علي(عليه السلام) في يوم الغدير، فجاءت آية إكمال الدين بمثابة التبريك السماوي لل المسلمين بذلك. ذلك أنّ الكلام في إثبات مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) قد مضى واكتمل ، إنّما غرضنا من إيرادها في صدر هذا الفصل بيان الامتيازات والخصائص التي تحضى بها مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) بالقياس إلى مدرسة الخلفاء، باعتبارها الكمال المتجسد فيها إنطلاقاً من مسألة النص والتعيين، وكيف أنّ الإمامة بالمفهوم الإمامي الاثني عشرى إماماً كاملة بينما هي بالمفهوم الذي عليه في مدرسة الخلفاء إماماً ناقصة. واضح أنّ دوران الإمامة بين مفهومين أحدهما كامل والأخر ناقص ينتهي إلى دوران أصل الدين بين مفهومين أحدهما كامل والأخر ناقص، باعتبار أنّ الدين وحدة واحدة لا يمكن من جهة إلا ويكمel من سائر الجهات ولا ينقص من جهة إلا وينقص من سائر الجهات أيضاً.

فبعد الفراغ من ثبوت نزول هذه الآية في قضية الغدير، نأتي في هذا الفصل لنبيّن جهات الكمال في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) عموماً وفي مفهوم الإمامة لديها على وجه الخصوص، ليتبّع لنا من خلال ذلك أنّ الكمال الذي تتحدث عنه الآية الشريفة هو كمال شامل لمختلف الجهات العقائدية والتشريعية في الإسلام، بحيث إنّ ماهية الدين وصورته الحقيقة تتحقق بهذا الكمال، وأنّ الدين بدونه يأخذ صورة شكليّة، وهو ما ينسجم تماماً مع نصّ الآية حيث تقول: (أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ... وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) فالدين الحالي من إمامه أهل البيت(عليهم السلام) دين ناقص لا يرضى الله به لنا ومنا، وكمال مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) يتجلّى في عدة جهات نشير إلى بعضها:

أولاً: كمال القول بالنصل

إن القول بالنصل على الإمامة ووفقاً لاعتبارات عديدة دينية وعقلانية هي القول الطبيعي في مسألة الإمامة، ولا يصار إلى القول بإرجاع الأمر إلى الأمة إلا بعد قيام الدليل القطعي على فقدان النصل، فالنصل هو الأصل الذي يتم التمسك به والقول الآخر استثناء لا يصار إليه إلا بدليل قطعي. وهذا ما يتضمن معنى الكمال في القول بالنصل، ومعنى النقص في القول الآخر، وذلك طبقاً لاعتبارات التالية:

١ - إن السيرة العقلانية جرت على النصب والتعيين فيما يتعلق بمستقبل الأمور أو في حالة الغياب المؤقت عنها، فلا يغادر البقال محله حتى يعين ناظراً عليه، ولا يغمض الأب عينيه مستقبلاً الموت حتى يوصي بمستقبل أسرته ويطمئن عليه بصورة أو بأخرى^(٢١٥). وجرت السيرة العقلانية أيضاً على لوم ونم من لا يقوم بذلك، فلو ترك البقال محله ولم يعمل بتلك السيرة وحصل ضرر عليه من سرقة ونحوها، يُلام البقال من قبل الناس بمقدار ذمهم للسارق أو أشد، وهي سيرة مطردة في كل الأزمنة والأمكنة، يعمل بها الناس في أدنى أمورهم وأعلاها، ولأجل خطورة مسألة الحكم استقررت سيرة الحكم في شرق الأرض وغربها منذ فجر التاريخ وحتى ما قبل القرون المتأخرة على توريث الحكم والدولة من الآباء إلى الأبناء أو الأخوة فاكتسب النسب قيمة سياسية^(٢١٦). باعتباره الوسيلة المثلثة لضمان الاستقرار السياسي وتقليل عوامل الصراع والنزاع على الحكم إلى أقل حد ممكن، وضمان مستقبل الحكم والدولة إلى أمد بعيد.

ولم تظهر النظم الجمهورية إلى الوجود إلا بعد توفر ضمانات جديدة لمستقبل الحكم هي الدستور، وتتوفر الوسائل اللازمة لإقامة نظام سياسي على أساس الانتخاب الشعبي، وهذا يكشف عن مدى حرص العقلاة على ضمان المستقبل في الأمور العامة والخاصة، وكيف تتصور أن النبي(صلى الله عليه وآله) قد شدّ عن هذه السيرة العقلانية الأكيدة؟ وهو أولى من سائر العقلاة في اتباعها باعتباره الرسول الخاتم المؤمن ليس على أمر عادي من أمور الناس، وإنما على دين البشرية ودنياها إلى آخر يوم من حياتها ، وكيف تتصور أن الأنبياء قبله قد

(٢١٥) فإذا كان البقال لا يغادر محله حتى يعين ناظراً، والأب لا يغمض عينيه حتى يوصي بمستقبل أسرته إذا بطريق أولى أن النبي العظيم الذي يحيث على الوصية لابد أن يوصي لغيره بعد موته بأمور الرسالة التي هي أهم عنده من الأمور الشخصية .

(٢١٦) وهذا لا يعني أن الوراثة هو مبدأ الإمامة، وإنما مرادنا من هذا الكلام بيان أن العقلاة يهتمون بأمورهم المستقبلية، ثم استقرار سيرة البشر على الحكم الوراثي ما هو إلا مثال لهذه السيرة .

عملوا بمبدأ الوصية ولم ي عمل النبي الأعظم(صلى الله عليه وآلـهـ) به؟ ومقتضى كمال الإسلام أن يكون أكمل من سائر النبوات في كل شيء ، في الصوم، في الصلاة، في العبادات في المعاملات وفي العقائد، والوصية من جملة ما يجب أن يكون الإسلام أكمل من سائر النبوات فيه، فالقول بالوصية والنصح لوحده لا يوافق كمال الإسلام، بل لابد أن يكون النصّ والوصية بدرجة كافية من الوضوح والتفصيل والأهمية وبنحو أكمل مما في النبوات السابقة، ومن هنا ندرك حجم المفارقة والمغالطة التي وقع فيها المنكرون لمبدأ النصّ والوصية، خاصة أولئك الذين حاولوا الإزراء بالتشييع القائل بهذا المبدأ بادعاء أن القول به أثر يهودي ظهر في الإسلام، وجوابنا على هذا الادعاء هو أن الأديان تصدر من منبع واحد و تستند إلى أصول واحدة. وحينئذ فظهور هذه الأصول في الإسلام شاهد على مصداقية هذا الدين و صحته، وكماله، وفقدانه لأي منها يعد نقصاً فيه، إنما المستتر من اليهودية التحريفات والزيادات التي اصطنعها الأخبار ، ثم لماذا تعدّ الوصية من النبي لعلي ظهوراً للיהودية في الإسلام ولا تعد وصية أبي بكر لل الخليفة الثاني من جملة ذلك الظهور؟

٢- وقد يقال: إن التحفظ على مستقبل الإسلام كرسالة خاتمة وعلى مستقبل المسلمين كأمة لا ينحصر بالنصح والتعيين بل يشمل صوراً أخرى كالشوري ، ومن الممكن أن النبي(صلى الله عليه وآلـهـ) قد أوكل أمر المستقبل إلى شوري بالطريقة التي تم تقريرها في مدرسة الخلفاء.

وجوابنا على ذلك تارة بلحاظ الثبوت، وأخرى بلحاظ الإثبات، وبلحاظ الثبوت، نقول: إن النبي(صلى الله عليه وآلـهـ) كان، مرجعية شاملة لأمور المسلمين الفكرية والسياسية معاً، وأن الأخذ بالشوري في مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآلـهـ) أمر قابل للتصور في حدود المرجعية السياسية . أما المرجعية الفكرية فمما لا يمكن تصور أي دور للشوري فيها. لأن الأمور السياسية ترجع إلى المجتمع، واحتضانها للشوري يعني إرجاع الشيء إلى صاحبه ليقرر فيه ما يشاء، فتصبح الشوري وسيلة لحل النزاع، أما الأمور الفكرية فهي ليست متعلقة بالناس حتى نرجعها إلى الشوري، وإنما هي متعلقة بالحقيقة السماوية التشريعية التي لابد من البحث عنها واستفراغ الوسع في العثور عليها من قبل المتخصصين.

ومن المسلم به أن المسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآلـهـ) كانوا بحاجة ماسة إلى مرجعية فكرية تبين لهم أبعاد وإمتدادات ما ألقى عليهم من أصول في القرآن والسنة، و واضح أن الشوري القائمة على أساس اتباع الأكثريـة وإهمـال الأقلـيـة يمكنـها أن تـحل المسـائل السـيـاسـية

الزمنية، وليس بوسعها أن تحل مسأله فكرية من قبيل مسألة من هو الكافر؟ ومن هو المشرك؟ وما هي الكبائر؟ وما معنى هذه الآية القرآنية وذلك الحديث النبوى؟ وما حكم مرتكب الكبيرة؟ وما معنى العدالة؟ وما هي البيعة؟ وما هي شروط الحاكم المسلم...؟ الخ.

فإذا صح طريق الشورى فإنما يصح في المسائل السياسية ذات العلاقة بمصير المسلمين كاملاً ولا يصح في المسائل العقائدية والفقهية ذات العلاقة بالإسلام كرسالة والنبي مسؤول عن مستقبل الإسلام كرسالة قبل أن يكون مسؤولاً عن مستقبل المسلمين كاملاً.

وقد أوضح لنا التاريخ بما فيه الكفاية عجز الصحابة، باستثناء الإمام علي(عليه السلام) عن القيام بدور المرجعية الفكرية في حياة المسلمين، وعلى فرض وجود من هو قادر على ذلك فيهم، فإنّ تعدد الصحابة واختلافهم وتتازعهم يجعل موقعهم غير ذي جدوى في حياة المسلمين. ولا يكون لموقعهم جدوى وفائدة فكرية ما لم يتم تعين أحدthem بعنوان المرجع الفكري للمسلمين بعد النبي(صلى الله عليه وآله).

لا يقال : إنّ هذا يلزم منه التعين في المرجعية الفكرية حتى آخر الزمان وهو مما لا يمكن الالتزام به ، لأننا نتحدث عن خصوص مرحلة ما بعد النبي ولا نتحدث عن التاريخ إلى نهايته، ذلك اننا نعتقد أنّ الوحي في عصر النبوة يكشف عن محض الواقع ولاب الشريعة، وأنّ الأمة بعد عصر النبوة تنتقل إلى الفقه والاجتهاد، لكن هذا الانتقال يحتاج إلى فترة وسيطة تتدرب فيها الأمة على أسلوب ممارسة الفقه والاجتهاد بنحو تجمع فيه بين الأصلة السماوية الثابتة والضرورات الأرضية والزمنية المتغيرة، وليس بوسعنا تصوّر جيل الصحابة الذي كان كثير منه قبل سنوات قليلة في عداد المحاربين للإسلام، قد أصبحوا بعد فترة من مصاحبة النبي في ظروف سياسية وقتالية أكثر مما هي علمية مهيئين لممارسة الاجتهاد والاستبطاط، ولابد من تصوّر فترة اعدادية تربوية متوسطة بين مرحلة الوحي وبين مرحلة الفقه والاستبطاط ، ومرجعية هذه المرحلة لابد وأن تكون قائمة على أساس التعين والنص ، لما مرّ من أنّ الشورى والانتخاب لا معنى لهما في المسائل الفكرية، والتاريخي لصدر الإسلام وما حصل فيه من المأساة والانحرافات شاهد حي على ضرورة وجود مثل هذه المرجعية في هذه المرحلة المتوسطة بين عصر الوحي وعصر الفقه. لتمكن الأمة من خلاله على ممارسة أصلية وكفؤة للفقه والاجتهاد في المرحلة التالية التي سوف لا تحتاج إلى التعين بفضل ما ستحضى به عملية الاستبطاط من تجربة علمية وعملية سابقة

ومن وضوح في الأسس والمباني^(٢١٧). هذا حال الشورى بالنسبة إلى المرجعية الفكرية. وإذا كانت المسألة منافية وهي في عالم الثبوت، فلا حاجة إلى مناقشتها في عالم الإثبات كما هو واضح.

أما حالها بالنسبة إلى المرجعية السياسية فهي وإن كانت أمراً قابلاً للتصور ثبوتاً، لكنَّ الكلام كلَّ الكلام في مرحلة الإثبات والفعالية والتحقق الخارجي، فبأي دليل يحقّ لقائل أن يقول: إنَّ النبي^(صلى الله عليه وآله) قد عيَّن الشورى كطريق لضمان مستقبل الإسلام؟ فإنَّ هذا الكلام بحدِّ نفسه فرض يحتاج إلى إثبات من الكتاب والسنة النبوية، واستدلال مدرسة الخلفاء في هذه المسألة - كما مرَّ من أقوال علمائها - قائم على ثلات مقدمات هي :

أ - عدم وجود النص وانحصر الأمر بالانتخاب.

ب - آية (وأمرهم شوري بينهم).

ج - الواقع التاريخي لنظام الخلافة.

والذي ينظر في التراث الفكري لمدرسة الخلفاء في هذا المضمار يتوقع أن يجد فيها تقريراً علمياً كافياً لكل من هذه المقدمات لكنه يفاجأ حينما يجد المقدمة الأولى متصلة بالمقدمة الثالثة، وليس منفصلة عنها، بمعنى أن الادعاء بعدم وجود النص في مسألة الخلافة لم يقم على أساس دراسة علمية محايده لنصوص الكتاب والسنة كما هو المتوقع، وإنما قام على أساس تسلیم مسبق بشرعية نظام الخلافة والالتزام بما يقتضيه هذا التسلیم من مصادر نظرية النص والتعیین بشتى الصور والأساليب، كما يتضح ذلك من الفصل السابق، هذا عن المقدمة الأولى.

أما المقدمة الثانية، وهي آية الشورى فإنما يصح التمسك بها بعد إثبات أنَّ مسألة الإمامة والخلافة هي من أمر المسلمين وليس من أمر الله والإسلام والدين، فلو كانت هذه المسألة على غرار تدبير أمر الجيش والإدارات والأجهزة التنفيذية والسياسات الاقتصادية ، فمن الممكن أن يدعى أنها أمر المسلمين وأنَّ الآية قد أرجعته إلى الشورى، ولو كانت غير متمحضة لهم بل متصلة بأمر الإسلام والدين الذي هو أمر الله فلا معنى للشورى في أمر يعود ولو بعضاً منه إلى الله، ولو جاز لأحد أن يدّعى أنَّ الخلافة في زماننا هذا ليست من أمر

(٢١٧) الشورى ليست حلًا في الأمور الفكرية، ولابد من مرجعية منصوصة تبين الحقيقة لأن الشورى تأتي كحل عند غياب الحقيقة وكصورة من صور إجراء المصالحة بين الناس، وهذا ما يمكن تصوره في الأمور التي يرجع الحق فيها إلى الناس أنفسهم. أما الأمور العقائدية والفكرية الراجعة إلى الله سبحانه وإلى حقيقة سماوية معينة فمما لا يمكننا فيها إجراء الشورى ولابد من تصور مرجعية تختزن تلك الحقيقة حتى تراجعها الأمة وتأخذ منها تلك الحقيقة.

الإسلام وإنّما من أمر المسلمين فهو مقبول ، ولكن الأمر في صدر الإسلام مختلف تماماً لارتباط مصير الدين والإسلام بأمر الإمامة والخلافة آنذاك.

ولو كانت مسألة الإمامة والخلافة مورداً تطبيقياً لآية الشورى، فإنّ هذه المسألة المصيرية الحساسة تستلزم توضيحاً كافياً وتهيئة مسبقة وإعلاناً نبوياً، وكل هذه اللوازم مفقودة، إذ ليس في القرآن الكريم أكثر من آيتين عن الشورى، وليس في سيرة النبي(صلى الله عليه وآلـه) شواهد تدل على أنّ النبي قد أعلن للMuslimين أنّ الأمر بعده سيكون شورى بينهم، وأنّه قد أعدّ صحابته لممارسة الشورى من بعده، ومع كل هذه الفراغات كيف يتأتى لنا أن ندعى بأنّ مسألة الإمامة والخلافة تقوم على أساس الشورى؟^(٢١٨)

وهذه الفراغات واللوازم الطبيعية المفقودة هي التي جعلت بعض المفكرين ينكرون وجود نظام سياسي في الإسلام، واعتبار أن نظام الخلافة قد أفرزته الذهنية العربية ولم يكن إفرازاً للإسلام لا كتاباً ولا سنة، وهذا هو الواقع والإشكال الكبير الذي يواجه نظام الخلافة. وهنا يبدأ الكلام في المقدمة الثالثة، فإنّ الاستدلال على شرعية نظام الخلافة بكونه الواقع الذي أقدم عليه الصحابة من أجل مصاديق المصادر على المطلوب، وهو أول الكلام فمن أين أصبح عمل الصحابة حجة شرعية يستدل بها في مصاف الكتاب والسنة؟ ولو صدق هذا الكلام فإنه يكون نحواً من الإقرار بمبدأ التعيين والنصّ، لأنّه يعني أنّ الشريعة قد عينت الصحابة مرجعية شرعية للMuslimين بعد النبي، وهذا من حيث المبدأ رجوع إلى مقالة الشيعة مع فارق في أشخاص وأفراد هذه المرجعية، فهم يرونها مرجعية الصحابة^(٢١٩) وغيرهم يراها مرجعية أهل البيت، وحينئذ فمدرسة الخلفاء مخيرة بين أمرين ، فإنّما أن ندعى بأنّ الصحابة مرجعية فكرية وسياسية قائمة بنفسها لم يدل عليها دليل من الكتاب والسنة وحينئذ فهي ليست مرجعية فكرية ولا سياسية لفقدان الدليل الشرعي عليها، وأما أن تقول: بأنّها مرجعية قام النصّ الشرعي عليها ، فهذا رجوع إلى مقالة النصّ التي تنكرها، وليس لها أن

(٢١٨) لمزيد من التفصيل انظر بحث حول الولاية للسيد الشهيد محمدي باقر الصدر: ٢٧ - ٦١، فإنّه قد ناقش نظرية الشورى مناقشة تاريخية وافية ومتينة.

(٢١٩) الأمة لها السيادة على نفسها فيما هو راجع إليها من أمور السياسة، وليس لها السيادة فيما هو راجع إلى الله من أمور العقيدة والشرعية والمرجعية الفكرية.

ثم إن سيادة الأمة على نفسها في الأمور السياسية أمر معقول بعد إثبات أنّ هذه الأمور أمور الأمة وليس أمور الدين، لأنّ الآية تقول (أمرهم شورى بينهم)، والتاريخ يشهد أنّ الإمامة في مرحلة ما بعد النبي(صلى الله عليه وآلـه) تتصل بأمر الدين أكثر من اتصالها بأمر الناس، وما المشاجرات والنزاعات والتيارات الفكرية التي حصلت في عصر الخلفاء وما بعده إلا دليل واضح على ذلك.

تتكر النص من جهة وتلتزم بوازمه من جهة أخرى كقيامها بإثبات شرعية نظام الخلافة على أساس القول بحجية عمل الصحابة، لأن هذا القول من جملة لوازם النص، ولا يمكن انكار شيء والعمل بوازمه في آن واحد.

٣ - إن الشريعة تنزع نحو التعين في اتجاهاتها العامة، فنجد لها تتصب الزوج قيماً على شؤون زوجته وأطفاله وأسرته، وتنصب الفقيه قاضياً يحل الخصومات بين الناس، وتنصب على الأيتام قيماً يتولى شؤونهم ، بل ورد في حديث معروف عن النبي(صلى الله عليه وآله) روثه معظم المصادر الحديثية ائله قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا عليهم أحدهم»^(٢٢٠).

ومع هذه النزعة الشديدة نحو التعين حتى في الأمور الجزئية والعادلة كيف يباح لمدرسة الخلفاء الادعاء بأن النبي(صلى الله عليه وآله) قد ترک أمر الأمة ومستقبلها تديره بنفسها؟ النبي الذي يسبق النزاع المفترض ويسعى لحله في أمور جزئية مثل مسألة سفر ثلاثة أشخاص كيف لا يتدخل في حل النزاع الحقيقي في مسألة مصيرية كمسألة الإمامة والخلافة ؟

خاصة وأن القرآن الكريم قد علل بعثة الأنبياء بحل النزاعات بين الناس، قال تعالى: (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ التَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلُوْا فِيهِ)^(٢٢١).

فوظيفة الأنبياء والنبوات دائماً هي ارجاع الناس الى حالة الوحدة التي كانوا عليها في فجر التاريخ عبر حل النزاعات والاختلافات الحادثة بينهم، ولا شك بين العقلاء أن مسألة الزعامة هي من أهم أسباب الخلاف والنزاع بين الناس، فإذا لم يقم الأنبياء بحلها فأي مسألة نزاعية أخرى يقومون بحلها؟ وإذا لم يعتن الإسلام بحلها، فما معنى أكمليته بالنسبة إلى النبوات السابقة عليه؟

وإذا قيل بأنه قد حلها بطريقة الشوري فقد مر أن النبي(صلى الله عليه وآله) بنفسه لم يعلن عن هذا الطريق ولم يمهّد له ولم يعد له عذته ولم يمرّن الأمة عليه ولم يبيّن للأمة أي شيء من خطوطه العريضة، ومع فقدان هذه اللوازם الضرورية لا يكون بوسع أحد الادعاء بأن الشريعة قد اختارت هذا الطريق، فضلاً عن المناقشة السابقة في أن آية الشوري جعلت

(٢٢٠) نيل الأوطار: ١٥٧/٩ .
(٢٢١) البقرة: ٢١٣ .

الشورى حلاً لمسائل زمنية هي من شؤون الناس المضطهدة، وما نحن فيه مسألة لها اتصال بمصير الإسلام كدين ورسالة وليس مسألة زمنية ماضية.

٤ - قد مرّ أنّ أصل مقوله الدين في الحياة تقوم على أساس أنّ مرجعية الإنسان لنفسه طبقاً لمعاييره المبدأ التبريري المعبر عنه في القرآن الكريم بقوله تعالى: (أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَهُ هَوَاهُ)^(٢٢٢) هي مرجعية الناقص للناقص فلا تثمر شيئاً بالنسبة له، بل تؤدي إلى تكريس النقص فيه، وأنّ الدين جاء ليبطل هذه المرجعية الناقصة ويقدم بدلاً عنها مرجعية كاملة هي مرجعية الله للإنسان التي هي مرجعية الكامل للناقص، والتي تؤدي إلى معالجة النقص في الإنسان بوصله بنقطة الكمال المطلق وحده على التوجه نحوها، وحينئذ فالكمال هو ما يستمدّه الإنسان من الله سبحانه وتعالى، وما يتحقق فيه من تأثير إلهي، والدين الكامل هو ذلك الدين القادر على بذل أكبر فعالية ممكنة ومؤثرة على الساحة الإنسانية ، وكلما دار الأمر بين إثبات ونفي فعالية دينية معينة فمقتضى الكمال في الدين هو الإثبات لا النفي ، بشرط أن يكون الإثبات مبنياً على مفهوم ديني صحيح، فإذا دار الأمر بين الإيمان بتوحيد غير مؤثر في الساحة الإنسانية وتوحيد مؤثر فال الأول مرفوض والثاني هو مقتضى الكمال. قال تعالى: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتٍ)^(٢٢٣) مؤثرتان في الكون والحياة .

وإذا دار الأمر بين دين يقتصر في عباداته على يوم واحد من الأسبوع وأخر يقدم برنامجاً عبادياً يومياً حاشداً وتقصيلياً لكل وقت من أوقات اليوم الواحد، فال الأول ناقص مرفوض والثاني كامل مطلوب، وإذا دار الأمر بين اعتقاد بأنبياء لا عصمة لهم عن الرذائل وأنهم قد ارتكبوا فعلاً شيئاً منها، واعتقاد آخر بعصمة كاملة تامة من أول يوم إلى آخر لحظة من حياتهم(عليهم السلام) ، فال الأول باطل والثاني حق وصواب، وإذا دار الأمر بين الاعتقاد بدين خاص بالشؤون الفردية الروحية ولا علاقة له بالمجتمع والدولة، واعتقاد آخر بدين شامل لمختلف الشؤون ، فال الأول ناقص والثاني كامل، وإذا دارت المهدوية بين اعتقاد بكون المهدي رجل يظهر في زمانه واعتقاد آخر بأنّ المهديولد في منتصف القرن الثالث الهجري ثم غاب عن الأنظار بانتظار الإذن الإلهي له بالظهور وذلك في آخر الزمان. فالاعتقاد الأول ناقص والآخر تام كامل.

. (٢٢٢) الفرقان: ٤٣ .

. (٢٢٣) المائدة: ٦٤ .

وهكذا الأمر في مسألة الإمامة فإن دورانها بين المدرستين إنما هو دوران بين مفهوم ناقص يراها خالية من النص والعصمة ومنوطه برأي الناس وببيعة أفراد قلائل ولو كانوا بعد أصابع اليد، ومفهوم كامل يجعلها من أصول الدين وجملة الرسالة الإلهية وأنها تتم بالنص ويشترط فيها العصمة ، وأن الأعمال لا تقبل إلا بها، وأنها تتسلسل في اثنى عشر إماماً بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، وأنها هي الأساس بالنسبة إلى المرحلة التالية التي ستشهد غيبة الإمام عن الأنظار ، وأن مرحلة الغيبة هي بمثابة الظل لمرحلة الحضور.

والتمسك بالمفهوم الناقص عن الإمامة والخلافة، ورفض المفهوم الكامل عنها يعود إلى العجز عن إثبات المرتبة الكاملة فتبدو هذه المرتبة وكأنها زائدة مصطنعة، وهي ليست كذلك، وإنما اعتبرت زائدة مصطنعة، لأن زاوية النظر إليها كانت ناقصة، ومقاييس النص والكمال هو الدليل العقلي والسمعي الذي يثبت للإمامية مفهوماً كاملاً، إلا أن الطرف الآخر لا يأخذ بهذا الدليل ويحاول الالتفاف عليه بوجه أو باخر بغير دليل علمي مقابل، وإنما لكون دليل الكمال يخالف الواقع التاريخي الناقص لنظام الخلافة في صدر الإسلام.

٥ - على أن نظام الخلافة لم يتم بالانتخاب ، فقد تقليدها الخليفة الأول أثر مفاوضات السقيفة التي جرت بين فريق من الأنصار والمهاجرين، وقد غاب عنها كثير من أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وآله) وأهل بيته، وبعض من حضر كان حضوره بتأثير من القوة وسياسة الرعب التي انتهجها بعض زعماء الحزب القرشي المعارض للإمام علي وللأنصار، وتقلدها الخليفة الثاني بتوصية من الخليفة الأول، ولم يسمح عمر بن الخطاب في أواخر حياته بالعودة إلى تجربة السقيفة مطلباً ذلك بأنها كانت فلتة وقى الله المسلمين شرّها، فجعل أمر الخلافة من بعده في ستة من قريش ووضع أمم هؤلاء الستة ضوابط ونسق خاص أمرهم باتباعه في عملية الانتخاب وكأنه بذلك يسوقهم نحو شخص بعينه يريد جعل الخلافة له، وإذا كان الانتخاب هو الحق في مسألة الإمامة فإنه لم يتم إلا لأمير المؤمنين علي(عليه السلام)، وعلى القائلين به التسليم لعلي وحده من بين سائر الخلفاء الراشدين بالإمامية دون من سبقه فضلاً عن لحنه من الأمويين والعباسيين.

٦ - ويكفي مدرسة النص كاماً ما يعترى نظرية الانتخاب من تخبط وإبهام واستدلالات واهية، فما هو مفهوم الأمة؟ ومن هم المعنيون بالانتخاب؟ وكيف تتم البيعة؟ وبأي عدد؟ وما هي قيمة الجواب الذي يذكر عن هذه الأسئلة إذا لم يجد له أساساً في الكتاب والسنّة؟

ويكفي مدرسة النصّ كاماً أيضاً، أنّ مدرسة الخلفاء لما جعلت السياق التاريخي لنظام الخلافة هو الدليل الذي تتمسّك به بدلاً عن الكتاب والسنة وجدت أنّ هذا السياق ليس على حالة واحدة بل له حالات متعددة فلمنت تبعاً لذلك بعده طرق تؤدي إلى الخلافة غير الانتخاب والشورى، من جملتها العهد من الخليفة السابق، والتغلب بالقوة والقهر، وهذا شأن من لا يملك موقفاً محدداً أنه يأخذ بكل موقف يتراوئ لـه، نظير من يسأل عن شيء لا يعرفه ولا يريد أن يعترف بجهله فيه فيجيب عنه بأيّ كلام يأتي على لسانه فترى أجوبته متعددة ومتعارضة ويغيب عن باله أنّ السؤال لا يحتمل إلّا جواباً واحداً ولا يحتمل أجوبة متعددة فضلاً عن المتعارضة، وإلّا كيف تجتمع في مدرسة واحدة نظريات متعددة يخالف بعضها بعضًا كالقول بالانتخاب و اختيار الأمة من جهة وإيكال الأمر إلى القوة والقهر والتغلب من جهة أخرى، والى ولادة العهد من جهة ثالثة؟ وكأنّ مدرسة الخلفاء تريـد أن تقول: إنّ الخلافة تتعقد بكل طرـيق ما عدا طريق النصّ من الكتاب والسنة؟! وكأن المراد عندها حـذف أهل البيت(عليهم السلام) بأيّ طرـيق كان ذلك، لا بيان مسألة الخلافة.

٧ - ويتجـلى كـمال مدرسة النصّ من ملاحظة توجـيهات مدرسة الخلفاء لـلـاعتقـاد بعدم النصـ، وقد مرـ ذكرـها فيما مضـى ونشرـ إليها الآـن بنـحو مختـصر وـهي:

أ - إنـ الإمامـة ليست من شـؤون الدينـ حتى يـتاح للنبيـ التـعرض لهاـ، بـدليل قولهـ(صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ): «أـنـتم أـعلم بـشـؤون دـنيـاـکـمـ»، وـقول بعضـ الصـحـابـة لأـبي بـكرـ: «رضـيـكـ رـسـولـ اللهـ لـدينـناـ فـرضـيـنـاـكـ لـدـنـيـانـاـ»^(٢٤).

ب - إنـ تركـ النـصـ ليس إـهـمـاـ، بلـ إـيكـالـ الـأـمـرـ إـلـىـ أـهـلـهـ^(٢٥).

ج - إنـ تركـ النـصـ كانـ لـغاـيةـ بـعـيـدةـ وـهـيـ عـدـمـ تـقيـيدـ الـمـسـلـمـينـ بـشـيءـ يـمـكـنـ أنـ يـكـونـ فـيـ المـسـتـقـبـلـ مـنـافـيـاـ لـتـطـورـهـمـ، فـتـرـكـ أـمـرـ الـخـلـافـةـ لـهـمـ يـعـالـجـونـهـ بـماـ تـقرـضـهـ الـضـرـورـاتـ الـزـمـنـيـةـ المـتـغـيـرـةـ عـلـيـهـمـ^(٢٦).

وـجـوابـ التـوـجـيهـ الـأـوـلـ: إنـ الإـمامـةـ إنـ لمـ تـكـنـ مـنـ شـؤـونـ الـدـيـنـ فـمـاـ معـنـىـ الـخـلـافـةـ عـنـهـ إـذـنـ؟ وـهـلـ كـانـ أـبـوـبـكـرـ خـلـيفـةـ عـنـهـ فـيـ أـمـرـ نـبـوـتـهـ(صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ)؟ أـمـ كـانـ خـلـيفـةـ عـنـهـ فـيـ أـمـرـ الـدـوـلـةـ الـنـبـوـيـةـ الـتـيـ أـنـشـأـهـاـ؟ فـإـنـ النـبـوـةـ لـاـ خـلـافـةـ لـهـاـ لـدـورـانـهـاـ مـدارـ الـوـحـيـ، وـقـدـ اـنـقـطـعـتـ بـانـقـطـاعـ

(٢٤) شـرحـ المـقـاصـدـ: ٢٦٤ـ/٥ـ - ٢٦٦ـ.

(٢٥) المـصـدرـ السـابـقـ: ٢٦٣ـ/٥ـ .

(٢٦) النـظـامـ السـيـاسـيـ لـلـدـوـلـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، مـحمدـ سـلـيمـ العـواـ: ٦٦ـ - ٦٨ـ. نقـلاـ عـنـ نـظـامـ الـحـكـمـ وـالـإـدـارـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ لـلـشـيخـ محمدـ مـهـديـ شـمـسـ الدـيـنـ: ٢٢٨ـ.

الوحي عن الرسول(صلى الله عليه وآلـه)، ولا تكون الخلافة إلا في مقام الإمامة والولاية الذي كان يحظى به النبي(صلى الله عليه وآلـه) في علاقته مع المسلمين والذي عبر عنه القرآن الكريم بقوله تعالى: (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ..) (٢٢٧) وهو مقام يحظى بكل خصائص السلطة والحكومة على المسلمين.

وال الخليفة إنما يكون خليفة في هذا المقام بعد حذف الدرجة الخاصة بالنبي(صلى الله عليه وآلـه) لأجل نبوته ويبقى الباقى شأنًا يتولاه الإمام الذي يأتي من بعده بالحق. وليت مدرسة الخلفاء لم تذكر هذا التوجيه، لأنه يؤدي إلى إبطال نظام الخلافة ويفتح نافذة العلمانية على الإسلام، وأما حديث «أنتم أعلم بشؤون دنياكم» فيكيفه ضعفًا أنّ النبي قد تدخل في أكثر شؤون دنيانا، فلماذا هذا التدخل منه في أن يقوم صحبة السفر الثلاثة بتأمير أحدهم عليهم؟ ولعل المقصود بالحديث بعد ملاحظة الظروف المحيطة به إنهم أعلم بأمورهم الشخصية من معاملات وبيع وشراء وزراعة وصناعة ونحو ذلك ، ولا يشمل الأمور العامة التي جاءت الشريعة لمعالجتها وتنسيقها وتوجيهها، وليس بوسع الإنسان أن يصدق بما ترويه المصادر الحديثية بشأن هذا الحديث من أنّ النبي(صلى الله عليه وآلـه) قد قاله في حادثة تأثير النخل في المدينة ، وأنّ النبي قد نهى القائمين بهذا العمل عنه ، فلما انتهوا عن التأثير ظهر التمر شيئاً في السنة التالية فقال النبي(صلى الله عليه وآلـه): «أنتم أعلم بشؤون دنياكم» فمعنى هذه الحادثة أنّ النبي ليس له علم بضرورة تأثير النخل، وهي معلومة يحيط بها حتى الصبيان في مكة والمدينة وسائر المدن ذات النخيل فكيف جهلها النبي؟ وإذا لم يكن النبي(صلى الله عليه وآلـه) على علم بذلك فلماذا ينصحهم بشيء لا علم له فيه؟ أليس في ذلك تنقيص من شأن النبي(صلى الله عليه وآلـه) وتعریض به؟

وجواب التوجيه الثاني: إنّ ترك النصّ لو كان بمعنى إيكال الأمر إلى أهله فما هذا التنازع الذي حصل من بعد النبي على الخلافة والإمامية؟ وما هذه الانحرافات الفكرية والسياسية التي ظلّ الإسلام يتعثر في عقاباتها(٢٢٨) حتى هذا اليوم؟ ثم إنّ هذا الإيكال بحدّ ذاته يحتاج إلى إشارة من النبي(صلى الله عليه وآلـه) حتى يتضح أمره بالنسبة للمسلمين، ويحتاج إلى اطارات عامة وضوابط كلية تبين كيفية تداول الأمر، ولا أقل من احتياجه إلى توصيات وتوجيهات عامة بهذا الشأن، وحتى لو قلنا بأنّ ذلك كان بمعنى إيكال الأمر إلى أهله، فإنّ حساسية

(٢٢٧) الأحزاب : ٦ .

(٢٢٨) عقابات: مفرداتها عقبولة، مادة (عقبل): بقايا المرض. النهاية في غريب الحديث: ٣/٢٦٩. العقابات : بقايا العلة والعداوة والعنق، الشدائد من الأمور، راجع لسان العرب: ١١/٤٦٦.

الظروف وخطورة أمر الخلافة تستلزم التأكيد والاحتياط ببيان أمور وتوجيهات المسلمين تقيدهم في مستقبل أمورهم، ألا ترى الآباء يوصون أبناءهم بما يفهمون في المستقبل رغم اطمئنان الأب بحسن سلوك ابنه، ويهتمون بالوصية أكثر في الأمور المهمة والخطيرة رغم توفر ذلك الاطمئنان ، وفي مسألة الخلافة كل الشواهد التاريخية المتوفرة تسلب الاطمئنان وتورث الشك بأهلية المسلمين لحلّ مسألة الخلافة من تقاء أنفسهم بلا مضاعفات وأخطار وانحرافات، وعلى فرض وجود ذلك الاطمئنان فإن العقل وسيرة العقلاه يحكمان بضرورة الاحتياط والحذر والتأكد على ذلك الأمر بتقديم ما يلزم تقديمها من التوجيهات والتوصيات واللاحظات والتدابير الكافية لضمان مستقبل الإسلام والمسلمين، وقد كان ذلك ليس له إلا تفسير من أحد تفسيرين، فاما أن نقول بأن النبي قد أهمل الأمر، وأما أن نقول بأن نظرية الاختيار والشوري ليست بصحيحة، والثاني هو الموافق للشواهد والأدلة والبراهين .

وجواب التوجيه الثالث : إن مسألة النطور أمر يتوقع لحاظه من الشريعة الخاتمة، ولكن التطور الذي يتوقع من الشريعة لحاظه لابد وان يستند على قاعدة متينة من الأصالة، حذراً من انحراف التجربة وانزلاقها في مسارات تخالف هويتها السماوية، فقبل أن نتوقع من الشريعة مراعاة التطور المستقبلي لابد وأن نتوقع منها ضمان أصالة واستقامة التجربة، ووضع الضوابط التي من شأنها الاستجابة لتطور مطلوب وصحيح وعدم الإنجرار وراء تطور خادع يؤدي بالتجربة إلى الإنسلاخ عن هويتها الأصلية، وحينئذ فمسألة التطور لا تستدعي فتح أبواب التجربة أمام كل الاحتمالات والاختيارات والنظريات بال نحو الذي يجعلها صفحة بيضاء تقبل كل فكرة ورأي واتجاه، فإن هذا المعنى لم يقل به أحد ، ولم تقبله حتى النظم الليبرالية، حيث استندت هذه النظم على دساتير محددة عالجت المسائل المستقبلية ضمن اختيارات واضحة ومعالم ثابتة لا تسمح بتجاوزها، فإذا كانت النظم الليبرالية القائمة أساساً على فكرة التطور تراعي التطور في سياق خاص واطار محدد، مما بال الإسلام وهو يقوم على أساس فكرة التوحيد - لا التطور - وهي فكرة ثابتة يراعي التطور بنحو مفتوح أمام كل اختيار ونظرية واحتمال؟

إن هذا المعنى هو عين الإهمال، ولكي نرفع عن الإسلام ذلك فأقل ما يحتاج إليه أصحاب التوجيه الثالث هو إثبات أمرتين :

١ - إن النبي قد أشار إلى هذا التوجيه ليتم بذلك إثبات موقف إيجابي منه(صلى الله عليه وآله)أزاء مستقبل الإسلام والمسلمين .

٢ - إن الإسلام قد تصدى لوضع الضمانات الكافية التي تحول دون انحراف المسيرة الإسلامية عن الخط السماوي المرسوم لها .

فإن هذين الأمرين يمثلان الحد الأدنى من الإيجابية المتوقعة في كل قائد وزعيم أزاء مستقبل المسيرة التي يؤسسها ويعمل على تخلیدها، فضلاً عما هو متوقع من شخصية استثنائية كالرسول الأعظم(صلى الله عليه وآله)، والأمر الأول مفقود فليس هناك شاهد تاريخي واحد على أن النبي(صلى الله عليه وآله) قد بين لل المسلمين أنه سيترك أمر المستقبل مفتوحاً أمامهم، والأمر الثاني مفقود أيضاً؛ إذ ليس في مدرسة الخلفاء ما يدل على وجود ضمانات نصّ عليها الكتاب أو صرّح بها الرسول من شأنها حفظ المسيرة الإسلامية والحلولة دون انحرافها. لأن نظرية الخلافة بكل تفاصيلها واطارها العام مستفادة من الواقع التاريخي لنظام الخلافة وليس من الكتاب ولا السنة النبوية.

على أن هذا الحد الأدنى المفقود من الإيجابية المتوقعة من النبي(صلى الله عليه وآله) بما هو زعيم أزاء مستقبل المسيرة الإسلامية لا نعده - فيما لو توفر - كافياً، لأن الإيجابية المطلوبة من القائد تجاه مسألة المستقبل تقاس وتحدد في ضوء الظروف المحيطة ومدى أهمية المسيرة التي أسسها وقادها ، وكل الأمرين بالنسبة إلى الإسلام يحتلان موقعاً استثنائياً، فالظروف المحيطة كانت قلقة ومضطربة جداً والتحديات في الداخل والخارج في أقصاها، وأبرز شاهد على ذلك كلام أمير المؤمنين حينما يقول: «حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعوا إلى محق دين محمد(صلى الله عليه وآله) فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هاماً تكون المصيبة به على أعظم» .^(٢٢٩)

وأهمية المسيرة الإسلامية هي بمستوى أهمية دين البشرية كلها ودنياها، وفي مثل هذه الحالة يتوقع من قائد ومؤسس مثل هذه المسيرة والتجربة أن يبذل أقصى ما يتصور من العناية بشأن المستقبل، بينما لو أخذنا بالتصور الذي تطرحه مدرسة الخلفاء نجده لا يتضمن حتى الحد الأدنى من هذه العناية المفترضة.

وبكلمة أخرى أن التطور المفترض لحاظه هو فرع ضمان أصل الدين، وحينئذ فمقتضى الحرص على ذلك التطور الإقدام على خطوات وإجراءات من شأنها أن تضمن مستقبل أصل الإسلام والتجربة الإسلامية ، وهذا ما ينسجم مع مدرسة النصّ ولا ينسجم مع مدرسة الاختيار والانتخاب .

(٢٢٩) نهج البلاغة كتاب: ٦٢، ١١٩/٣ - كتابه إلى مصر، تحقيق محمد عبده، الناشر دار المعرفة.

ثانياً: كمال القول بالإمامية الاثني عشرية

وهو ما يتجلّى من خمس جهات:

١ - اضطراب مدرسة الخلفاء في تفسير حديث: «لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم أثنا عشر خليفة كلهم من قريش»^(٢٣٠).

حيث لم يجدوا لهذا العدد واقعاً يطابق نظام الخلافة بالسياق التاريخي الذي اعتمد كأساس تقويم عليه هذه المدرسة، فهو أكثر من عدد الخلفاء الراشدين وأقل من عدد الخلفاء الأمويين، وأقل من عدد الخلفاء العباسيين بكثير، ومع أن لهذا الحديث نصوص وألفاظ متعددة، وسواء تم تفسير الحديث بالأخبار عن المستقبل أو بإنشاء الشرعية لخلافة الاثني عشر المقصودين به، فإنّ ظاهر الحديث بمختلف نصوصه وبأي نحو فسرناه يفيد امتداح وإمضاء خلافة هذا العدد من الخلفاء، ولذا فقد وقع البحث في تحديد الأشخاص المقصودين به، فلما وجدوه لا يطابق أي سلسلة من السلالس الثلاثة لنظام الخلافة، وهي الراشدية والأموية والعباسية، اضطربوا في تفسيره اضطراباً شديداً، فقال ابن العربي: لم أعلم للحديث معنى^(٢٣١)، وقال الكشميري الديوبندي: «قيل إِنَّهُمْ مُتَفَاصِلُونَ، وَقِيلَ مُتَوَالُونَ، وَقِيلَ هُمُ الْخُلُفَاءُ الْأَرْبَعَةُ وَالْإِمَامُ الْحَسَنُ، وَالْأَمِيرُ مَعَاوِيَةُ، وَبَعْضُ الْخُلُفَاءِ مِنَ الْعَبَاسِيِّينَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ، وَقِيلَ دُعُوهُ عَلَى إِبَاهَمَهُ»^(٢٣٢).

وقد فصل ابن حجر العسقلاني في هذه المسألة تفصيلاً واسعاً نقله بنصّه لنبيّن للقارئ مدى تضارب الآراء فيها عندهم، فقد كتب يقول:

«قال ابن بطال عن المهلب: لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث - يعني بشيء معين - فقوم قالوا يكونون بتوالى إمارتهم، وقوم قالوا يكونون في زمن واحد، وكلهم يدعى الإمارة. قال: والذي يغلب على الظن أنه^(عليه السلام) أخبر بأعجيب تكون بعده من الفتنة، حتى يفترق الناس في وقت واحد على اثنى عشر أميراً، قال: ولو أراد غير هذا لقال يكون اثنى عشر أميراً يفعلون كذا فلما أعرابهم من الخبر عرفنا أنه أراد أنهم يكونون في زمن واحد. وهو كلام من لم يقف في شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة، وقد عرفت من الروايات التي ذكرتها عند مسلم وغيره، أنه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم

(٢٣٠) صحيح مسلم : ١٤٥٢/٣ .

(٢٣١) شرح صحيح الترمذى: ٦٨/٩ .

(٢٣٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري: ٢١٢/١٣ - ٢١٥ ، باب الاستخلاف ذيل الحديث ٧٢٢٢ .

وهو كون الإسلام عزيزاً منيعاً، وفي الرواية الأخرى صفة أخرى وهو أن كلهم يجتمع عليه الناس، كما وقع عند أبي داود».

وقد لخص القاضي عياض ذلك فقال: توجه على هذا العدد سؤالان أحدهما أنه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة يعني الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره «الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكاً» لأنَّ الثلاثين سنة لم يكن فيها إلَّا الخلفاء الأربع وأيام الحسن بن علي. والثاني أنه ولِي الخلافة أكثر من هذا العدد.

قال: والجواب عن الأول أنه أراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم يقيده في حديث جابر بن سمرة بذلك ، وعن الثاني أنه لم يقل: لا يلي إلَّا اثنا عشر وإنما قال: يكون اثنا عشر وقد ولَى هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم، قال: وهذا أن جعل اللفظ واقعاً على كل من ولَى، وإلَّا فيحتمل أن يكون المراد من يستحق الخلافة من أئمة العدل، وقد مضى منهم الخلفاء الأربع وألابد من تمام العدة قبل قيام الساعة.

وقد قيل إنَّهم يكونون في زمان واحد يفترق الناس عليهم.

وقد وقع في المائة الخامسة في الأندلس وحدها ستة أنفس كلُّهم يتسمى بالخلافة، ومعهم صاحب مصر والعباسية ببغداد إلى من كان يدعى الخلافة في أقطار الأرض من العلوية والخوارج.

قال: ويعضد هذا التأويل قوله في حديث آخر في مسلم: ستكون خلفاء فيكثرون، قال: ويحتمل أن يكون المراد أن يكون اثنا عشر في مدة عزَّة الخلافة وقوه الإسلام واستقامته أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة، ويؤيد هذه قوله في بعض الطرق كلُّهم تجتمع عليه الأمة هذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بنى أمية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد، فاتصلت بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوا أمرهم، وهذا العدد موجود صحيح إذا اعتبر، قال: وقد يحتمل وجهاً آخر، والله أعلم بمراد نبيه انتهى.

وقال الاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلُّهم يطلب الخلافة، هو الذي اختاره المهلب كما تقدم، وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو لم يرد إلَّا قوله كلُّهم يجتمع عليه الناس فإنَّ في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق، فلا يصح أن يكون المراد، ويؤيد ما وقع عند أبي داود ما أخرجه أحمد والبزار من حديث ابن مسعود بسند حسن أنه سُئلَ كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال: سألنا عنها رسول الله(صلى الله عليه وآله) فقال: اثنا عشر كعدة نقباء بنى إسرائيل.

وقال ابن الجوزي في كشف المشكل: قد أطللت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مطأته وسألت عنه فلم أقع على المقصود به، لأن ألفاظه مختلفة ولاأشك أن التخليط فيها من الرواية، ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار إليه، ثم وجدت كلاماً لأبي الحسين بن المنادي وكلاماً لغيره، فأما الوجه الأول فإنه أشار إلى ما يكون بعده وبعد أصحابه، وأن حكم أصحابه مرتبط بحكمه. فأخبر عن الولايات الواقعة بعدهم، فكانه أشار بذلك إلى عدد الخلفاء من بني أمية، وكأن قوله: لا يزال الدين - أي الولاية - إلى أن يلي اثنا عشر خليفة ثم ينتقل إلى صفة أخرى أشد من الأولى، وأول بني أمية يزيد ابن معاوية وآخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر، ولا يعد عثمان ومعاوية ولا ابن الزبير، لكونهم أصحابه، فإذا سقطنا منهم مروان بن الحكم لاختلافه في صحبته، أو لأنه كان متغلباً بعد أن اجتمع الناس على عبدالله بن الزبير صحت العدة، وعند خروج الخلافة من بني أمية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بني العباس فتغيرت الأحوال بما كانت عليه تغييراً بيّناً.

قال: ويؤيد هذا ما أخرجه أبو داود من حديث ابن مسعود رفعه : تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين، فإن هلكوا فسبيل من هلك، وإن يقم لهم دينهم، يقم لهم سبعين عاماً، زاد الطبراني والخطابي، فقالوا: سوى ما مضى؟ قال: نعم. قال الخطابي: رحى الإسلام كنایة عن الحرب شبهها بالرحي التي تطحن الحب لما يكون فيها من تلف الأرواح، والمراد بالدين في قوله يقم لهم دينهم الملك، قال فيشبه أن يكون إشارة إلى مدة بني أمية في الملك وانتقاله عنهم إلى بني العباس، فكان ما بين استقرار الملك لبني أمية وظهور الوهن فيه، نحو من سبعين سنة، قلت: لكن يعكر عليه أن من استقرار الملك لبني أمية عند اجتماع الناس على معاوية سنة إحدى وأربعين إلى أن زالت دولة بني أمية، فقتل مروان بن محمد في أوائل سنة اثنين وثلاثين ومائة أزيد من تسعين سنة، ثم نقل عن الخطيب أبي بكر البغدادي قوله: تدور رحى الإسلام مثل يريد أن هذه المدة إذا انتهت حدث في الإسلام أمر عظيم يخاف بسببه على أهل الهاك ، يقال للأمر إذا تغير واستحال: دارت رحاه، قال: وفي هذا إشارة إلى انتفاضة مدة الخلافة.

وقوله: يقم لهم أي ملکهم، وكان من وقت اجتماع الناس على معاوية إلى انتفاضة ملك بني أمية نحواً من سبعين.

قال ابن الجوزي: ويفيد هذا التأويل ما أخرجه الطبراني من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رفعه: إذا ملك اثنا عشر منبني كعب بن لؤي كان النفق والنفاف إلى يوم القيمة، ظهر لي فتح النون وسكون القاف وهو كسر الهامة عن الدماغ، والنفاف بوزن فعال منه وكنى بذلك عن القتل والقتال، ويفيد قوله في بعض طرق جابر بن سمرة ثم يكون الهرج، وأما صاحب النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون وفسره بالجد الشديد في الخصم، ولم أر في اللغة تفسيره بذلك بل معناه الفطنة والحق ونحو ذلك.

وفي قوله: منبني كعب بن لؤي إشارة إلى كونهم من قريش، لأنّ لؤيًا هو ابن غالب بن فهر وفيهم جماع قريش، وقد يؤخذ منه أنّ غيرهم يكون من غير قريش، فتكون فيه إشارة إلى القطحاني المقدم ذكره في كتاب الفتن.

قال: وأما الوجه الثاني فقال أبو الحسين ابن المنادي: في الجزء الذي جمعه في المهدي يحتمل في معنى حديث يكون اثنا عشرة خليفة أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر، ثم خمسة من ولد السبط الأصغر؛ ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر، ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنا عشر ملكاً؛ كل واحد منهم إمام مهدي.

قال ابن المنادي وفي رواية أبي صالح عن ابن عباس: المهدي اسمه محمد بن عبدالله وهو رجل ربعة مشرب بحمرة يفرج الله به عن هذه الأمة كل كرب، ويصرف بعله كل جور، ثم يلي الأمر بعده اثنا عشر رجلاً، ستة من ولد الحسن، وخمسة من ولد الحسين، وأخر من غيرهم؛ ثم يموت فيفسد الزمان وعن كعب الأحبار: «يكون اثنا عشر مهدياً، ثم ينزل روح الله، فيقتل الدجال».

قال: والوجه الثالث أنّ المراد وجود اثنى عشر خليفة في جميع مدة الإسلام إلى يوم القيمة يعملون بالحق، وإن لم تتوالى أيامهم، ويفيد ما أخرجه مسدد في مسنده الكبير من طريق أبي بحر، أنّ أبا الجلد حدثه أنه لا تهلك هذه الأمة حتى يكون منها اثنا عشر خليفة كلهم يعمل بالمهدي ودين الحق، منهم رجلان من أهل بيته محمد، يعيش أحدهما أربعين سنة، والآخر ثلاثين سنة، وعلى هذا فالمراد بقوله: ثم يكون الهرج أي الفتن المؤذنة بقيام الساعة، من خروج الدجال ثم يأجوج ومأجوج ، إلى أن تنقضي الدنيا. انتهى كلام ابن الجوزي ملخصاً بزيادات يسيرة، والوجهان الأول والآخر قد اشتمل عليهما كلام القاضي عياض فكأنه ما وقف عليه بدليل أنّ في كلامه زيادة لم يشتمل عليها كلامه، وينتظم من مجموع ما ذكراه

أوجه: أرجحها الثالث من أوجه القاضي لتأييده بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس وإيصالح ذلك أن المراد بالاجتماع انتقادهم لبيعته، والذي وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين، فسمى معاوية يومئذ بالخلافة، ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن، ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك، ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف إلى أن اجتمعوا على عبدالملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير، ثم اجتمعوا على أولاده الأربع: الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام، وتخل了 بين سليمان ويزيد عمر بن عبدالعزيز فهو لاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين، والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبدالملك اجتمع الناس عليه لما مات عمّه هشام، فولى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه، وانتشرت الفتنة وتغيرت الأحوال من يومئذ ولم يتقد أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك، لأن يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمّه الوليد بن يزيد لم تطل مدة بل ثار عليه قبل أن يموت ابن عم أبيه مروان بن محمد بن مروان، ولما مات يزيد ولـى أخيه إبراهيم فغلبه مروان، ثم ثار على مروان بنو العباس إلى أن قتل، ثم كان أول خلفاء بنـي العباس أبو العباس السفاح، ولم تطل مدة مع كثرة من ثار عليه، ثم ولـى أخيه المنصور فطالت مدة، لكن خرج عنـهم المغرب الاقصى باستيلاء المروانيـين على الأندلس، واستمرت في أيديـهم متغلـبين عليها إلى أن تسمـوا بالخلافة بعد ذلك ، وانفرط الأمر في جميع أقطـار الأرض إلى أن لم يبقـ من الخـلافة إلا الاسم في بعضـ البلاد، بعد أن كانوا في أيامـ بنـي عبدالـملك بنـي مـروان يخـطبـ للخـلافـةـ فيـ جـمـيعـ أـقـطـارـ الـأـرـضـ شـرقـاـ وـغـربـاـ وـشـمـالـاـ وـيـمـيـنـاـ مـمـاـ غـلـبـ عـلـيـهـ الـمـسـلـمـونـ، وـلـاـ يـتـولـىـ أـحـدـ فـيـ بـلـدـ مـنـ الـبـلـادـ كـلـهـ الإـمـارـةـ عـلـىـ شـيـءـ مـنـهـ إـلـاـ بـأـمـرـ الـخـلـافـةـ، وـمـنـ نـظـرـ فـيـ أـخـبـارـهـ عـرـفـ صـحـةـ ذـلـكـ.

فعلى هذا يكون المراد بقوله: ثم يكون المهرج يعني القتل الناشئ عن الفتنة وقوعاً فاشياً يفسـوـ ويـسـتمـرـ ويـزـدادـ عـلـىـ مـدـ الـأـيـامـ، وـكـذـاـ كـانـ وـالـلـهـ الـمـسـتعـانـ.

والوجه الذي ذكره ابن المنادي ليس بواضح ، ويعكر عليه ما أخرجه الطبراني من طريق قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده رفعه سيكون من بعدي خلفاء ، ثم من بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك، من بعد الملوك جبابرة؛ ثم يخرج رجل من أهل بيته يملأ الأرض عدلاً كمالـتـ جـورـاـ ثـمـ يـؤـمـرـ القـحطـانـيـ فـوـالـذـيـ بـعـثـيـ بـالـحـقـ مـاـهـوـ دـونـهـ، فـهـذـاـ يـرـدـ عـلـىـ مـاـ نـقـلـهـ ابنـ المنـادـيـ مـنـ كـتـابـ دـانـيـالـ، وـأـمـاـ مـاـ ذـكـرـهـ عـنـ أـبـيـ صـالـحـ قـواـهـ جـداـ، وـكـذـاـ عـنـ كـعـبـ، وـأـمـاـ مـحاـوـلـةـ ابنـ الجـوزـيـ الجـمـعـ بـيـنـ حـدـيـثـ تـدـورـ رـحـىـ الـإـسـلـامـ وـحـدـيـثـ الـبـابـ ظـاهـرـ التـكـفـ، وـالـتـفـسـيرـ الـذـيـ فـسـرـهـ بـهـ

الخطابي، ثم الخطيب بعيد، والذي يظهر أن المراد بقوله تدور رحى الإسلام أن تدور على الاستقامة، وأن ابتداء ذلك من أول البعثة النبوية فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة، فإذا انضم إلى ذلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث في رمضان كانت المدة خمساً وثلاثين سنة وستة أشهر، فيكون بذلك جميع المدة النبوية ومدة الخليفتين بعده خاصة.

ويؤيد حديث حذيفة الماضي قريراً الذي يشير إلى أن باب الأمن من الفتنة يكسر بقتل عمر، فيفتح باب الفتنة وكان الأمر على ما ذكر، وأما قوله في بقية الحديث فإن يهلكوا فسبيل من هكـ، وإن لم يقم لهم يقم سبعين سنة فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم، وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداؤها من أول سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان، فإن ابتداء الطعن فيه إلى أن آل الأمر إلى قتلـه كان بعد ست سنين مضت من خلافته، وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد.

فهذا الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث، ولا تعرض فيه لما يتعلق باثنـي عشر خليفة، وعلى تقدير ذلك فالأولـى أن يحمل قوله يكون بعـد اثـنا عشر خـلـيفـة على حـقـيقـة الـبعـديةـ، فإنـ جميع من ولـيـ الخـلاـفةـ منـ الصـديـقـ إلـىـ عمرـ بنـ عـبدـالـعـزـيزـ أـربـعـةـ عـشـرـ نـفـسـاـ،ـ مـنـهـمـ اـثـنـانـ لـمـ تـصـحـ وـلـاـيـتـهـمـ وـلـمـ تـطـلـ مـدـتـهـمـاـ وـهـمـاـ:ـ مـعاـوـيـةـ بـنـ يـزـيدـ وـمـروـانـ بـنـ الـحـكـمـ،ـ وـالـبـاقـونـ اـثـنـاـ عـشـرـ نـفـسـاـ عـلـىـ الـوـلـاءـ كـمـاـ أـخـبـرـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ)ـ ،ـ وـكـانـتـ وـفـاةـ عمرـ بـنـ عـبدـالـعـزـيزـ سـنـةـ إـحـدـىـ وـمـائـةـ،ـ وـتـغـيـرـتـ الـأـحـوالـ بـعـدـهـ،ـ وـانـقـضـىـ الـقـرـنـ الـأـوـلـ الـذـيـ هوـ خـيرـ الـقـرـونـ،ـ وـلـاـ يـقـدـحـ فـيـ ذـلـكـ قـولـهـ يـجـمـعـ عـلـيـهـمـ النـاسـ،ـ لـأـنـهـ يـحـمـلـ عـلـىـ الـأـكـثـرـ الـأـغـلـبـ،ـ لـأـنـ هـذـهـ الصـفـةـ لـمـ تـقـدـمـنـهـمـ إـلـاـ فـيـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ الزـبـيرـ مـعـ صـحـةـ وـلـاـيـتـهـمـ،ـ وـالـحـكـمـ بـأـنـ مـنـ خـالـفـهـمـ لـمـ يـثـبـتـ استـحـقـاقـهـ إـلـاـ بـعـدـ تـسـلـيمـ الـحـسـنـ وـبـعـدـ قـتـلـ اـبـنـ الزـبـيرـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ.ـ وـكـانـتـ الـأـمـورـ فـيـ غـالـبـ أـزـمـنـةـ هـؤـلـاءـ الـاثـنـيـ عـشـرـ مـنـظـمـةـ وـإـنـ وـجـدـ فـيـ بـعـضـ مـدـتـهـمـ خـلـافـ ذـلـكـ،ـ فـهـوـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـاستـقـامـةـ نـادـرـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

وقد تكلـمـ ابنـ حـبـانـ عـلـىـ معـنىـ حـدـيـثـ تـدـورـ رـحـىـ إـلـاسـلامـ فـقـالـ:ـ «ـالـمـرـادـ بـقـولـهـ تـدـورـ رـحـىـ إـلـاسـلامـ لـخـمـسـ وـثـلـاثـيـنـ أوـ سـتـ وـثـلـاثـيـنـ.ـ اـنـتـقـالـ أـمـرـ الـخـلـافـةـ إـلـىـ بـنـيـ أـمـيـةـ،ـ وـذـلـكـ أـنـ قـيـامـ مـعـاوـيـةـ عـلـىـ عـلـيـ بـصـفـيـنـ حـتـىـ وـقـعـ التـحـكـيمـ هـوـ مـبـداـ مـشـارـكـةـ بـنـيـ أـمـيـةـ؛ـ ثـمـ اـسـتـمـرـ الـأـمـرـ فـيـ بـنـيـ أـمـيـةـ مـنـ يـوـمـئـذـ سـبـعـيـنـ سـنـةـ،ـ فـكـانـ أـوـلـ مـاـ ظـهـرـتـ دـعـةـ بـنـيـ العـبـاسـ بـخـرـاسـانـ سـنـةـ سـتـ وـمـائـةـ وـسـاقـ ذـلـكـ بـعـارـةـ طـوـيـلـةـ عـلـيـهـ فـيـهـمـؤـاخـذـاتـ كـثـيـرـةـ،ـ أـولـهـاـ:ـ دـعـواـهـ أـنـ قـصـةـ الـحـكـمـيـنـ كـانـتـ فـيـ أـوـاـخـرـ سـنـةـ سـتـ وـثـلـاثـيـنـ وـهـوـ خـلـافـ ماـ اـتـفـقـ عـلـيـهـ أـصـحـابـ الـأـخـبـارـ،ـ فـإـلـهـاـ كـانـتـ

بعد وقعة صفين بعد أشهر وكانت سنة سبع وثلاثين والذي قدمته أولى بأن يحمل الحديث عليه»^(٢٣٣).

وهذا الاضطراب الشديد يبيّن مدى حيرتهم في تطبيق الحديث على واقع الخلافة، وبالتالي مدى التنافي بينهما.

بينما مدرسة أهل البيت لا تعيش في هذا الحديث أية مشكلة أو حيرة ، بل تجده مطابقاً لها ومشيراً إلى ما تعتقد من كون الإمامة الاثني عشرية محصورة في أهل البيت(عليهم السلام).

٢ - اضطرار مدرسة الخلفاء إلى القول بشرط القرشية في الحاكم الإسلامي وهو ما يتناهى مع مبدأ المساواة في الإسلام. ومبدأ «إن أكرمكم عند الله اتقاكم»^(٢٣٤). وذلك نتيجة لتفسيرهم لحديث «الأئمة من قريش» وحديث الأئمة الاثني عشر وأئمّهم من قريش المذكور في النقطة السابقة في ضوء الواقع التاريخي الذي جرى عليه نظام الخلافة، بينما لا تعيش مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) هذه المشكلة ، لأنها ترى في حديث الإمام القرشية والإمامية الاثني عشرية احتمالاً:

أولهما: أن يكون الحديث أخبارياً نظراً إلى المستقبل وقادراً إبداء نبوءة مستقبلية على غرار تنبؤات مستقبلية كثيرة صدرت منه(صلى الله عليه وآله) في موضوعات شتى.

وثانيهما: أن يكون المقصود اصدار قرار بتعيين اثنى عشر إماماً من بعده، فيكون مفاده الإنشاء والتنصيب والتعيين.

ومقتضى البحث العلمي أن ينظر الباحثون والمحققون من كل مذهب وفرقة في القرآن والشواهد ليستخلصوا الاحتمال الصحيح ويبينوا الاحتمال الخاطئ، إلا أن مدرسة الخلفاء لما آمنت منذ البدء بشرعية نظام الخلافة ورفضت نظرية التعيين وأقامت تراثها الكلامي والفقهي على هذا الأساس وجدت نفسها أمام احتمال واحد، لا مفرّ لها عنه هو الاحتمال الأول، وأنّ عليها أن تحمل الحديث عليه مهما كان في الأمر من تكلف وتعسف. مما أوقعها في مفارقات منها مخالفة مبدأ المساواة وتحكيم النزعة القبلية القرشية في الإسلام ، بينما نجت مدرسة أهل البيت من هذه المشكلة ، لأنها أخذت بالاحتمال الثاني الذي يجعل القرشية ليست شرطاً في الحاكم، ولا ملاكاً في التنصيب وإنّما عالمة خارجية يراد بها الإشارة إلى الأفراد المقصودين بالإمامية.

(٢٣٣) فتح الباري: ٢١١/١٣ - ٢١٥ .

(٢٣٤) الحجرات: ١٣ .

٣ - ويتجلّى كمال مدرسة أهل البيت في مسألة الإمامة الاثني عشرية أيضاً بملحوظة أن أطروحة الاثني عشرية المعصومة تعني أن الدورة الحضارية الأولى للإسلام التي ستمتد طيلة قرنين ونصف سوف تكون في عهدة اثنى عشر إماماً معصوماً يحملون خصائص عالية ويتمتعون بمزايا استثنائية بالنحو الذي يهيي الأمة لتولّي مسؤولية المسيرة بعدهم بفضل المران العلمي والسياسي الذي خاضته على يد الأئمة الاثني عشر(عليهم السلام) ، بحيث تصبح قادرة على مزاولة الفقاهة والاجتهداد وعلى ممارسة الحكم والدولة بعدهم، على أن الفترة التالية سوف لا تكون منقطعة عن أجواء الإمامة المعصومة، فإن عدم انقطاع الإمامة المعصومة نابع من احتياج الأمة إلى القيادة والقيام بوظائف الإمامة، فالاعتقاد بذلك مستمد من القرآن الكريم، فإماولي ظاهر وإماولي غائب لا يعيش بعيداً عن الأمة بل يرعى شؤونها ويتصرف في مصالحها، ولذلك يشير أمير المؤمنين(عليه السلام) عندما خرج إلى مكان يسمى الجبان لصاحبـه كمـيل بن زـيـاد قائلاً: «... لا تخـلـو الأرض من قـامـ الله بـحـجـةـ، إـمـاـ ظـاهـرـاـ مشـهـورـاـ، أوـ خـافـأـ مـغـمـورـاـ لـثـلـاـ تـبـطـلـ حـجـجـ اللهـ وـبـيـنـاتـهـ»، وذلك بفضل الاعتقاد باستمرار حياة الإمام الثاني عشر إلى نهاية التاريخ، وأن الأمة في هذه الفترة تعيش في ظلال الإمامة المعصومة، وبعد انتهاء هذه الفترة، وهي فترة حضور الأمة في ظهر الإمامة، اقتضت حكمة الله تعالى أن يغيب الإمام الثاني عشر عن الأنوار، فارجع الأمة إلى الفقهاء باعتبارـهمـ نوابـاـ عنه دون تعـيـينـ أيـ وـاحـدـ بـالـخـصـوصـ، فالـفـقـيـهـ نـاطـقـ عـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ، وـنـائـبـ عـنـ إـلـاـمـ المـهـدـيـ الـذـيـ هوـ الـحاـكـمـ الـأـصـيلـ وـالـحـقـيقـيـ.

وهكذا فالإمامـةـ وـطـبـقاـ لمـدـرـسـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ تعـيـشـ حـتـىـ نـهـاـيـةـ التـارـيـخـ فـيـ ظـلـ الإـمـامـةـ المعـصـومـةـ ، أماـ بـنـحـوـ فـعـلـيـ وـحـضـورـيـ مـباـشـرـ ، وأـمـاـ بـنـحـوـ شـعـورـيـ مـؤـثـرـ، بـيـنـماـ الـأـمـرـ فـيـ أـطـرـوـحـةـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ شـيـءـ آـخـرـ يـخـلـوـ مـنـ هـذـهـ الـخـصـائـصـ ، فـالـإـلـاـمـ طـبـقاـ لـهـذـهـ المـدـرـسـةـ تـتـوـلـيـ أـمـرـ نـفـسـهـ بـعـدـ وـفـاةـ النـبـيـ(صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـبـيـنـهـ) مـباـشـرـةـ فـلاـ مـرـانـ وـلـاـ تـدـرـيـبـ وـلـاـ تـأـهـيلـ عـلـمـيـ وـلـاـ عـمـلـيـ سـابـقـ وـلـاـ اـسـتـخـلـاصـ لـشـوـانـبـ الـجـاهـلـيـةـ الـمـتـبـقـيـةـ فـيـ السـاحـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـدـخـائـلـ الـنـفـوسـ وـكـوـامـنـ الـلـاشـعـورـ، الـأـمـرـ الـذـيـ يـجـعـلـ مـسـيـرـتـهـ نـاقـصـةـ فـيـ مـجاـلـاتـ الـفـقـهـ وـالـاسـتـبـاطـ وـالـاعـتـقـادـ وـمـجاـلـاتـ الـحـكـمـ وـالـادـارـةـ وـالـسـيـاسـةـ وـالـتـرـبـيـةـ.

٤ - ويتجلّى كمال مدرسة أهل البيت أيضاً بملحوظة الفارق النوعي الواسع بين رموز الإمامـةـ عـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـأـشـخـاصـ الـخـلـفـاءـ فـيـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ، بحيث إنـ الـذـيـ يـجـرـيـ مـقارـنةـ مـحـايـدـةـ بـيـنـ كـلـ إـمـامـ مـنـ أـئـمـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـبـيـنـ خـلـفـاءـ زـمانـهـ يـتـجـلـىـ أـمـامـ عـيـنـيـهـ وـبـوـضـوحـ فـارـقـ

نوعي كبير بين ما يتمتع به الإمام من أهل البيت من مزايا علمية وأخلاقية وما عليه حال الخلفاء الذين جاءوا في زمانه، فالمقارنة بين الإمام علي(عليه السلام) وخلفاء زمانه تظهر أرجحيته عليهم بكل المقاييس، فمقياس الآيات القرآنية النازلة فيه، ومقياس ظهور استغناه عن مراجعة الغير في الأمور واحتياج الغير إلى مراجعته، ومقياس الأحاديث الواردة في فضله، ومقياس الدور التاريخي الذي لعبه في حماية النبي(صلى الله عليه وآله) والمشاركة في الحروب وحراسة الرسالة ، ومقياس العلم الذي كان يمتاز به عن سائر الصحابة، ومقياس البلاغة والبيان والفصاحة، ومقياس الزهد والتقوى والعبادة، ومقياس العدالة في الحكم والدولة، ومقياس الأصالة والمطابقة مع الكتاب والسنة، بكل هذه المقاييس يحظى الإمام علي(عليه السلام) بأفضلية قاطعة على خلفاء زمانه، وقد دوّنت في فضائله كتب لم تدوّن في غيره منها، ومصادر فضائله أكثرها من أهل السنة رغم قرار الخلفاء بمنع تدوين السنة، وقرار الأمويين بمحاربة من يروي في فضائله شيئاً. وإذا جئت إلى الإمام الحسن(عليه السلام) فهل هناك من يشك بأفضليته على أهل زمانه. وإذا جئت إلى الإمام الحسين(عليه السلام) وجدت أهل الضمائر الحية يرون المقارنة بينه وبين يزيد ظلماً له ، لأنها كالمقارنة بين رمز الخير ورمز الشر .

وإذا جئت إلى الإمام السجاد وجدت أدعيته المروية عنه تحكي شخصية فريدة لا نظير لها في زمانها، وهكذا الأمر في سائر الأنمة(عليهم السلام) .

٥ - وإذا تجاوزنا الجانب الشخصي إلى الخط الفكري، وجدنا المقارنة بين الخط الفكري لأنممة أهل البيت والخط الفكري لمدرسة الخلفاء تظهر أرجحية الأول على الثاني، فحينما كان الخلفاء وسائل الصحابة ينادون بشعار «حسبنا كتاب الله» «اسكتوا على ما سكت الله عنه» ويمعنون تدوين الحديث ويتصرفون في حرام النبي(صلى الله عليه وآله) وحلاله مما لا يرون له موافقاً لهم كتحريم متعتي الحج والنساء ، وحذف حي على خير العمل من الأذان، وعدم طاعة النبي(صلى الله عليه وآله) في قضية جيش أسامة ، وقضية طلبه الكتف والدواة في أيامه الأخيرة، وغير ذلك.

وحينما كانوا يتعرضون في حل المسائل الفكرية التي كانت تعترضهم، في مقابل هذا الخط الفكري كان الإمام علي(عليه السلام) ينادي مراراً كثيرة: «اسئلوني قبل أن تفقدوني» ويتصدى لحل المشكلات الفقهية والعقائدية التي ظهرت في زمانه، وإضافة إلى ذلك كان يخبر عن كثير

من المغيبات التي أظهرت الأيام صدقها، وعن كثير من المعطيات العلمية التي كشف العلم الحديث عنها أخيراً.

وحيثما نادت مدرسة الخلفاء بالقياس والاستحسان وأمنت بأنّ النبيّ كان في بعض المواطن ينفصل عن الوحي ويجهد برأيه ويتنزل عن رتبة النبوة إلى رتبة الفقاهة، وأنّ الصحابة كلهم مجتهدون عدول، وأنّ الله سيرى في الآخرة كما ترى الأجسام، نادت مدرسة أهل البيت في مقابلها بأنّ «السنة إذا قيست محق الدين»، وأنّ في كل أمر من أمور الناس كتاب أو سنة، وأنّ اجتهاد النبي لا معنى له مادام الوحي ملزماً له، وأنّ القول به يؤدي إلى تضييف حجية السنة في التشريع ، لأنّ فتوى الفقيه ليست حجّة في استنباط فقيه آخر ، وإذا كانت بعض أحكام النبي(صلى الله عليه وآله)فتاوي فقهية فنسبة المسلمين إليه تكون كنسبة المقلدين إلى فقيه من الفقهاء، وأنّ صحبة الصحابة للنبي(صلى الله عليه وآله) يمكن أن تكون علة وعاملًا لتكون ملكة العدالة والاجتهاد عند بعض الناس ، ولكن الواقع لا يساعد على الاعتقاد بأنّ كل من صحب النبي وكان مؤمناً به حاز على هاتين الملكتين، فهو اعتقاد لم يقم على أساس علمي ، وإنّما قام على أساس آخر هو الانحياز المسبق للصحابه والاعتقاد المسبق بمرجعيتهم الفكرية والسياسية للمسلمين بعد النبي، فلما وجدوا في سيرتهم السياسية والفكرية والشخصية مفارقـات كثيرة لا تتطابـق مع هذا الاعتقـاد أوجـدوا نظرـية عـدـالة الصـاحـابـة واجـتهاـدـهـم كـأسـلـوبـ لـسـدـ الطـرـيقـ عـلـىـ كـلـ مـنـ يـفـكـرـ فـيـ اـنـقـادـ الصـاحـابـةـ، بـدـلـيلـ أـنـ الصـاحـابـةـ أـنـفـسـهـمـ ماـ كـانـواـ يـعـقـيدـونـ بـهـذـهـ الـعـقـيـدةـ وـمـاـ كـانـواـ يـتـعـاملـونـ فـيـمـاـ بـيـنـهـمـ عـلـىـ هـذـاـ الـأـسـاسـ.

كما ردّ أهل البيت(عليهم السلام) على الاعتقاد بروية الله باعتبار أنّ هذا الاعتقاد مخالف للتوكيد والألوهية ، وأنّ الرؤية تتلازم مع الجسمية، وأنّ من كان مرئياً لابد وأن يكون جسماً سواء تمت الرؤية في الدنيا أو الآخرة فالجسم يكون له حد، والمحدود محتاج، والاحتياج هو الإمكان وليس الواجب تعالى.

وهذه المقارنة في بعض المعالم الفكرية بين المدرستين نأتي بها كمثال على ما تتمتع به مدرسة أهل البيت من كمال فكري ، ولو شئنا الاستقصاء في المقارنة لطال بنا المقام، إلا أنّ غرضنا الاستشهاد للقول بأنّ الفرق بين المدرستين هو فرق بين الكمال والنقص.

ثالثاً: كمال القول بعصمة الأئمة

مع أنّ أعلام مدرسة الخلفاء قديماً وحديثاً قد درجوا على انتقاد فكرة عصمة الأئمة، إلا أنّ التأمل العلمي الدقيق يجعل الباحث المحايد يؤمن بكمال هذه الفكرة، وأنّ علة انتقاد من ينتقصها هي أنّ هؤلاء ينظرون إليها من زاوية ناقصة، وكل شيء مهما كان كاملاً إذا نظر إليه من زاوية ناقصة يبدو ناقصاً، لكن النقص ليس فيه وإنّما في زاوية النظر إليه.

ذلك أنّ الأمة متفقة على عصمة النبي(صلى الله عليه وآله) ومختلفة في عصمة من يلي أمر الأمة بعد النبي(صلى الله عليه وآله)، فـأَمِنَ الجمُورُ بـعـد شـرـط العـصـمة فـي الـخـلـفـاء وـاعـتـقـد الإـمامـيـة بـهـذـا الشـرـط، إـلـا أـنـ الـبـاحـثـ المـحـاـيدـ يـلـاحـظـ إـنـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ وـإـنـ اـسـتـكـرـتـ شـرـطـ الـعـصـمةـ فـيـ الإـمامـةـ نـظـريـاًـ إـلـاـ أـنـاـ حـيـنـماـ نـجـمـعـ مـفـاهـيمـ وـأـفـكـارـ هـذـهـ مـدـرـسـةـ عـنـ خـصـائـصـ جـيـلـ الصـحـابـةـ الـذـيـنـ تـعـقـدـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ بـأـنـهـ يـمـثـلـونـ مـرـجـعـيـةـ الـأـمـةـ فـيـ مـرـحـلـةـ ماـ بـعـدـ النـبـيـ(صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ نـجـدـ أـنـ مـجـمـوعـ هـذـهـ خـصـائـصـ تـكـوـنـ مـعـ بـعـضـهـ مـعـنـىـ الـعـصـمةـ الـذـيـ تـتـكـرـهـ، فـكـانـ هـذـهـ مـدـرـسـةـ تـتـكـرـ نـظـريـاًـ اـضـفـاءـ صـفـةـ الـعـصـمةـ عـلـىـ أـهـلـ الـبـيـتـ مـنـ جـهـةـ وـتـؤـمـنـ عـمـلـيـاًـ بـاـضـفـاءـ هـذـهـ صـفـةـ عـلـىـ الصـحـابـةـ مـنـ جـهـةـ أـخـرىـ، أـوـ كـانـ مـسـأـلـةـ الـحـسـاسـةـ لـيـسـ مـسـأـلـةـ الـعـصـمةـ وـإـنـمـاـ مـسـأـلـةـ الـأـفـرـادـ الـذـيـنـ تـعـطـىـ لـهـمـ صـفـةـ الـعـصـمةـ.

فـإـنـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ تـؤـمـنـ بـعـدـالـهـ الصـحـابـةـ وـاجـتـهـادـهـمـ وـحـجـيـةـ مـذـهـبـهـمـ الـفـقـهيـ عـلـىـ سـائـرـ أـجيـالـ الـأـمـةـ وـأـنـ إـجـمـاعـهـمـ مـعـصـومـ عـنـ الـخـطـأـ مـضـمـونـ إـلـاصـابـةـ لـلـوـاقـعـ، وـمـجـمـوعـ هـذـهـ خـصـائـصـ يـمـثـلـ فـيـ الـجـمـلـةـ مـعـنـىـ الـعـصـمةـ الـذـيـ تـمـنـحـهـ مـدـرـسـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ لـلـأـئـمـةـ الـاثـنـيـ عـشـرـ بـنـحـوـ أـوـسـعـ، أـوـ بـمـعـنـىـ أـدـقـ أـنـ هـذـهـ خـصـائـصـ تـمـثـلـ الـلـوـازـمـ الـعـلـمـيـةـ لـلـقـوـلـ بـالـعـصـمةـ، وـحـيـنـذـ فـمـنـهـجـ أـهـلـ الـبـيـتـ أـوـفـقـ بـالـاعـتـبـارـ الـعـلـمـيـ وـالـمـنـطـقـيـ مـنـ مـنـهـجـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ، لـأـنـ مـدـرـسـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ(عـلـيـهـمـ السـلـامـ)ـ آـمـنـتـ وـأـثـبـتـ عـصـمةـ أـهـلـ الـبـيـتـ فـأـصـبـحـ الـالـتـزـامـ بـالـلـوـازـمـ الـعـلـمـيـةـ لـهـاـ أـمـراـ مـنـطـقـيـاـ وـطـبـيـعـيـاـ، بـيـنـمـاـ مـدـرـسـةـ الـخـلـفـاءـ خـالـفـتـ الـمـنـهـجـ الـعـلـمـيـ حـيـنـمـاـ فـكـكـتـ بـيـنـ الـعـصـمةـ وـلـوـازـمـهـاـ الـعـلـمـيـةـ، فـانـكـرـتـ الـعـصـمةـ وـآـمـنـتـ بـلـوـازـمـهـاـ الـعـلـمـيـةـ.

وـكـانـ الـمـدـرـسـتـينـ مـتـفـقـتـانـ فـيـ الـجـمـلـةـ عـلـىـ أـنـ الـمـرـحـلـةـ التـالـيـةـ لـلـمـرـحـلـةـ الـنـبـوـيـةـ لـابـدـ وـأـنـ تـحـظـىـ بـخـصـائـصـ وـلـوـازـمـ الـعـصـمةـ مـعـ فـرـقـ بـيـنـهـمـ فـيـ الـأـشـخـاصـ الـذـيـنـ يـحـمـلـونـ هـذـهـ خـصـائـصـ هـلـ هـمـ الصـحـابـةـ أـمـ أـهـلـ الـبـيـتـ، وـفـرـقـ آـخـرـ فـيـ طـرـيـقـ الـاسـتـدـلـالـ، فـمـدـرـسـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ أـثـبـتـتـ عـصـمةـ أـهـلـ الـبـيـتـ(عـلـيـهـمـ السـلـامـ)ـ بـأـدـلـةـ عـقـلـيـةـ وـقـرـآنـيـةـ وـنـبـوـيـةـ، فـيـمـاـ آـمـنـتـ مـدـرـسـةـ

الخلافاء بلوازم العصمة في جيل الصحابة بأدلة من الكتاب والسنّة مع إنكارها القول بأصل العصمة^(٢٣٥)

والمفارقة المنطقية والعلمية التي وقعت فيها هذه المدرسة: إن العدالة والاجتهاد ملكتان يتم اكتسابهما بالسعي والعمل والتحصيل العلمي والمجاهدة النفسية، وحينئذ فإن إثباتهما يحتاج إلى شهادات شخصية ولا يتم بشهادات عامة، فلا يمكن أن نطلق حكمًا عامًا على مدينة معينة بأن أهلها كلهم مجتهدون عدول الآن وفي المستقبل، ولو فرض أن أهل هذه المدينة كانوا فعلاً يتصفون بالاجتهاد والعدالة فحكمنا عليهم بذلك سوف لا يكون بمعنى الحكم العام وإنما بمعنى مجموع أحكام شخصية، بأن نكون قد نظرنا إلى كل فرد فرد وأصدرنا على كل واحد منهم حكمًا بالاجتهاد والعدالة فكان مجموع هذه الأحكام الشخصية حكمًا بعدلة الجميع واجتهادهم، وهذا الفرض يقبل التحقق بلحاظ الحاضر ولا يقبل التتحقق بلحاظ المستقبل ، لأن الأحكام والشهادات الشخصية متوقفة على تحقق موضوعها الخارجي ; ولذا يعقل صدور نص قرآنی أو نبوی يحكم على جيل الصحابة بالاجتهاد والعدالة بلحاظ الحاضر، ولكن على فرض صدور مثل هذا النص فأنه لا يعقل أن يكون ناظراً إلى المستقبل لاحتمال طرؤه نواقض الاجتهاد والعدالة ، وحينئذ فحكم الصحابة في المستقبل - أي بعد صدور ذلك النص - حكم سائر الناس فإذا ارتكب أحدهم ما يخالف العدالة نحكم عليه بعدم العدالة.

وحينئذ فاصرار مدرسة الخلفاء على استمرار العدالة عند الصحابة بعد النبي(صلى الله عليه وآله) حتى آخر يوم من حياة آخر صحابي يستلزم إثبات العصمة لهم بالمعنى الذي تؤمن به مدرسة أهل البيت بحق الأئمة الاثني عشر، وحينئذ فمراد مدرسة الخلفاء لا يتم بذلك النص المفترض وإنما يحتاج إلى إثبات عصمة الصحابة، باعتبار أن العصمة وإن كانت تتوقف على ملكات مكتسبة من الشخص المعصوم إلا أنها تتوقف من جهة أخرى على تسديد رباني وتوفيق إلهي يوفر في الشخص حسانة مستمرة وشاملة إلى آخر حياته، ولأجل هذه الجهة تحتاج الأمة إلى بيان إلهي يبيّن لها أسماء الأشخاص الذين وفقا لنيل هذه الحسانة يكون

(٢٣٥) فالذي يدافع عن الصحابة على أساس أنهم عدول جميعاً ويعتبرهم مرجعية فكرية وسياسية بعد الرسول، ويجعل سيرتهم واجماعهم دليلاً شرعياً إلى جانب الكتاب والسنّة، لا يختلف عن الشيعي في دفاعه عن عصمة لأهل البيت وإمامتهم وحجية أقوالهم من ناحية عملية اختلافاً أساسياً، أي إن الناحية العملية بين الاثنين متقاربة وإن كانت الناحية النظرية والعنوانية تبدو شيئاً أكبر وأعظم فمعنى عدالة الصحابة عدم جواز المس بهم ومعنى عصمة الأئمة الأمر نفسه بالنسبة لنا وامتياز العصمة على العدالة هو بلحاظ من تسب له العصمة وليس بلحاظ الناحية العملية المتعلقة بال المسلمين من حيث عدم جواز المس بالطرفين، المعصوم والعادل وهكذا الأمر في مسألة المرجعية الفكرية والسياسية.

بمثابة الشهادة الشخصية لهم حتى تتبعهم الأمة وتتخذهم مرجعية لها بعد النبي(صلى الله عليه وآله)

ومن هنا يتضح الخلل في مدرسة الخلفاء من عدة جهات:

- ١ - إنّها ادّعت عدالة الصحابة بأدلة قرآنية ونبيوية غاية ما فيها المدح العام لجيل الصحابة، وأين المدح العام من إثبات العدالة في كل فرد من الصحابة؟
- ٢ - إنّ إثبات العدالة يتم بتلك النصوص - على فرض دلالتها عليها - بلحاظ الحاضر - أي زمن صدور تلك النصوص - ولا يتم بلحاظ المستقبل الذي تصر عليه مدرسة الخلفاء .
- ٣ - إنّ عدالة الصحابة شيء لا يستلزم إثبات المرجعية لهم ، لأن العدالة أمر مطلوب من كل الأمة، فلا بد وأن يُطلب من إمام الأمة أمر أعظم مما هو مطلوب منها، وهو العصمة.
- ٤ - إنّ مدرسة الخلفاء أثبتت للصحابة خصائص يتوقف إثباتها على إثبات العصمة لهم، إلا أنها أنكرت العصمة والتزمت بلوازمها، وهذا سلوك لا يتسق مع المنهج العلمي والمنطقي .
- ٥ - إنّ مدرسة الخلفاء أناطت أمر الأمة بجيل الصحابة، بينما أناطته مدرسة أهل البيت باثني عشر إماماً يتولون على الأمة جيلاً بعد جيل حتى منتصف القرن الثالث الهجري، وكمال مدرسة أهل البيت في هذا المجال واضح بين، فإنّ إناطة أمر الأمة بقيادة معصومة مدة قرنين ونصف يعني إيكال الدورة الحضارية الأولى للإسلام لهذه القيادة المعصومة حتى تقوم باعداد الأمة تربوياً وعلمياً لتولي أمرها في مرحلة الغيبة بنفسها، بما يمنح الأمة مستلزمات الاستقامة والنمو والتطور في حركتها المستقبلية، ويعطي القيادة فرصة زمنية كافية لإنجذاب جذور الجاهلية التي تبقى كامنة في منطقة اللاشعور عبر الأعراف والتقاليد والمفاهيم الغامضة ، حتى تقضي عليها قضاءً تاماً جيلاً بعد جيل، بينما إناطة أمر الأمة بجيل الصحابة لا يوفر هذه الامتيازات للإسلام والأمة الإسلامية، فإنّ عدالة الصحابة على فرض ثبوتها تعني سلامه جيل الصحابة من الانحراف في منطقة الشعور من شخصيتهم ، أما منطقة اللاشعور الواسعة فأمرها يبقى منوطاً بالجاهلية كما هو المعروف من معطيات علم النفس الحديث، وقد يكونون معذورين فيها من ناحية شرعية، ولكن إناطة أمر الإسلام وال المسلمين بأفراد من هذا القبيل أمر ينطوي على مجازفة واضحة. وكيف يطلب من شخص يحمل في لا شعوره تركة جاهلية أن ينقذ الأمة من بقايا الجاهلية الكامنة فيها؟

فإنّ مهمة المرجعية بعد النبي أكبر من جيل الصحابة نوعياً و زمنياً، وهي تتطلب قيادة نوعية نقية من الجاهلية وهذا معنى العصمة، وقيادة ذات أمد زمني طويل يساعدها على استخلاص شوائب الجاهلية من الأمة جيلاً بعد جيل، وعلى تربيتها تربية إسلامية واعدادها اعداداً علمياً كافياً يهيئها لممارسة الاجتهداد في المرحلة التالية، وهذا معنى الإمامة الاثني عشرية.

رابعاً: كمال القول بالمهودية الحية الممتدة حتى نهاية التاريخ

ورأى مدرسة أهل البيت في المسألة المهدوية يعتبر مثلاً واضحاً لما تتميز به هذه المدرسة من كمال عقائدي، فبعد الاتفاق على أصل المسألة المهدوية ، رأت مدرسة الخلفاء أنَّ الإمام المهدى شخص من أهل زمانه يظهر في حينه، بينما آمنت مدرسة أهل البيت بأنه الإمام الثاني عشر من سلسلة أئمة أهل البيت، وأنَّه اختفى وسيظهر في آخر الزمان ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً. ومظاهر الكمال في عقيدة أهل البيت هذه تتمثل في عدة نقاط هي:

١ - الاتساق مع عددِ أحاديث ترويها مدرسة الخلفاء كحديث الأئمة الاثني عشر، فإنَّ ظاهر هذا الحديث يفيد اتصال سلسلة الأئمة مع بعضها ومجيئها بعد النبي(صلى الله عليه وآله) مباشرةً، وحينئذ فيلزم من حصر الأئمة بهذا العدد ، أنَّ الإمام المهدى هو الإمام الثاني عشر وانَّ عمره يمتد إلى نهاية التاريخ، ولو لم نأخذ بهذا المعنى يصبح حديث الأئمة الاثني عشر بلا معنى واضح كامل يُحمل عليه.

٢ - إنَّ الإمام المهدى(عليه السلام) على أطروحة مدرسة أهل البيت متصل بالرسالة الإسلامية نسباً باعتباره من ذرية النبي، وموقاً باعتباره الإمام الثاني عشر من أئمة أهل البيت المنصوبين أعلاماً للهداية ، وزمناً باعتبار ولادته ضمن الدورة الحضارية الأولى للإسلام، وهذه الخصائص تجعله مثبعاً بروحية الرسالة الإسلامية وأجواءها صلب الإيمان بها، بينما هو في أطروحة مدرسة الخلفاء شخص متولد في أجواء حضارة مادية غير إسلامية وليس له اتصال بالرسالة الإسلامية من الجهات التي مرَّ ذكرها مما يجعله أقلَّ حظاً من ناحية الأصالة الإسلامية والإيمانية من مهدي الأطروحة السابقة.

كما إنَّ المهدى في أطروحة أهل البيت أقدر على القيام بالمهمة السماوية التاريخية المناطة به من المهدى في أطروحة مدرسة الخلفاء ، لأنَّ المهدى عند أهل البيت قائد يرافق

التاريخ وتقلب الدول والحضارات فيستفيد من ذلك تجارب ثمينة تتفعه في القيام ب مهمته من جهة، ويتعبأ بروحية تغیریة صلبة ويكون شأن الدول والحضارات أمام عينيه حقيرًا صغيرًا لا يُعبأ به بفضل معايشته الحسية لظروف سقوطها المتعاقب واحدة بعد الأخرى، بينما هو في مدرسة الخلفاء شخص متولد في ظروف دولة معينة وحضارة معينة مهيمنة على الواقع الإنساني، وبالتالي فهو يرى نفسه أصغر من زمانه وحضارة عصره التي يراد منه الانقضاض عليها، وتكون لحضارة عصره هيبة في نفسه تقلل من عزمه وروحية الإقدام عنده على التغيير ، وتصبح المهمة التاريخية الموكولة إليه صعبة عسيرة، بينما هي في عين المهدي عند أهل البيت مهمة يسيرة والعزم عليها قويًا.

ووصيلة هذه النقطة أنّ المهدي عند أهل البيت يحظى بأصالة إيمانية إسلامية استثنائية تمكّنه من إنجاز الدولة الإسلامية العالمية في نهاية التاريخ وبسط العدل في ربوع العالم، من جهة، ويحظى من جهة أخرى بكفاءة وتجربة وعزّم على التغيير بالحد الذي يجعله قادرًا على اسقاط الواقع الفاسد، بينما المهدي في مدرسة الخلفاء إنسان عادي في كلتا الجهازين جهة اسقاط الواقع الفاسد، وجهة إقامة الواقع الإسلامي الأصيل ومعلوم أنّ المهمة التاريخية الاستثنائية لا يقوم بها إنسان عادي. وإنّما تتطلب إنساناً استثنائياً قد اعدّ اعداداً خاصاً لهذا الهدف وهو المناسب مع أطروحة مدرسة أهل البيت. كتب السيد الشهيد الصدر(رضي الله عنه) يقول :

«إن عملية التغيير الكبرى تتطلب وضعًا نفسياً فريداً في القائد الممارس لها، مشحوناً بالشعور بالتقىق والاحساس بضآلّة الكيانات الشامخة التي أعد للقضاء عليها ، وتحويلها حضارياً إلى عالم جديد .

فبقدر ما يغمر قلب القائد المغيّر من شعور بتقاّهـةـ الحضـارـةـ التي يصارـعـهاـ، واحـسـاسـ واضحـ بأنـهاـ مجردـ نقطـةـ علىـ الخطـ الطـوـيلـ لـحضـارـةـ الإـنـسـانـ ، يـصـبـحـ أـكـثـرـ قـدـرـةـ منـ النـاحـيـةـ النفـسـيـةـ عـلـىـ موـاجـهـتـهاـ وـالـصـمـودـ فـيـ وجـهـهاـ وـمـواـصـلـةـ الـعـلـمـ ضـدـهاـ حتـىـ النـصـرـ .

ومن الواضح أنّ الحجم المطلوب من هذا الشعور النفسي يتناسب مع حجم التغيير نفسه ، وما يراد القضاء عليه من حضارة وكيان ، فكلما كانت المواجهة لكيان أكبر ولحضارة ارسخ وأشمخ؛ تطلب زخماً أكبر من هذا الشعور النفسي المفعّم .

ولمّا كانت رسالة اليوم الموعود تغيير عالم مليء بالظلم وبالجور ، تغييرًا شاملًا بكلّ قيمـهـ الحـضـارـيـهـ وكـيـانـاتـهـ المتـنوـعـةـ فـمـنـ الطـبـيـعـيـ أنـ تـفـتـشـ هـذـهـ الرـسـالـةـ عـنـ شـخـصـ أـكـبـرـ فيـ

شعوره النفسي من ذلك العالم كله ، عن شخص ليس من مواليد ذلك العالم الذين نشأوا في ظل تلك الحضارة التي يراد تقويضها واستبدال حضارة العدل والحق بها ; لأن من ينشأ في ظل حضارة راسخة ، تغمره الدنيا بسلطانها وقيمها وأفكارها ، ويعيش في نفسه الشعور بالهيبة تجاهها ; لأنه ولد وهي قائمة ، ونشأ صغيراً وهي جباراً ، وفتح عينيه على الدنيا فلم يجد سوى أوجهها المختلفة . وخلافاً لذلك ، شخصاً يتوجّل في التاريخ عاش الدنيا قبل أن ترى تلك الحضارة النور ، ورأى الحضارات الكبيرة سادت العالم الواحدة تلو الأخرى ثم تداعت وانهارت، رأى ذلك عينيه ولم يقرأه في كتاب تاريخ .. ثم رأى الحضارة التي يقدر لها أن تكون الفصل الأخير من قصة الإنسان قبل اليوم الموعود ، رآها وهي بذور صغيرة لا تكاد تتبيّن . ثم شاهدها وقد اتخذت مواقعها في أحشاء المجتمع البشري تترbus الفرصة لكي تنمو وتظهر. ثم عاصرها وقد بدأت تنمو وتزحف وتصاب بالنكسة تارة ويحالها التوفيق تارة أخرى.. ثم واكبها وهي تزدهر وتعلّق وتسيطر بالتدريج على مقدرات عالم بكمله ، فإن شخصاً من هذا القبيل عاش كل هذه المراحل بفطنة وانتباه كاملين ينظر إلى هذا العملاق - الذي يريد أن يصارعه - من زاوية ذلك الامتداد التاريخي الطويل الذي عاشه بحسه لا في بطون كتب التاريخ فحسب ، ينظر إليه لا بوصفه قدرأ محتمماً، ولا كما كان ينظر جان جاك روسو إلى الملكية في فرنسا ، فقد جاء عنه أنه كان يرعبه مجرد أن يتصور فرنسا بدون ملك ، على الرغم من كونه من الدعاة الكبار فكريأ وفلسفياً إلى تطوير الوضع السياسي القائم وقتئذ؛ لأن روسو هذا نشا في ظل الملكية ، وتنفس هواءها طيلة حياته ، وأما هذا الشخص المتوجّل في التاريخ ، فله هيبة التاريخ ، وقوة التاريخ ، والشعور المفعّم بأنّ ما حوله من كيان وحضارة وليد يوم من أيام التاريخ ، تهيأت له الأسباب فوجد ، وستتهيأ الأسباب فيزول ، فلا يبقى منه شيء كما لم يكن يوجد منه شيء بالأمس القريب أو البعيد ، وأنّ الأعمار التاريخية للحضارات والكيانات مهما طالت فهي ليست إلا أياماً قصيرة في عمر التاريخ الطويل .

هل قرأت سورة الكهف ؟

وهل قرأت عن أولئك الفتية الذين آمنوا برّبهم وزادهم الله هدى ؟ وواجهوا كياناً وثنياً حاكماً ، لا يرحم ولا يتردد في خنق أي بذرة من بذور التوحيد والارتفاع عن الشرك ، فضاقت نفوسهم ودبّ إليها اليأس وسدّت منافذ الأمل أمام أعينهم ، ولجأوا إلى الكهف يطلبون من الله حلّاً لمشكلتهم بعد أن أعيتهم الحلول ، وكبر في نفوسهم أن يظل الباطل يحكم

ويظلم ويقهر الحق ويصفي كل من يخفق قلبه للحق. هل تعلم ماذا صنع الله تعالى بهم ؟ إنه أنامهم ثلاثة سنين في ذلك الكهف ، ثم بعثهم من نومهم ودفع بهم إلى مسرح الحياة ، بعد أن كان ذلك الكيان الذي بهرهم بقوته وظلمه قد تداعى وسقط ، وأصبح تاريخاً لا يرعب أحداً ولا يحرك ساكناً، كل ذلك لكي يشهد هؤلاء الفتية مصرع ذلك الباطل الذي كبر عليهم امتداده وقوته واستمراره، ويروا انتهاء أمره بأعينهم ويتصادر الباطل في نفوسهم .

ولئن تحققت لأصحاب الكهف هذه الرؤية الواضحة بكل ما تحمل من زخم وشموخ نفسيين من خلال ذلك الحدث الفريد الذي مدد حياتهم ثلاثة سنين ، فإن الشيء نفسه يتحقق للقائد المنتظر من خلال عمره المديد الذي يتتيح له أن يشهد العملاق وهو قزم والشجرة الباسقة وهي بذرة ، والاعصار وهو مجرد نسمة، أضعف إلى ذلك ، أن التجربة التي تتيحها مواكبة تلك الحضارات المتعاقبة ، والمواجهة المباشرة لحركتها وتطوراتها لها أثر كبير في الإعداد الفكري وتعزيز الخبرة القيادية لليوم الموعود ; لأنها تضع الشخص المدخر أمام ممارسات كثيرة للآخرين بكل ما فيها من نقاط الضعف والقوة ، ومن ألوان الخطأ والصواب ، وتعطي لهذا الشخص قدرة أكبر على تقييم الظواهر الاجتماعية بالوعي الكامل على أسبابها ، وكل ملابساتها التاريخية .

ثم إن عملية التغيير المدخرة للقائد المنتظر تقوم على أساس رسالة معينة هي رسالة الإسلام ، ومن الطبيعي أن تتطلب العملية في هذه الحالة قائداً قريباً من مصادر الإسلام الأولى، قد بنيت شخصيته بناءً كاملاً بصورة مستقلة ومنفصلة عن مؤثرات الحضارة التي يقدر لليوم الموعود أن يحاربها .

وخلال ذلك ، الشخص الذي يولد وينشأ في كنف هذه الحضارة وتنتفتح أفكاره ومشاعره في إطارها ، فإنه لا يخلص غالباً من رواسب تلك الحضارة ومرتكزاتها ، وإن قاد حملة تغييرية ضدّها .

فلكي يضمن عدم تأثير القائد المدخر بالحضارة التي أعد لاستبدالها، لا بد أن تكون شخصيته قد بنيت بناءً كاملاً في مرحلة حضارية سابقة هي أقرب ما تكون في الروح العامة، ومن ناحية المبدأ إلى الحالة الحضارية التي يتوجه اليها اليوم الموعود إلى تحقيقها بقيادته».

ثم يطرح سماحته^(رضي الله عنه) بعد ذلك سؤالاً آخر مرتبطة بالناحية الإنسانية من العقيدة المهدوية، وهو: «لماذا لم يظهر القائد العالمي طيلة هذه المدة؟ وإذا كان قد أعد نفسه للعمل الاجتماعي ، فما الذي منعه عن الظهور على المسرح في فترة الغيبة الصغرى ، أو في أعقابها بدلاً عن تحويلها إلى غيبة كبيرة حيث كانت ظروف العمل الاجتماعي والتغييري وقتئذ أبسط وأيسر ، وكانت صلاته الفعلية بالناس من خلال تنظيمات الغيبة الصغرى تتيح له أن يجمع صفوفه ويببدأ عمله بداية قوية، ولم تكن القوى الحاكمة من حوله قد بلغت الدرجة الهائلة من القدرة والقوة التي بلغتها الإنسانية بعد ذلك من خلال التطور العلمي والصناعي؟»^(٢٣٦).

ثم أجاب عن ذلك بقوله:

«والجواب : إن كل عملية تغيير اجتماعي يرتبط نجاحها بشروط وظروف موضوعية لا يتأنى لها أن تتحقق هدفها إلا عندما تتوفر تلك الشروط والظروف .

وتنتمي عمليات التغيير الاجتماعي التي تفجّرها السماء على الأرض بأنها لا ترتبط في جانبها الرسالي بالظروف الموضوعية ; لأن الرسالة التي تعتمد其ها عملية التغيير هنا ربانية ، ومن صنع السماء لا من صنع الظروف الموضوعية ، ولكنها في جانبها التنفيذي تعتمد الظروف الموضوعية ويرتبط نجاحها وتوقيتها بتلك الظروف . ومن أجل ذلك انتظرت السماء مرور خمسة قرون من الجاهلية حتى أنزلت آخر رسالاتها على يد النبي محمد^(صلى الله عليه وآله); لأن الارتباط بالظروف الموضوعية للتنفيذ كان يفرض تأخيرها على الرغم من حاجة العالم إليها منذ فترة طويلة قبل ذلك .

والظروف الموضوعية التي لها أثر في الجانب التنفيذي من عملية التغيير، منها ما يشكل المناسب والجو العام للتغيير المستهدف ، ومنها ما يشكل بعض التفاصيل التي تتطلبها حركة التغيير من خلال منعطفاتها التفصيلية .

فبالنسبة إلى عملية التغيير التي قادها - مثلاً - لينين في روسيا بنجاح ، كانت ترتبط بعامل من قبيل قيام الحرب العالمية الأولى وتضعضع القيصرية ، وهذا ما يساهم في إيجاد المناخ المناسب لعملية التغيير ، وكانت ترتبط بعوامل أخرى جزئية ومحدودة من قبيل سلامه لينين مثلاً في سفره الذي تسلل فيه إلى داخل روسيا وقد الثورة ، إذ لو كان قد اتفق

له أي حادث يعيقه، لكان من المحتمل أن تفقد الثورة بذلك قدرتها على الظهور السريع على المسرح .

وقد جرت سنة الله تعالى التي لا تجد لها تحويلًا في عمليات التغيير الرباني على التقىد من الناحية التنفيذية بالظروف الموضوعية التي تحقق المناخ المناسب والجو العام لإنجاح عملية التغيير ، ومن هنا لم يأت الإسلام إلا بعد فترة من الرسل وفراج مرير استمر قروناً من الزمن .

فعلى الرغم من قدرة الله - سبحانه وتعالى - على تذليل كل العقبات والصعاب في وجه الرسالة الربانية، وخلق المناخ المناسب لها خلقاً بالإعجاز ، لم يشأ أن يستعمل هذا الأسلوب ; لأن الامتحان والإبتلاء والمعاناة التي من خلالها يتكمّل الإنسان يفرض على العمل التغييري الرباني أن يكون طبيعياً وموضوعياً من هذه الناحية ، وهذا لا يمنع من تدخل الله - سبحانه وتعالى - أحياناً فيما يخص بعض التفاصيل التي لا تكون المناخ المناسب، وإنما قد يتطلبها أحياناً التحرك ضمن ذلك المناخ المناسب ، ومن ذلك الإمدادات والعنایات الغيبية التي يمنحها الله تعالى لأوليائه في لحظات حرجة فيحمي بها الرسالة ، وإذا بنار نمرود تصبح بردًا وسلامًا على إبراهيم ، وإذا بيد اليهودي الغادر التي ارتفعت بالسيف على رأس النبي(صلى الله عليه وآله)تشل وت فقد قدرتها على الحركة ، وإذا بعاصفة قوية تجتاح مخيمات الكفار والمشاركين الذين أحدقوا بالمدينة في يوم الخندق وتبعث في نفوسهم الرعب، إلا أن هذا كله لا يعدو التفاصيل وتقديم العون في لحظات حاسمة بعد أن كان الجو المناسب، والمناخ الملائم لعملية التغيير على العموم قد تكون بالصورة الطبيعية ووفقاً للظروف الموضوعية .

وعلى هذا الضوء ندرس موقف الإمام المهدي(عليه السلام) لنجد أنَّ عملية التغيير التي أعدَّ لها ترتبط من الناحية التنفيذية كأي عملية تغيير اجتماعي آخر بظروف موضوعية تساهم في توفير المناخ الملائم لها ، ومن هنا كان من الطبيعي أن توقت وفقاً لذلك .

ومن المعلوم أن المهدى لم يكن قد أعد نفسه لعمل اجتماعي محدود ، ولا لعملية تغيير تقتصر على هذا الجزء من العالم أو ذاك ; لأن رسالته التي ادخر لها من قبل الله - سبحانه وتعالى - هي تغيير العالم تغييرًا شاملًا، وإخراج البشرية كل البشرية من ظلمات الجور إلى نور العدل، وعملية التغيير الكبرى هذه لا يكفي في ممارستها مجرد وصول الرسالة والقائد الصالح، وإنما لتمت شروطها في عصر النبوة بالذات، وإنما تتطلب مناخاً عالمياً مناسباً ،

وجواً عاماً مساعداً ، يحقق الظروف الموضوعية المطلوبة لعملية التغيير العالمية ، فمن الناحية البشرية يعتبر شعور إنسان الحضارة بالنفاد عاملأ أساسياً في خلق ذلك المناخ المناسب لقبول رسالة العدل الجديدة ، وهذا الشعور بالنفاد يتكون ويترسخ من خلال التجارب الحضارية المتعددة التي يخرج منها إنسان الحضارة متقدلاً بسلبيات ما بني ، مدركاً حاجته إلى العون ، ملتفتاً بفطرته إلى الغيب أو إلى المجهول .

ومن الناحية المادية يمكن أن تكون شروط الحياة المادية الحديثة أقدر من شروط الحياة القديمة في عصر كعصر الغيبة الصغرى على إنجاز الرسالة على صعيد العالم كله ، وذلك بما تتحققه من تقليل المسافات ، والقدرة الكبيرة على التفاعل بين شعوب الأرض ، وتوفير الأدوات والوسائل التي يحتاجها جهاز مركزي لممارسة توعية لشعوب العالم وتتنقّلها على أساس الرسالة الجديدة .

وأما ما أشير إليه في السؤال من تنامي القوى والأدلة العسكرية التي يواجهها القائد في اليوم الموعود كلما أجل ظهوره ، فهذا صحيح ، ولكن ماذا ينفع نمو الشكل المادي للقوة مع الهزيمة النفسية من الداخل ، وانهيار البناء الروحي للإنسان الذي يملك كل تلك القوى والأدوات ؟ وكم من مرة في التاريخ انهار بناء حضاري شامخ بأول لمسة غازية ؛ لأنه كان منهاراً قبل ذلك ، وفقد الثقة بوجوده والقناعة بكيانه والاطمئنان إلى واقعه»^(٢٣٧) .

٣ - وبإمكاننا أن نتناول المعنى الإنساني للمهدوية في مفهوم أهل البيت(عليهم السلام) من زاوية أخرى، فنقول:

إنَّ الاعتقاد بمهدوية غائبة عن الأنظار ، لكنها حيَّة ومؤثرة في مجريات الأحداث لصالح الجماعة المؤمنة ، وهي تحمل كل خصائص الإمامية من العصمة والنص النبوي والكمال العلمي والعملي ، من شأنه أن يشيع في المجتمع أجواء هذه الإمامية ونفحاتها المعنوية والروحية الرفيعة ، ويُشبع الإنسان بإحساس طيب بتوالِّف الصلة بين الأرض والسماء ، واستمرار الرعاية السماوية للأرض ، وتحويل ذلك إلى معان محسوسة أكثر فاعلية في النفس ، بعد ما كانت في أصولها العقائدية معان معقوله ، ويكرس في الساحة الاجتماعية والسياسية حاكمة التوحيد ، ويجعلها حاكمة قريبة من الحس الإنساني ، بوصف أنَّ المهدوية الغائبة ليست شخصاً عادياً؛ وإنما هي الإمام الثاني عشر المعين سماوياً ليشغل موقع الإمامة حتى نهاية التاريخ ، صحيح أنَّ الناس لا يباشرونها حسياً ، لكن الاعتقاد بكونه حقيقة حسية

(٢٣٧) بحث حول المهدى : ١١٨ - ١١٩ ، المبحث السادس ، تحقيق الدكتور عبدالجبار شراره .

يقصر إحساسنا عن إدراكتها ويجعل النفس في حالة تفاعل روحي إيجابي مع خط الإمامة الإلهية المعصومة بما هو تعبير وامتداد لحاكمية التوحيد في الأرض .

ويشتند هذا التفاعل أكثر حينما تعبر المهدوية المعصومة الغائبة عن نفسها تعبيراً سياسياً بارزاً من خلال مبدأ النيابة الخاصة في فترة الغيبة الصغرى، ومبدأ النيابة العامة للفقهاء في فترة الغيبة الكبرى، كقيادة سياسية شرعية للمجتمع الإسلامي بما يحفظ للإمامية موقعها السامي كمشرف يراقب التجربة السياسية والاجتماعية وينصرها ، وكممنع يمدّها بالشرعية حينما يجدها متطابقة مع الإسلام .

ومن مجموع هذه البيانات يتجلّى بوضوح معنى الكمال فيما يقدمه المفهوم المهدوي عند أهل البيت(عليهم السلام) من معطى إنساني وهو معطى ينسجم تماماً مع جوهر الفكر المهدوية ، فإنّ المهدوية المعصومة الغائبة مهدوية متحركة ومؤثرة وإيجابية بالنسبة إلى الواقع الإنساني، بينما المهدوية في مفهوم مدرسة الخلفاء ليس لها تأثير في الواقع الإنساني ، وهي ليست أكثر من تنبؤ مستقبلي. وكان مهدوية أهل البيت (عليهم السلام) تتکفل بتحقيق ما تعد به من خلال تحريك الواقع الإنساني والتفاعل الإيجابي معه .

وهذا بذاته خير ما يوضح المعنى الإيجابي لمفهوم الانتظار ، فإن انتظار الفرج ليس سكوتاً وإنهزاماً، وإنما هو روح إيجابية فعالة باتجاه التغيير المطلوب مهدواً.

٤ - ما نقله العلامة الطباطبائي عن المستشرق هنري كوربان أنه قال أثناء إحدى المناظرات معه: إنه في إحدى السنوات عندما كان في جنيف ألقى محاضرة هناك في موضوع الإمام المنتظر في عقیده الشيعة وأنّ كلامه عن هذا الموضوع كان جديداً جداً بالنسبة إلى المفكرين الأوروبيين الحاضرين، وأضاف الدكتور كوربان إن مذهب الشيعة في عقیدته هو المذهب الوحيد الذي حافظ على العلاقة بين الله والإنسان وجعلها مستمرة ومتصلة وجعل الولاية حية ومستقرة، اليهود ختموا العلاقة بين الله والإنسان بنبوة الكليم موسى(عليه السلام) ولم يعترفوا باستمرارها في عيسى ومحمد(صلى الله عليه وآله) ، وكذلك النصارى توقفوا عند السيد المسيح(عليه السلام). وأهل السنة من المسلمين توقفوا عند النبي محمد(صلى الله عليه وآله) وأمنوا بانقطاع العلاقة بعده بين الخالق والمخلوق بينما آمن مذهب التشيع بانقطاع النبوة بعد محمد(صلى الله عليه وآله) وتواصل الولاية التي هي رابطة الهدایة والتکمیل بعده حية إلى الأبد^(٢٣٨).

ختاماً

هذه بيانات عن جملة من جهات الكمال في مدرسة أهل البيت، ولم نستقص الجهات كلها لئلا يطوى بنا المقام، وإنما غرضنا بيان إن المقارنة العقائدية والفكرية الحرّة والمحايدة بين المدرستين تبيّن مدى ما تحضى به مدرسة أهل البيت من كمال عقائدي وفكري ، وأنّ مدرسة الخلفاء ونتيجة لاعتمادها سيرة الخلفاء أساساً في فهم الكتاب والسنة عجزت عن بلوغ ذلك الكمال بل عجزت عن تفهمه ، وأخذت تتصرّف عبارة عن زيادات مبتدعة فتهاجم مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) في مواطن كمالها وامتيازها. وهذا ما يجعلنا نتأمل في معنى الكمال المقصود في قوله تعالى: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديننا) ..^(٢٣٩)

فإنّ الكمال يتصور على نحوين، فتارة يتصور على نحو إضافة الجزء إلى الكل مع تامة الكل في نفسه، وأخرى على نحو إضافة ما تتم به ماهية الشيء، مثل الحالة الأولى ما لو أضيف فصل إلى كتاب معين مع تامة أفكار الكتاب في نفسه بحيث لا يؤثر الفصل المضاف إليه في تلك الأفكار، وإنما أضيف الفصل الجديد لتوقف المقصود من الكتاب عليه. ومثال الحالة الثانية ما لو أضيفت إلى كتاب معين فكرة معينة بها تتم أفكار الكتاب والنظريات المطروحة فيه بحيث لو لم تُضاف هذه الفكرة تصبح أفكار الكتاب ونظرياته ناقصة غير تامة.

في الحالة الأولى كان الكتاب في حد نفسه تماماً حتى لو لم يُضاف إليه الفصل الجديد، وإنما المقصود من الكتاب يحتاج إلى إضافة فصل جديد، وفي الحالة الثانية لا يعد الكتاب تماماً في حد نفسه ما لم تُضاف إليه الفكرة المعينة، وفي ضوء هذين المثالين نتساءل: إن الإمامة التي هي كمال الدين وتمام النعمة هل هي كمال بالمعنى الأول، أم كمال بالمعنى الثاني؟ في سياق ما طرحته عن امتيازات وكمالات مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) عقائدياً وفكرياً يتضح إن الكمال المذكور في الآية لابد وأن يكون بالمعنى الثاني لا الأول ، لأننا وجدنا مدرسة الخلفاء عندما تخلّت عن إمامية أهل البيت(عليهم السلام) وقعت في مفاهيم ناقصة في مختلف جهات العقيدة وفروع الشريعة.

والحمد لله رب العالمين على إكمال الدين وإتمام النعمة

بولاية أهل البيت(عليهم السلام) وإثبات مرجعيتهم في الأمة

الفهرس

كلمة المجمع العالمي لأهل البيت(عليهم السلام) ... ٥
تمهيد: المرجعية الإلهية المفهوم والمكونات ... ٧

الفصل الأول: المرجعية الامتدادية في مدرسة الخلفاء

تمهيد ... ٢١
أسس ومرتكزات مدرسة الخلفاء ... ٢٤
الأساس الأول: نفي النصب والتعيين والاقتصار على الكتاب والسنة ... ٢٤
الأساس الثاني: الإمامة في قريش ... ٢٩
الأساس الثالث: البيعة والشورى ... ٣٠
الأساس الرابع: التمسك بسيرة الصحابة السياسية والفكرية ... ٣١

الفصل الثاني: المرجعية الامتدادية في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام)

تمهيد ... ٣٩
الجهة الأولى - طرق إثبات النصّ ... ٤٠
أولاً: مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) في الكتاب العزيز ... ٤٠
القسم الأول: ما دلّ على النصب والجعل بنحو مباشر ... ٤٢
القسم الثاني: ما دلّ على خصوصية تستلزم النصب والجعل كالعصمة ... ٥٦
القسم الثالث: ما يكشف عن تحقق الجعل والنصب في مرحلة سابقة أو لاحقة ... ٦٨
ثانياً: مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) في السنة النبوية ... ٧٥
القسم الأول : مادلّ على النصب ... ٧٥
القسم الثاني : ماهو كاشف عن النصب والتعيين ... ٩٤
ثالثاً: مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) في ضوء العقل ... ١٠٣
رابعاً: مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) في ضوء الكتب السماوية السابقة ... ١٠٩
الجهة الثانية: مناقشة اعترافات مدرسة الخلفاء ... ١١٣

الفصل الثالث: امتيازات مرجعية أهل البيت(عليهم السلام) وخصائصها	
تمهيد ...	١٥٥
أولاً: كمال القول بالنصّ ...	١٥٦
ثانياً: كمال القول بالإمامية الاثني عشرية ...	١٧٤
ثالثاً: كمال القول بعصمة الأئمة ...	١٨٩
رابعاً: كمال القول بالمهدوية الحية الممتدة حتى نهاية التاريخ ...	١٩٣
ختاماً ...	٢٠٥
الفهرس ...	٢٠٧